الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الوادي
كلية العلوم الإسلامية
مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية

أطروحة دكتوراه

مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث (LMD)
الشعبة: أصول الدين
التخصص: الحديث وعلومه

موقف سيد القمني من السنة النبوية
ـ دراسة نقدية ـ

إعداد الطالب: رياض مخلوف
إشراف: د. محمد رمضاني

نوقشت أمام لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
عبد الرحمن تركي	أستاذ	جامعة الوادي	رئيسًا
محمد رمضاني	أستاذ محاضر أ	جامعة الوادي	مشرفًا
خريف زتون	أستاذ	جامعة الوادي	مناقشًا
زهير بن كتفي	أستاذ محاضر أ	جامعة الوادي	مناقشًا
قبلي بن هني	أستاذ	جامعة الوادي	مناقشًا
الياسين بن عمراوي	أستاذ محاضر أ	جامعة الأمير عبد القادر	مناقشًا
			مدعوًا
			مدعوًا

السنة الجامعية: 2024-2025م / 1446-1447هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فهذا ملخص البحث المعنون بـ: "موقف سيد القمني من السنة النبوية –دراسة نقدية–" وهو الأطروحة المقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د تخصص "دراسات حديثية معاصرة"، إعداد الطالب: رياض مخلوف وبإشراف د. محمد رمضاني.

وقد عالج هذا البحث إحدى القراءات المعاصرة للتراث الإسلامي المتمثلة في موقف الكاتب والمفكر المصري الراحل سيد القمني من السنة النبوية في ضوء ما يُسمّى بالتنوير الفكري؛ بهدف مواكبة ما استجد في دنيا المعرفة واللحاق بالركب الحضاري، حيث أماط هذا البحث اللثام عن مواقع الخلل ومكامن الخطر في رؤية سيد القمني إلى مفهوم السنة النبوية وما اتصل بها من مهمات مسائل السنة، حيث تمحورت الأطروحة حول أربعة فصول: أوّلها الفصل التمهيدي الذي تضمن تعريفا بسيد القمني ولمحةً عن أهم تصوراته الفكرية المرتبطة بأصول العقيدة الإسلامية مع إيراد أهم الدعائم والمنطلقات التي عول عليها في قراءته للتراث، ليأتي الفصل الأول الذي تَناولَ رأيَه في مفهوم السنة النبوية ونشأتها، ثم الفصل الثاني الذي عالج موقفه من قضيتي تدوين السنة النبوية وحجيتها، ثم الفصل الأخير الذي خُصِّص لبحث مسألتين من مهمات علم أصول الحديث، والتي تُمثل في بعض جوانبها آليات نقل السنة النبوية، وهما مسألة عدالة الصحابة ومسألة التواتر والآحاد.

وقد انتهى البحث إلى تحليل ونقد ومناقشة جل مواقف سيد القمني السالفة، والتي كانت غاية في السلبية ومخالفة الواقع العلمي، لا سيما تلك التي تعلقت بشخص النبي ﷺ وأقواله وأفعاله وسائر تصرفاته، كما كشفت عن هزال وضَعة المستوى العلمي لسيد القمني سواء من جهة المنهجية العلمية والإخلال بأهم خصائص وقواعد البحث العلمي، وفي طليعتها الموضوعية والإنصاف والأمانة العلمية، أو من جهة القصور في العلوم الأصلية المقاصدية أو العلوم الآلية المساعدة كعلم أصول الحديث، والتي ألقت بسيد القمني في أغلاط ومغالطات لا تغتفر.

People's Democratic Republic of Algeria

Ministry of Higher Education and Scientific Research

University of El Oued

Faculty of Islamic Sciences

Laboratory of Contributions of Algerian Scholars to Enriching Islamic Sciences

A Doctoral Thesis

Submitted in Fulfillment of the Requirements for Degree of Doctor (LMD)

Field: Religion foundations

Specialization:

Sayyid al-Qimni's Position on the Prophetic Sunnah – A Critical Study

Presented by: riyad mekhlouf

Supervison: D. Mohamed ramdani

Discussed before the discussion committee:

Name	Rank	Affiliation	Role
Abd el Rahman Torki	professor	Eloued university	**Chair**
Mohamed ramdani	Doctor	Eloued university	**Supervisor**
khraif zattoun	professor	Eloued university	**Examiner**
Zohir ben Katfi	Doctor	Eloued university	**Examiner**
kabli ben henni	professor	Elaghouat university	**Examiner**
Al-Yassin ben Amraoui	Doctor	Elamir abd kader university	**Examiner**
			Invited
			Invited

Academic Year: 2024-2025 / 1446-1447 AH

Abstract

All praise is due to Allah alone, and peace and blessings be upon the one after whom there is no prophet. This is a summary of the doctoral dissertation titled "Sayyid al-Qimni's Position on the Prophetic Sunnah – A Critical Study," submitted by the doctoral candidate Riyadh Makhlouf under the supervision of Dr. Mohammed Ramdhani, in partial fulfillment of the requirements for a PhD degree in Contemporary Hadith Studies .

The study delves into one of the contemporary reinterpretations of Islamic heritage, focusing on the perspective of the late Egyptian writer and thinker Sayyid al-Qimni regarding the Prophetic Sunnah, particularly within the framework of what is commonly referred to as intellectual enlightenment or the renewal of religious discourse. The aim is to assess how these modern trends seek to align Islamic thought with evolving knowledge and global developments. The thesis critically investigates the key flaws and potential dangers in al-Qimni's understanding of Sunnah and related core Hadith issues. It consists of four chapters: the introductory chapter offers a brief biography of Sayyid al-Qimni and highlights his intellectual foundations concerning Islamic creed, as well as the assumptions underpinning his approach to Islamic heritage; the first chapter discusses his view of the concept and origins of the Sunnah; the second addresses his position on the documentation and authority of the Sunnah; and the final chapter examines two significant issues in Hadith methodology, the credibility of the Prophet's Companions and the distinction between mass-transmitted (mutawatir) and solitary (ahad) reports, as key elements in the transmission of Sunnah. The research ultimately concludes that most of al-Qimni's views are marked by substantial academic shortcomings and a serious detachment from scholarly integrity, particularly in his treatment of the Prophet's (peace and blessing be upon him) sayings, actions, and character. His approach is also shown to lack scientific rigor, objectivity, and fairness, reflecting weak methodological grounding and an insufficient grasp of both core Islamic sciences and auxiliary disciplines such as Hadith principles, leading to serious intellectual errors that cannot be overlooked.

﴿ هديّة الشكران ﴾

إن كـان بـين النـاس عـرف انتشـر ... مُفـادُه التـزامُ شـكر يُسْـتَطر

فـإنني متـابع لمـن سـبق ... وناظـم مـن الأسـامِ مـا سمـق

مبتـدأ بمسـتحق الحمـد لا ... إلـه إلا هـو مـن تفضـلا

إنعامـه كـان ابتـداء مثلمـا ... كـان اختيـارا فعلـه لا ملزَمـا

وأسـتهل شـاكرا لصـاحب الـ ... معـروف في جـل الزمـان والمَحَـل

عنيـت أُم السـعد أم الخـير لا ... نـد لفضـلها العمـيم مُسـجَلا

سـليلة الجـد الشـريف المرتضـى ... عبـد الـرحيم نجمـه قـد ومضـا

مضـى وفألـه شـهادة علـت ... أو علـمُ مـا زكـت بـه ذاتٌ سمَـت

وحثـني بشـدة ونصـحا ... نحـو الصـحاري فهـي دار الفُصـحا

وبعـده الجـد الكبـير الطـاهر ... مَثَلـه بـين الأنام سـائر

شـجاعة ونجـدة وكرمـا ... صـنيعه للقـوم آض علمـا

ولا أزال أذكـر فـألا لـه ... ونحـن صـبيةً جلوسـا حولـه

مستبشـرا محتفيـا مرتقِبـا ... أيا بـنيّ قـد علـوت منصـبا

عفـا الإلـه عنـه مـن خـير ظهـر ... ربابـة مطرهـا قـد انحسـر

وبعـد هـؤلاء يأتي ذا الأَسَـل ... أعـني ابـنَ عمـتي الهمـامَ والبطـل

أخـي جـلال الـدين دمـت سـيدا ... معـزرا مـوقرا مؤيـدا

يكفيـك فخـرا مـا سـألتُ مـن مُـنى ... أجبـتَ مـن غـير انثنـاء أو ونى

لـيلا نهـارا سـفرا وحضـرا ... بـلاؤك النبيـل خُـطّ سِـيرا

إذن فأنـت أهـل بِـر ووفـا ... رد الجميـل للصـديق مُحتفـى

ثم غريـب في الصـحاري نَبَسـا ... بكِلْمـة طيبـة تجلـو الأسـى

ومثلـه أخ قريـب في السـكن ... وقيلِـه وقـد أبَبْـت للظَّعَـن

مضـــيتَ في ســـبيل علـــم فـــاثبتن فســـعيَك الإلـــه لـــن يخُيِّـــبَن

لله مـــا أفـــاء مـــن خـــير شمـــل وعونـــه لعبـــده قـــد اكتمـــل

خاتمـــة الإهـــداء أن نـــذكر مـــن إحســـانه فشـــا وتابـــع المـــنن

جامعـــة الـــوادي يتيمـــة الـــدرر إنســـانة العيـــون والفـــتح الأغـــر

وأهلهـــا القنـــاعس الأشـــاوس هـــم في غـــد للفـــائقين ســـائس

وغـــير ناسٍ شـــيخنا التـــواتي قصـــدت ســـالما أخـــا الثقـــات

أثـــره في ذا الكتـــاب باد جهـــوده ذلـــت لهـــا الأعـــادي

ثم الصـــلاة والســـلام في النِهـــا علـــى النـــبي وآلـــه ذوي النُهـــى

رياض مخلوف الميلي

25 ذو الحجة 1446

الموافق لـ 21 جوان 2025

ضاحية فرجيوة – ولاية ميلة

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

فإن من دلائل نبوته ﷺ: ظهور شرعه واستمراره إلى يوم الناس هذا، بل إلى يوم الدين، في مسيرة تاريخية عبر قرون من الزمن، حافظ فيها على معالمه الخالدة وأصوله الكبرى مصدّقا قولَ المولى تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ٩﴾ [الحجر: 9]، ثم إن هذا الشرع المطهّر –بعد أن أكمله الباري تعالى ورضيه لعباده، وبعد انتقال المبلغ ﷺ إلى الرفيق الأعلى– طفق يتعرض لما نال الشرائع السابقة من التحريف والتزوير، فلم يسلم من محاولات التشويه والتحريف والتأويل الباطل بشتى الطرق وبكافة الوسائل، لا سيّما جناحُ السنة النبوية التي هي صنو القرآن الكريم؛ بدءا بظاهرة الكذب في الحديث الشريف وخلط الغثّ بالسمين، أو بفكرة الاعتماد على القرآن وحده دون السنة، وغيرها من الآراء... وصولا إلى العصر الحديث، حيث ظهر أناس هم من بني جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، قد فتنوا بما استجد عند الغرب مبنى ومعنى، مقتفين في ذلك سَنَن المستشرقين حذو القُذّة بالقُذّة؛ فقاموا ينادون بضرورة اللحاق بالركب الحضاري والتطوّر المعرفي، وذلك عن طريق التنوير العقلي والتحرر الفكري في ضوء إعادة فهم الدين، بما يتوافق ومشروعَهم الموصوف بالتنويري؛ ولما كانت المشاريع –كيفما كان نوعها– لا تقوم إلا برجال؛ فقد تجرد لهذا التوجّه ثُلّة من الباحثين والمنظّرين تأصيلا وتنظيرا ودعوة، وكان من أبرزهم الشخصية المصرية سيد القمني، والذي استمات خلال عقود من الزمان في نصرة هذا المنهج، وذلك بتفعيل مجموعة متكاملة من الأدوات والتقنيات التي تخدم وتعين –بشكل أو بآخر– على بناء مشروعهم التجديدي المزعوم والوصول إلى الغرض المنشود.

من هذا المنطلق جاءت فكرة هذا البحث؛ لتعالج جانبا مهمّا من شخصية هذا الباحث المتمثل في موقفه من السنة النبوية، وكيف تعامل سيد القمني مع مباحث السنة النبوية وما يتبع ذلك من مسائل؛ وعليه تكلّل هذا البحث بعنوان: موقف سيد القمني من السنة النبوية–دراسة نقدية–.

❁ أولا: إشكالية الموضوع:

تدور إشكالية هذا الموضوع حول ما سطّره سيد القمني من آراء حول السنة النبوية في ضوء قراءته المعاصرة للتراث، وكيف انبنت وتبلورت نظرة سيد القمني –المشربة بكوكبة من المناهج الفكرية الحديثة والمعاصرة– في تجسيد موقفه العام من السنة النبوية انطلاقا من تفاصيل مواقفَ أُخَر تتعلق بمُهمّات من مباحث السنة النبوية، وهل قامت هذه الرؤية على أسس علمية ومنهجية سليمة تتوافق وقواعد البحث العلمي الصحيح؟ ولذلك فالمقام يطرح وبشدة باقة من التساؤلات التفصيلية التي تخدم وتوضح الإشكالية الرئيسة، وقد رأيت أن أصوغها في شكل نقاط كالآتي:

- كيف تجلت نظرة سيد القمني إلى مفهوم السنة النبوية؟ وما هي تداعيات هذا الفهم في تحديد موقفه من قضية وحيية السنة والنبوة المحمدية؟
- ما موقف سيد القمني من الأقوال والأفعال والتقريرات النبوية؟ وما علاقة هذا الموقف بمسألة العصمة؟
- كيف كانت رؤية سيد القمني في ما يخص نشأة الحديث الشريف وكيف أثّرت هذه الرؤية في بلورة موقفه من تدوين السنة وحجيتها؟
- كيف تعامل سيد القمني مع قضيتي تدوين السنة النبوية وحجيتها؟ وما الجديد الذي أضافه سيد في ذا السياق؟
- ما موقف سيد القمني من طبقة الصحابة الحلقة الأولى في سلسلة الرواية، ومن آليات نقل السنة النبوية؟
- ما هي أهم دعائم ومعالم سيد القمني الفكرية والمنهجية التي ارتكز عليها في قراءته المعاصرة للسنة النبوية والتراث عموما؟

❁ ثانيا: أهمية الموضوع:

تتبلور أهمية هذا الموضوع في النقطتين التاليتين:

- الدراسة تصبّ في مجال الدفاع عن السنة النبوة المطهرة زادها الله شرفا، وذلك بكشف المشاريع التفكيكية التي تحاك ضدها؛ قصد إرجاف سلطانها أو الحط من منزلتها أو الطعن في حجيّتها وغير ذلك.
- البحث ينتظم ضمن محور مهمّ يتمثل في الردّ على الشبهات المعاصرة، والتي تتطلب قدرا

معتبرا من التخصّص والإحاطة بالواقع المعرفي المعاصر.

❁ ثالثا: أسباب اختيار الموضوع:

أ) الأسباب الذاتية:

1. تحقق الأمنية وبلوغ مرحلة ما بعد التدرج- بعد سعي حثيث وصبر جميل-، والرغبة الجامحة في ترقي مدارج العلم والاستزادة منه.
2. محاولة لزوم طريق طلب العلم على قدر الطاقة والإمكان؛ لكونه سبيل الفلاح الأمثل في العاجل والآجل، ولكونه سلاح المؤمن ضد ما يمكن أن يعترضه في طريقه العلمي والعملي إلى الله.

ب) الأسباب الموضوعية:

1. عدم وجود دراسة سابقة وافية في الموضوع؛ مما من شأنه أن يساهم في إثراء المعرفة حسب المستطاع.
2. القيمة العلمية لسيد القمني لدى بعض أنصار المشروع الحداثي العربي، حيث وصفه بعضهم بأنه أكبر داعية حداثي على الإطلاق؛ إضافة إلى مميزات شخصيته العلمية المتسمة بالجرأة والحماسة الكبيرتين، حيث خرج —في لسانه وخطابه- عن النظير.
3. عظم جناب السنة النبوية والحملات العدائية المتكررة تجاهها، مما يستوجب قطعا مقارعتها ودحضها بالحجة والبرهان، في ضوء المنهج النقدي السليم وقواعد البحث العلمي الصحيح.
4. اقتراح لجنة التكوين من سعادة الأساتذة أهلِ الخبرة والاختصاص بمحور السنة في الدراسات الحديثة والمعاصرة.

❁ رابعا: أهداف البحث:

1. البيان والتأكيد على التحديات التي تواجهها السنة النبوية على مر العصور، والمساعي الحثيثة نحو تعطيلها أو تقويضها بدراسة وتحليل ونقد موقف سيد القمني منها وكيفية تعامله معها.
2. التعرف على الوسائل والأدوات والقواعد التي اعتمد عليها دعاة التجديد في

مشروعهم التنويري المزعوم لهدم نصوص السنة النبوية وتحريف أو تأويل مدلولاتها ومعانيها.

3. بيان الجوانب المشرقة للسنة النبوية انطلاقا من كونها ربانيّة المصدر، وذلك بإظهار الفرق بينها وبين ما ذهب إليه دعاة الحداثة والعصرنة.
4. بيان حال سيد القمني وكشف القيمة الحقيقية لشخصيته العلمية في ضوء ما له وما عليه، مع الإشارة إلى نوعية المساهمة وكَمِّها في المشروع الحداثي العربي.

❁ خامسا: منهج البحث:

كما هو مشهور في الدراسات الإسلامية الأكاديمية، فإن المنهج المعتمد الصالح لهذا النوع من الدراسة هو المنهج التحليلي القائم على الاستقراء ثم التحليل ثم الاستنباط، وقد أشربته بالمنهج النقدي الذي هو لهذه الأطروحة كالروح للجسد، وذلك عند معايرة آراء سيد القمني وعرضها على طاولة التقييم من أجل تمييز الصواب من الغلط والوقوف على مكامن القوة أو الضعف ثم تقويم ما أمكن من مفرزات التحليل والنظر، وهذا ما سوف ألتزمه في غالب مباحث هذه الأطروحة.

❁ سادسا: الدراسات السابقة:

بعد البحث في الشبكة العنكبوتية وبرامج البحث لم أجد -في حدود اطلاعي- من تناول موضوعنا هذا تناولا مباشرا بالدراسة، حسب المنهج العلمي المطلوب وبالصيغة المطروحة، سوى بحثين ومقال لهما صلة بالشخصية محل البحث، وكل منهما يصبّ في ميدان الكتابة الحرّة؛ أما البحثان فهما للمدعو منصور أبو شافعي، الأول منهما بعنوان: "العلمانيون ومركسة الإسلام- الرد على سيد القمني"، تعرض فيه لنقد كتاب "الحزب الهاشمي وتأسيس الدولة الإسلامية" للمؤلف سيد القمني، والثاني بعنوان "التنوير بالتزوير" حيث تعرض فيه لنقد ثلاثة من أرباب الفكر الحداثي وهم: سيد القمني، وخليل عبد الكريم، ورفعت السعيد. والملاحظ عليهما ما يلي:

1-أنهما ينتميان إلى مجال الكتابة الحرّة كما سلف.

2-أن الرسالة الأولى خاصة بنقد مؤلف واحد للقمني دون بقية مؤلفاته.

3-أن الرسالة الثانية -وإن كان لم يتقيد فيها بمؤلف معين- فقد جاءت مختصرة، حيث دارت على ثلاثة محاور: الله، والرسول، والقرآن، في حوالي مئة صفحة، لم تسلم من التكرار كما

هو واضح في محور القرآن، فإنه يكاد يطابق ما في الرسالة الأولى.

أما المقال فهو للكاتب محمود محمد علي في ثلاث وعشرين صفحة، ألقى فيه نظرة سريعة على مؤلفات سيد القمني وأهم ما ورد فيها من آراء مع نقل بعض المواقف ممن تكلم في سيد القمني من موافقين أو معارضين.

أما ما له صلة بالموضوع عموما، فوقفت على بعض الأعمال في مختلف المستويات العلمية:

- هيشام كرنو،"آراء محمد شحرور في السنة من خلال كتابه السنة الرسولية والسنة النبوية- رؤية جديدة"، (رسالة دكتوراه)، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 1441هـ/2020م.
- عمر كنيش، مواقف عدنان الرفاعي من مباحث السنة وأحاديث الصحيحين، (رسالة دكتوراه)، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 1439هـ/2018م.
- الحارث فخري عيسى عبد الله، "الحداثة وموقفها من السنة"، (رسالة دكتوراه)، دار السلام، ط1، 1434هـ/2013م، القاهرة.
- منصور أبو شافعي، العلمانيون وأنسنة القرآن، مكتبة النافذة، الطبعة الأولى - الجيزة، 2010م.
- أحمد عبد الحميد سيد أحمد، الحداثة في منظور الإسلام، مجلة كلية أصول الدين والدعوة، العدد 38، 2020م.
- أكرم ضياء العمري، موقف الاستشراق من السنة والسيرة النبوية، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، العدد 8، 1415هـ/ 1995م.
- يوسف القرضاوي، موقف الشيخ الغزالي من السنة النبوية، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، العدد 8، 1415هـ/ 1995م.
- شوقي بشير، موقف الجمهوريين من السنة النبوية، مجلة دعوة الحق، العدد81، 1987م.
- ثامر عبد المهدي حتاملة، موقف الجاحظ من الحديث النبوي والصحابة، مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية، 2020م.
- مها الشمري، موقف الفكر العلماني من استقلال السنة النبوية بالتشريع لدى الإمام الشافعي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دمنهور-العدد 5، 2020م.

- بنان محمد البار، موقف القرآنيين من السنة النبوية كمصدر من مصادر الدين الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز.
- محمد راغب جيطان، موقف أدونيس من السنة النبوية من خلال كتابه الثابت والمتحول، مجلة جامعة الشارقة، العدد 1، 1441هـ/ 2020م.

❁ سابعا: خطة البحث:

الحقيقة أن الخطة كانت من تحديات هذا البحث، وجمع شتات أفكار سيد ونظمه كان أمرا متعبا للغاية، لكن استقر البحث أخيرا على الشكل التالي، حيث تألف البحث في الجملة من مقدمة وفصل تمهيدي وثلاثة فصول أخر هي أركان الرسالة، أما المقدمة فضمنتها الإشكالية والأهمية والأهداف وأسباب اختيار الموضوع ومنهج البحث ومنهج كتابته العام والدراسات السابقة والصعوبات المواجَهة فيه، ثم الفصل التمهيدي الذي عرفت فيه بسيد القمني مع ذكر لمحة عن تصوراته لأصول العقيدة الإسلامية والتعريج على أهم الدعائم التي استند إليها في قراءته المعاصرة للتراث.

أما الفصول الثلاثة الأُخَر فقد خصصتها لعرض مواقف سيد القمني إزاء أهم مباحث السنة النبوية وتحليل ونقد جل ما ورد فيها من آراء، فعالج الفصل الأول موقف سيد القمني من مفهوم السنة النبوية وكيفية نشأتها، انطلاقا من نظرة سيد القمني إلى النبوة وأقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتصرفاته؛ ليأتي الفصل الثاني فيتناول مسألتين من مهمات مباحث السنة وهما قضيتا تدوين السنة وحجيتها، ثم الفصل الأخير الذي أفردته لمناقشة سيد في موقفه من مسألتين من مسائل علوم الحديث، وهما موقفه من الصحابة رضي الله عنهم، وموقفه من مسألة التواتر والآحاد في باب الأخبار.

ثم ختمت البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج، مشفوعة بأبرز التوصيات التي عنّت لصاحب البحث، مع قائمة المصادر والمراجع وثبت الفهارس المختلفة آخرا.

❁ ثامنا: منهجية كتابة البحث

- كتبت الآيات القرآنية برواية حفص عن عاصم، مع عزو الآية في المتن.
- الأحاديث الواردة في البحث إن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما أو إلى واحد منها، وما كان خارج الصحيحين فأذكر أهم من أخرجه من أصحاب الدواوين المشهورة كالسنن الأربعة ومسند أحمد ومستدرك الحاكم وما أشبه، مع ذكر

الكتاب والباب مع رقم الحديث والجزء والصفحة في كل ذلك، وأردف ما كان خارج الصحيحين بدرجته من حيث الصحة من أحكام الأئمة المحققين في الغالب الأعم، وما فاتني من ذلك فلسهو أو ذهول، علما أن كل ما أوردته في البحث في سياق الاحتجاج فلا يخرج عن حيز القبول.

- دونت كلام سيد القمني أثناء عرض موقفه بخط غليظ في البحث كله، وقد حرصت كل الحرص أن يكون ذلك على مراد سيد القمني؛ سالما من كل أشكال البتر، أما كلامه خارج مقام عرض الموقف فهو مثل كلام غيره دون تمييز إلا في مواضع نادرة دعت إليها الحاجة.
- أورد معلومات النشر الكاملة حال توفرها عند ذكر المصدر لأول مرة على المشتهر في كتابة الهوامش.
- ترجمت لبعض الأعلام وذلك بشرطين: الأول أن يكون العلم مغمورا، والانغمار لا شك في نسبيته، ولكن يراعى فيه غلبة الظن؛ والثاني أن يكون ذا علاقة بصلب الموضوع، فلم أترجم لآشور بانيبال ولا لنبوخذ نصر وما أشبه.
- جعلت فهارس في آخر البحث على الترتيب الآتي: فهرس الآيات القرآنية، فهرس الأحاديث النبوية، فهرس الآثار، فهرس الأعلام المترجم لهم، فهرس الأبيات الشعرية، فهرس الأمثال والكلمات المأثورة، فهرس المحتويات.

۞ تاسعا: صعوبات البحث

لا شك أن لكل بحث صعوباته الخاصة، وبحثي هذا قد ناله شيء منها أختصره في الآتي:

- المرونة والاضطراب والفوضى الفكرية -إن صح التعبير- لدى سيد القمني، فسيد القمني أشبه ما يكون بفسيفساء غير منتظمة من المناهج والأفكار والمنطلقات التي تسببت في انعدام التوازن والوقوع في التناقض أثناء طرح المسائل ومعالجتها، مع غلبة السطحية وفقدان النزعة العلمية في مجال البحث، كل هذا أفرز صعوبة في التعامل معه عرضا ومناقشة.
- من التحديات أيضا ما أسميه بالتسلسل في البحث العلمي، حيث يقتضي هذا الأخير الانكباب، وعدم الكلل ودرء الانقطاع عن البحث والعمل، وهذا حقيقةً

قد أرهق الذهن وأثخن الفؤاد، أضف إلى ذلك الساعات الطوال أمام شاشة الجهاز الذي كاد أن يفني البصر، هذا كله في ضوء ما استجد من تَقنينات بضرورة التقيد بالآجال المحدودة المعلومة في إنجاز الأطروحة.

هذا ورجائي من الباري ﷻ أن يعفو عن كاتب هذه السطور، ويكرمه بستره يوم النشور، ويُثقل القُسطاس بالأجور، ويجعل هذا العمل من بركات العلم النافع على كر الدهور، ويجعلَه وإخوانَه المسلمينَ أجمعينَ من أهل النَّضْرة والسُّرور، إنه غفور شكور.

الفصل التمهيدي: حول سيد القمني وقراءته المعاصرة للتراث

المبحث الأول: ترجمة سيد القمني

المبحث الثاني: دعائم سيد القمني في قراءته للتراث

المبحث الأول: ترجمة سيد القمني

سأعرج في هذا المبحث على التعريف بسيد القمني، بذكر اسمه ودرجته العلمية وبعض أعماله ووظائفه وأشهر الوقائع في مسيرته العلمية، ثم أنصرف إلى سرد مقتطفات من تصورات سيد القمني حول أصول العقيدة الإسلامية التي وردت في ثنايا كتاباته.

المطلب الأول: حول سيد القمني نفسه[1]

أولا: اسمه ونسبه ودرجته العلمية

سيد محمود القمني كاتب ومفكر مصري ولد في 13 مارس 1947 بمدينة الواسطى في محافظة بني سويف، وهو منسوب إلى مسقط رأس عائلته "قِمَن العروس"، تدرج في مراحل التعليم المختلفة حتى انتهى إلى جامعة عين شمس، أين تحصل فيها على البكالوريوس في علم الفلسفة سنة 1969م. وقد ادعى الحصول على درجة الدكتوراه التي اتهم فيما بعد بأنها منتحلة، فمرة نفى عن نفسه التزوير أو شراء الشهادة كما أشار إلى ذلك في كتابه "انتكاسة المسلمين إلى الوثنية"، ومرة أخرى يصرح شخصيا بأنه ضحية لجامعة أمريكية وهمية، ويعتذر لذلك بصعوبة التحقق من المعلومات في تلك الفترة، لانعدام وسائل الاتصال الحديثة والأنترنت بالشكل الذي هي عليه اليوم[2].

ثانيا: أعماله ووظائفه

إن المتابع لما قيل في شأن سيد القمني سيجد تباينا ملحوظا في تصنيفه، فمنهم من يراه باحثا في ميدان التاريخ الإسلامي وسائر الأديان القديمة، ومنهم من يعده عالما من علماء الأساطير، ومنهم من يعتبره أحد أبرز المفكرين المناوئين لأرباب الدين والسياسة، ولكن القمني نفسه يعلن كما في إحدى لقاءاته الصحفية المرئية بأنه يتبع فكر المعتزلة.

اشتغل في مجال الكتابة، فكتب في عدة مجلات منها: روز اليوسف، صحيفة وطني

---

[1] هذه الترجمة مستفادة من: https://ar.wikipedia.org و https://tarhuni.net/6119، وكل منهما تصفحا يوم: 2023/06/12.

[2] ينظر: موقع https://www.almasryalyoum.com/news/details/61168، تصفح يوم: 2023/10/16.

المصرية وغيرها، مع المشاركة في بعض الصحائف العالمية مثل صحيفة "ميدل إيست تايمز"، كما استضيف في عدة قنوات إعلامية كالفضائية المصرية وقناة الحرة وقناة الجزيرة القطرية... وحرر باقة معتبرة من التآليف، منها ما هو تأليف محض، ومنها ما هو مقالات مجموعة.

ثالثا: مؤلفاته

قد فاقت العشرين مؤلفا، وهي كالآتي:

- انتكاسة المسلمين إلى الوثنية
- الفاشيون والوطن
- شكرا بن لادن
- رب الزمان
- الأسطورة والتراث
- الحزب الهاشمي و تأسيس الدولة الإسلامية
- الإسرائيليات
- الإسلاميات
- الجماعات الإسلامية رؤية من الداخل
- حروب دولة الرسول
- الثورة التاريخ التضليل
- أهل الدين والديمقراطية
- رب الثورة... أوزويريس
- إسرائيل
- الحجاب وقمة الـ 17.
- الدولة الإسلامية للخلف در
- الدولة الإسلامية والخراب العاجل
- السؤال الآخر
- العرب قبل الإسلام
- صحوتنا لا بارك الله فيها

- النبي إبراهيم والتاريخ المجهول
- قصة الخلق
- النبي موسى وآخر أيام تل العمارنة
- مدخل إلى فهم دور الميثولوجيا التوراتية
- النسخ في الوحي

وأشد هذه التواليف ضراوة وجرأة وانقلابا على الأصول والثوابت والتراث عموما –في نظري– هو كتاب "انتكاسة المسلمين إلى الوثنية"، وعبارة عنوانه عند العلماء الشرعيين تقتضي الإكفار، وإن كان القمني لا يريد بها هذا المعنى؛ لكونه يقصد بها ما آل إليه حال المسلمين من سوء التفكير والتدبير وجمودهم عند الماضي فاقد الصلاحية –في نظره–، وعدم مواكبتهم للحاضر والمستجد في دنيا العصرنة والتحضر، يليه في ذلك كتاب "الفاشيون والوطن"، حيث كانت كثير من النقول لآراء سيد في بحثنا هذا من هذين الكتابين، يليهما كل من "شكرا بن لادن" و"الأسطورة والتراث" و"رب الزمان" و"الحزب الهاشمي"، وهي متقاربة الوطأة والشدة، على تغاير بينها في المواضيع المعالجة، ثم تليها باقي المؤلفات.

رابعا: وقائع شهيرة في حياة سيد القمني ووفاته

من أبرز الأحداث في مسيرة سيد القمني إصداره لكتابه "رب الزمان" سنة 1996م، والذي لم يحل عليه الحول حتى خرج تقرير بمصادرة الكتاب من مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، وبموافقة من نيابة أمن الدولة؛ بحجة ما ورد فيه من اعتداء على الثوابت الدينية والرموز الإسلامية، لتنتقل الخصومة إلى أروقة القضاء المصري، أين تم وقوف سيد أمام هيئة القضاء واستجوابه عن الاتهامات الموجهة إليه، ليصدر بعد أخذ وردّ وترقّب، قرار المحكمة محكمة شمال القاهرة الابتدائية في 1997/09/15م بالإفراج عن الكتاب وتبرئة صاحبه من كافة التهم الموجهة إليه[1].

ومن الوقائع الشهيرة أيضا في مشوار سيد القمني اعتزاله للكتابة في يونيو 2005م بسبب تهديد بلغه من إحدى الجماعات، ولأجل ما خطه بنانه من تعد وتطاول على ثوابت الأمة

---

[1] ينظر وثائق قضية المصادرة كاملة إلى الإفراج في مقدمة كتاب رب الزمان لسيد القمني، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2019م. ص 10 وما بعدها.

والملة، ولتصعيده ضد بعض الفرق والجماعات كما في مقاله: "إنها مصرنا يا كلاب جهنم".

لكن لم تمتد فترة اعتزال القمني كثيرا، فقد استأنف مشروعه الفكري كما بدأ، وكان باكورة أعماله في هذه المرحلة كتاب "شكرا بن لادن"، واستمر على دأبه حتى حاز جائزة الدولة المصرية التقديرية للعلوم الاجتماعية لعام 2009م؛ وهذا ما أثار حفيظة المناوئين لسيد القمني وأحدثت جدلا واسعا حول استحقاقه لها، لكنه ظل ثابتا على مواقفه ومبادئه –رغم النزاعات الكثيرة والمتكررة بينه وبين رجال الدين –الأزهريين خصوصا–، إلى أن وافاه الحِمام بعاصمة البلد القاهرة في 06 فبراير 2022م.

المطلب الثاني: مقتطفات عامة من عقائد سيد القمني ومواقف أخر تابعة

سأحاول في هذا المطلب أن أميط اللثام عن تصورات سيد القمني فيما يتعلق بأصول العقيدة الإسلامية وثوابت الدين، وما يرتبط بهما من مسائل تابعة ذات صلة، وكيف كانت نظرة سيد إلى هذه الأصول اليقينية عند المسلمين، وهذا كله انطلاقا مما خطه بنان سيد القمني، لا سيما وأنه قد تعرض في هذا السياق لحملات تترى، انتهت بعضها إلى سلبه وصف الإيمان، حتى بلغت حد القذف بالإلحاد، وسأذكر أهم ما وقفت عليه من ذلك معزوا إلى موضعه:

✓ الإله ﷻ:

لقد أسرف سيد على نفسه جدا في هذا المقام بوقيعته في الذات الإلهية المقدسة العلية، وأتى بنظريات لا تجدها إلا عند الزنادقة والملحدين والفلاسفة، فسيد لا حدود لفكره ولسانه ولو تعلق ذلك بالإله جل شأنه وتقدست أسماؤه وصفاته، فكل ما انتهى إليه سيد بالبحث والمناقشة فهو المطلوب ولو كان كفرا، وسأذكر بعض ما وقفت عليه في ذا الصدد:

- يرى سيد أن الآلهة كانت متعددة ثم طرأ عليها التطور شيئا فشيئا حتى نزعت إلى التوحد في شكل إله واحد يجمع كل الآلهة، وكان هذا هو الوضع القائم حتى بزغ المنهج العلمي في العصر الحديث الذي يتأسس على التجريب والاستنباط، فترتب عليه أن حل هذا الأخير محل كل التراث القديم، وخرج بذلك الرب

وأنبياؤه وكهنته من الموضوع أصالة[1].

- يزعم سيد أن الله غير متفق عليه بين البشر، بل إن الأديان نفسها لم تتفق على مواصفات الإله، كما لم يتفق أن أجمعت على إله من بينها... ويبني على ذلك أنه يجوز لأي إنسان ألا يكون مؤمنا بأي إله[2].
- يشبه سيد القمني الله ﷻ بخلقه أثناء سوقه لقصة هابيل وقابيل، وتقديمهما القربان لله تعالى، فيقول إن القربان لم يكن ليصل إلى الله إلا بعد الذبح والحرق، لترتفع بذلك المادة المحترقة وتتصاعد، فيستلمها الرب لتهدأ نفسه وتستريح[3].
- يقول سيد أثناء سرده وتعليقه على قصة إبليس وآدم عليهما السلام، لما أمر الله إبليس بالسجود لآدم: إن الأوامر والإملاءات هي السبب الأول في ظهور الشر[4].

✓ **الأنبياء:**

لم يختلف الشأن في موقف سيد من الأنبياء والنبوات عن الموقف السابق، فقد أساء سيد الأدب مع خيرة الخلق، ونسب إليهم من النقائص والخسائس ما هم منه براء، ونعتهم بما يتنزه عنه آحاد الناس فضلا عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، حتى بلغ القدح واللمز إلى سيد الأولين والآخرين محمد بن عبد الله ﷺ، وسأذكر أهم ما تعلق بشخص الرسول ﷺ أولا، ثم أنصرف إلى ما أورده في حق غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

أ) لمز سيد القمني لسيد المرسلين ﷺ:

- يرمي سيد القمني النبي ﷺ بأنه تمنى الاستيلاء على منجزات ما حوله من حضارات الأمم المجاورة على الطريقة القبلية البدوية، وأن من آثار ذلك أن عُدمنا ملكة الإبداع والإنتاج والاختراع[5].
- يشبه سيد النبي ﷺ بالسلك الموصل للتيار من المصدر المولد إلى المصباح، فهو

---

(1) ينظر: سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي، 2020م. ص148.

(2) ينظر: المصدر نفسه، ص225.

(3) ينظر: سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص106.

(4) ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص224.

(5) ينظر: المصدر نفسه، ص65.

فاقد الإرادة والحرية تماما، وإذا كان كذلك فلا يحتاج للتقييم والمعايرة[1].

- بالغ سيد في وصف حادثة دخول جويرية بنت الحارث على الرسول ﷺ حيث صوره بتصوير مليء بالخسة وانعدام العفة والمروءة بله شمائل النبوة، فجعله في صورة كأنه لم ير امرأة قط قبلها[2].
- يصور سيد علم النبي ﷺ ببعض الأخبار الخفية على أنه جهاز دولة رقابي للتنصت والاستخبار[3].
- يتهم سيد النبي ﷺ بنقض العهد بينه وبين المشركين واليهود[4].

ب) لمز سيد للأنبياء عليهم السلام:

- يجوز سيد القمني العجز العلمي في حق الأنبياء باعتبارهم بشرا، فيثبت لهم ما يمكن أن يثبت لغيرهم[5].
- يعرض سيد بالأنبياء عليهم السلام في سياق نفيه للعلاقة بين الحضارة والدين أو التحضر والتدين، بأن واحدا منهم لم يستطع إقامة هرم أو مستشفى أو سدا[6].
- يعرض سيد بنبي الله إبراهيم عليه السلام في سياق مقارنته بما أنجز المصري القديم من بناء المسلات دون مساعدة النبي إبراهيم ومعه الملائكة التي ساعدته في بناء الكعبة[7].
- ينتقد سيد نبيي الله داود وسليمان عليهما السلام بكون ملكهما إنما قام على العنف والقسوة، وأن المملكة السليمانية قامت على طموحات شخصية وعنصرية، فرضت نفسها بالقوة، حيث دفع ثمنها الأفراد ولم يستفيدوا منها شيئا، كبناء القصور الفارهة؛ مضاهاة للفراعنة وملوك آشور وبابل[8]، ثم يشكك في موضع

---

(1) ينظر: المصدر السابق، ص240.

(2) ينظر: سيد القمني: حروب دولة الرسول، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي، 2019م، ج2/ص103.

(3) ينظر: المصدر نفسه، ج2/ ص209/208.

(4) ينظر: المصدر نفسه، ج2/ص211. والانتكاسة أيضا: ص176، مع ما قبلها وبعدها.

(5) ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص223.

(6) ينظر: المصدر نفسه، ص61/60.

(7) ينظر: المصدر نفسه، ص93.

(8) ينظر: سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص 228 وما بعدها.

آخر في وجود هذه المملكة أصلا، انطلاقا من عدم وجود أي مستندات وثائقية أو معطيات آثارية تدلل على وجود سليمان وأبيه داود[1].

- يطعن سيد في أنبياء بني إسرائيل ويرميهم بالهذيان والخبال والتعلق بالدنيا ويشبههم بالدراويش، كما ينسب إليهم أيضا الزواج بالدواعر والزانيات، وأنهم خالفوا العرف بالتجرد عن اللباس والسير عراةً رمزا على الزهد في الدنيا، وأنهم لكثرتهم كذّب بعضهم بعضا[2].

✓ **الملائكة:**

تكلم سيد عن الملائكة في بعض المواضع اليسيرة باحتشام، فكان مما أورده في ذلك أن الملائكة فاقدة الحرية، وعليه فلا يمكن وصف أفعالها بأنها خير أو شر؛ إذ لا تملك إلا الطاعة دون اختيار...[3]، كما تضمن كلامه حول الغزوات ومشاركة الملائكة للمؤمنين في الجهاد ازدراءً ونوعَ استهزاء بهذه المخلوقات الكريمة، لا سيما غزوة بدر وأحد وحنين، وإن كان الكثير منها بالتلويح لا بالتصريح.

✓ **الكتب السماوية:**

لم تختلف نظرة سيد القمني للكتب السماوية كثيرا عما سبق الكلام عليه، خصوصا ما تعلق منها بالقرآن الكريم، مع ملاحظة البون الشاسع بين ما ينظره سيد وبين ما يطبقه، فتارة نجده ينزع نحو الاتجاه القرآني، كما سوف نلمحه في ثنايا هذا البحث، وتارة أخرى نقف على آراء مناقضة تماما تقدح في مصدريته الربانية وأحكامه التشريعية، وسأختصر أهم ما وقفت عليه في كلامه عن القرآن:

- عملية جمع القرآن الكريم وتبويبه وترقيمه كانت كلها بشرية من الألف إلى الياء، ولا علاقة لها بالشأن الإلهي بتاتا[4].
- القرآن الكريم تعتَوِره القومية، ومن ذلك موقفه من أصحاب الفيل الذي يبلور

---

(1) ينظر: المصدر السابق، ص232.

(2) ينظر: سيد القمني: الإسرائيليات، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي، 2020م. ص83 وما بعدها.

(3) ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص240.

(4) ينظر: سيد القمني، شكرا بن لادن، دار مصر المحروسة، القاهرة، 2004م. ص80.

النزاع بين المسيحية وبين مكة رمز العروبة والروح القومية[1].

- يرى سيد أن من القرآن ما زال وانتهى عهده لعامل الزمن ورقي البشرية الأخلاقي –حسب زعمه–، ويمثل لذلك بانتهاء أحكام ثلاثة وعشرين آية في الرق وملك اليمين[2].
- يقيس سيد الأسطورة على القصص القرآني بجامع انتفاء المعقولية في أحداثهما، ويمثل لذلك بإبادة قوم نوح عن آخرهم في ضوء حرية الاعتقاد، وإهلاك قوم صالح مقابل ناقة ولدتها صخرة؟ ويبني على ذلك أنه ينبغي للأسطورة أن تكون محل دراسة واحترام[3].
- يزدري سيد القرآن الكريم في أسلوب تهكمي هزلي، فيتساءل عن عدم وجود سورة الدولة المدنية في القرآن أو سورة الإرادة الشعبية أو آية الدستور، وأنها أولى من الفيل والبقرة والنمل والجن[4].
- يستنكر سيد حكم تنصيف شهادة المرأة بالنسبة لشهادة الرجل، وكيف تجعل شهادة نكرة تساوي شهادة اثنتين من عالمات الذرة، وأيضا المهندسة أو الطبيبة أو المحامية تعدل نصف بائع الملوخية أو أحد صبيان بائعي البطانية[5].

أما ما يتعلق ببقية الكتب فنجد سيد قد خصص كتابا كاملا أسماه بالإسرائيليات، تعرض فيه لنقد ما ورد في التوراة نقدا يظهر فيه قدرٌ معتبر من الموضوعية، حيث تكلم عن الكتاب المقدس: اسمه وأقسامه العامة والمفصلة وسبب التسمية، ثم تحول إلى العهد القديم منه ليذكر أهم محتوياته؛ ليتعرض لها فيما بعدُ بالتحليل والنقد مدعما لرأيه بالأدلة من العهد القديم نفسه، ويخلص في الجملة إلى أن "نسبة الأسفار الخمسة الأولى من التوراة إلى النبي موسى أمر مشكوك فيه تماما وغير علمي بالمرة، بل أصبح من العلمي القطع بتأليفه على يد عدد من الكتاب الذين

---

(1) ينظر: سيد القمني: الحزب الهاشمي، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي، 2019م. ص76.

(2) ينظر: سيد القمني، شكرا بن لادن، ص106.

(3) ينظر: سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص 23.

(4) ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص90.

(5) ينظر: سيد القمني: رب الزمان، ص174.

اختلفت مشاربهم وأمزجتهم وثقافتهم ومواقعهم الاجتماعية وتوجهاتهم العقائدية"[1].

✓ القضاء والقدر

حسب تتبعي لما دونه سيد القمني لم أعثر على ما يمكن أن يكون شاهدا على هذا الأصل، ولكن من خلال منهجه العام في البحث وتوظيفه لمختلف المناهج الفلسفية والفكرية الغربية كما سيأتي قريبا، يظهر أن سيد لا اعتبار له بهذا الباب، ولكن هي الأحداث والمعطيات تتجادل فيما بينها والمقدمات تؤدي إلى نتائجها والأسباب تفضي إلى مسبباتها وهلم سحبا، على أنه قد يستخدم عبارات من الحقل الدلالي للقضاء والقدر كما في قوله أحيانا "وشاءت الأقدار" أو "قدرت الأقدار" وما أشبه، مع كون هذه الأخيرة عبارة خاطئة؛ فإن الأقدار لا مشيئة لها ولا قدرة، ولكن هي مشيئة الله وقدرته.

✓ مواقف أخر تابعة ذات صلة

إن القارئ لآراء سيد المتعلقة ببعض القواطع العلمية والضرورات الدينية سيرى عجبا وإدًا، وربما تعتريه الحيرة من هول الكلام وشذوذه، وسيقف على الذاتية المطلقة في تحليل الخطاب وفهم النصوص وتوجيهها، وإذا كان سيد قد نعى على المسلمين بالانتكاسة إلى الوثنية، فنرى أنه قد حاقت عليه تهمته، وانتكس هو عينه عن الحقيقة والمعلوم بالضرورة، وإليك بعض البيان لذلك:

- **إبليس**: يرى سيد أن إبليس من الموحدين المخلصين، وأن توحيده لله بعدم إشراك غيره معه هو الذي منعه من السجود لآدم، فموقف إبليس هو نوع ممارسة لحريته التي تناسب خلقه وتكوينه في رفض السجود لغير الله[2].
- **جالوت**: يصرح سيد بأن جالوت استشهد في الدفاع عن أرضه[3].
- **الفراعنة**: يقول سيد: "المنطق الوطني السليم لا يرى حسني مبارك جالسا الآن في مقام عمرو بن العاص بقدر ما هو امتداد لتحتمس الثالث ولزينة ملوك العالم

---

[1] سيد القمني: الإسرائيليات، ص20.

[2] ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص240.

[3] ينظر: سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص 193.

رمسيس الثاني"[1].

- **آشور بانيبال ونَبوخذ نصر**: يستنكر سيد اختفاء أو طمس بطولات تحتمس الثالث مع بطولات ابن نافع، وكذلك تاريخ آشور بانيبال ونبوخذ نصر مع بطولات خالد بن الوليد؟[2]
- **عبد الله بن أُبيّ بن سلول**: يشيد سيد بحنكة عبد الله بن أبي بن سلول وخبرته العسكرية في غزوة أحد، وأنه صاحب نصيحة وأهل للرأي والمشورة، ويراه وأتباعه ممن هو على شاكلته من جملة المسلمين أنصار الرسول ﷺ وأخواله، وأن النبي ﷺ قد استفاد فعلا من مشورته التي أهملها يوم أحد، ويستاء جدا من وصفهم بالمنافقين[3].
- **قُزْمان**: يعلق سيد على موقف قزمان الذي تروي بشأنه كتب السيرة أنه أبلى بلاء شديدا يوم أحد مع المسلمين، وأنه لما اشتدت به الجراحات أجهز على نفسه بسيفه، فيرى سيد أن صنيعه يعد من المواقف العربية الراقية، كما أن انتحاره يعتبر صفة ثابتة عند أصحاب المبادئ والإرادة والشجاعة، ويرفض تماما وصفه بالنفاق[4].
- **الحلاّج**: يثني سيد على الحلاج ويقول إن من ذبح الحلاج قد ذهب إلى سلة مهملات التاريخ، بينما بقي ذكر الحلاج[5].
- **الزنادقة**: يستبشع سيد ما وقع لبعض الموسومين بالزندقة من تنكيل وقتل من قبل الخلفاء، ويذكر جملة منهم في سياق التعاطف والدفاع عنهم؛ لما كانوا يحملونه من أفكار وقراءات جديدة، منهم: الجعد بن درهم وغيلان الدمشقي، وعمرو المقصوصي وابن المقفع المفكر الحكيم –كما يصفه– وغيرهم كثير[6].

---

(1) سيد القمني: الفاشيون والوطن، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2019م. ص108.

(2) المصدر نفسه: ص106.

(3) ينظر: سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج1/ ص142 وما بعدها. وج2/ ص68/67.

(4) ينظر: المصدر نفسه، ج1/ ص 165/164.

(5) سيد القمني: رب الزمان، ص212.

(6) ينظر: سيد القمني، شكرا بن لادن، ص101.

المبحث الثاني: دعائم سيد القمني في قراءته للتراث

سنتناول في هذا المبحث أهم الدعامات التي عول عليها سيد القمني في دراسته للتراث، والتي كان لها الأثر البارز في تبلور مواقف سيد حذاء مختلف القضايا ذات الصلة بالتراث الإسلامي، وقد جعلتها قسمين: الأول منهما يتمثل في محددات الحداثة الغربية، والثاني منطلقات أُخَر من شتى النزعات أو الاتجاهات الفكرية المعاصرة وغير المعاصرة.

المطلب الأول: محددات الحداثة

✓ أولا: الذاتية (الأنسنة)

هذا أول المرتكزات النظرية التي يقوم عليها المذهب الحداثي وتعني "مركزية الذات الإنسانية ومرجعيتها وفاعليتها وحريتها في الاختيار المعرفي والوجودي"[1]، فالإنسان هو صاحب الرأي ومصدر القرار، وهو المبدأ وهو المنتهى، وهذا الأصل يتداخل إلى حد كبير مع الفلسفة الوجودية التي تمنح الإنسان الحرية المطلقة بحيث يكون صانعا لنفسه وفكره وَفق مراده الذاتي، حيث تنصهر كل المؤثرات الخارجية وتفقد فعاليتها أمام النزعة الفردية الغالبة، وسيد القمني يلوح كثيرا بهذا المعنى في كلامه وإن لم يصرح به كأصل أو اصطلاح، فمن ذلك قوله: "**لكن اليوم من سيقول، هو نحن... الناس، وسنقول كل مختلف عن المعلوم بالضرورة، وسنعلن كل رأي يضرب الخطوط الحمراء جميعا، ويهتكها هتكا، وسنتجاوز كل الأسوار المانعة القامعة من ثوابت الأمة، سنقول مصالحنا ومعاشنا ومستقبلنا وحرياتنا وحقوقنا الإنسانية**"[2]، وهكذا فأساس المثالية المتين عند القمني إنما ينهض على قاعدة الحرية الكاملة والاختيار الخالص من كل شوائب المرجعيات والخلفيات المسبقة؛ ولذلك يعتقد أن القيمة الحقيقية هي التي تنبثق في البيئة التي تجمع بين بدائل متنوعة ونقائض متعددة يتحقق من خلالها مبدأ الاختيار، وإلا فإن عملية الاختيار تنافي أحادية أو فردانية المختارات تماما، ويطرد سيد هذا المنطلق في نظرته لبعض القضايا نذكر

---

[1] محمد بن حجر القرني: موقف الفكر الحداثي العربي من أصول الاستدلال في الإسلام، مجلة البيان– الرياض، ط: الأولى، 1434 هـ. ص69.

[2] سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة،2017م. ص50.

منها[1]:

- أن الفرد المسلم ينبغي أن يعرض عليه الإسلام كما كان في عهده الأول، ومن ثمّ تتحقق خاصية الاختيار، أما أن يولد هكذا مسلما تبعا لوالديه أو لمجتمعه فأمر ينافي مبدأ الحرية والاختيار.
- يفضل سيد العلاقات غير الشرعية بين الجنسين على العلاقات الشرعية؛ ذلك لأن الأولى تقوم على الرغبة الشخصية والاختيار الحر؛ فتكون حتما هي الألذ، خلافا لما كان منشأه الجبر أو الإكراه.
- يرى سيد أن تحديد المصلحة العامة إنما هو من صلاحيات الرأي العام، وأن هذه العملية من خصوصيات الأفراد ومسؤوليتهم، ولا تحتاج إلى وصاية مهما كان نوعها.
- يقرر سيد بناء على ما سبق أن التصرف في الرعية شأن من شؤونها الخاصة؛ لكونها مؤهلة وقادرة على تحديد اختياراتها بنفسها، كما أنها غير مستعبدة لأحد.

✓ **ثانيا: العقلانية**

العقلانية ثاني الأصول التي يقوم عليها الفكر الحداثي، وهي من حيث الصياغة مشتقة من العقل، وهو إما أن يكون مصدرا من عقل يعقل عقلا فيكون المراد منه الربط والتقييد، فكأن العقل يصبح للإنسان كالقيد الذي يمنعه من مواقع الزلل ومهاوي الردى وأهواء النفس، أو يكون اسم معنىً جامدا فيدل على هذه الغريزة المركبة في الذات الإنسانية مما تميز به بنو آدم عن سائر الحيوان، وعلى كل حال فالمفاهيم تلتقي عند كونه تلك الصفة الراسخة في النفس التي يُميّز بها الحسَن عن القبيح أو "يعرف –بها– الحق والباطل"[2]، ولا شك أن للاتجاه الحداثي رؤيتَه وتصوره الخاص للعقل، فهو يرى أن العقل يتمحور في "الإقرار للشك المنطقي

---

[1] ينظر: سيد القمني: رب الزمان، ص211/210. ورياض مخلوف: تجليات الفكر الإلحادي في الخطاب الحداثي المعاصر "سيد محمود القمني نموذجا" – دراسة وصفية –، مجلة الشهاب، المجلد 11، العدد الأول: مارس 2025م. الصفحات من 101 إلى 116.

[2] الجرجاني علي بن محمد الشريف: التعريفات، ت: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ط: الأولى 1403 –1983م. ص152.

والرفض لكل حكم مسبق ولكل سلطان مهيمن"[1]، فالعقل في الفكر الحداثي يعني التشكيك في المسلمات وإزالة الهيبة عن كل تشريع ولو كان ربانيا، وقد كان لسيد القمني حظ من هذه الرؤية، إذ يعتقد أن المرجعية الممكن أن تكون محل اتفاق بين أطياف الناس أجمعين إنما هي مرجعية العقل، ويعيب على أصحاب المرجعيات الدينية انزعاجهم من هذا الموقف فيقول:"إذن لماذا –والحال كذلك– ينزعج قرضاوي وكل المشايخ من العلمانيين الذين يحررون الخلاف بإحالته على **مرجعية متوافق عليها هي أحكام العقل البشري**، مع ترك القديم لزمانه."[2]

لكن سيد لم يبين –حسب استقرائي– المقصود بالعقل، هل هو المعنى الكلاسيكي المشهور الذي يرتكز على أسس ثابتة وحقائق قاطعة وبراهين لازمة، أم هو معنى آخر مغاير؟ وفي هذا الإطار يذكر بعض الباحثين أن تصور المفهوم الفلسفي أو المعرفي للعقل يمكن أن يسفر عن مرحلتين متباينتين: مرحلة ما قبل الحداثة ومرحلة الحداثة وما بعدها؛ فأهل المرحلة الأولى يرون أن العقل عبارة عن مبادئ ثابتة مطلقة متعالية على التاريخ، وأما أرباب المرحلة الآخرة فإنهم يرونه أمرا متأصلا في النسبية والتغيّر[3]، أي أنه يخضع لعامل التاريخ، فما يعتبر عقلا في وقت يمكن أن ينتفي في وقت لاحق؛ ليظهر معنى جديد للعقل مناسب للظرف الجديد، وهذه الخاصية هي التي اصطلحوا عليها بالتاريخية أو التاريخانية، وهي ما سنقف عليها في النقطة الموالية.

✓ ثالثا: التاريخية

تشكل التاريخية دورا محوريا ولبنة أساسية في بناء مفهوم الحداثة؛ وهي مصدر صناعي مصوغ من لفظة التاريخ، ويقصدون بها ربط النص بالزمان والمكان الذي نشأ فيه، أو ربط الأحداث عموما بظرفها اللحظي دون تعميمها على مراحل لاحقة؛ بناء على أنه لا توجد هناك حقيقة مطلقة متعالية على الزمان والمكان، أو بعبارة أخرى لا توجد حقيقة مثالية ثابتة صالحة لكل زمان ومكان، فالقاعدة عند أرباب هذه النظرية النسبية في كل شيء والتغيُّر

---

[1] القرني: موقف الفكر الحداثي العربي من أصول الاستدلال في الإسلام، ص165.

[2] سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص216.

[3] ينظر: القرني: موقف الفكر الحداثي العربي من أصول الاستدلال في الإسلام، ص160.

الدائم المستمر[1]، ولذلك كانت التاريخية ولا تزال الآلية المثلى عند أرباب هذا التوجه في تفعيل عملية الهدم والتفكيك للتراث وإحداث القطيعة المعرفية بين الحاضر والماضي، وهذا الأخير ما يسعى إليه الخطاب الحداثي جاهدا في تحقيقه، وقد شارك سيد القمني في تثبيت هذا المعنى، فيرى أن اللفظ والمعنى يرتبط ارتباطا وثيقا بعصره الذي قيل فيه، حيث لا يمكن فهمه إلا في ضوء تلك المعطيات العديدة والمتنوعة، ويشبهه بالحقيبة التي يمكن أن تتصرف فيها بما تشاء إضافة وانتزاعا، يقول سيد: "لأن اللفظ يكتسب مدلوله من الخبرة بالمكان والزمان والبيئة ودرجة التحضر ومكونات المجتمع وأنماطه الاقتصادية. فإذا تغير المكان والزمان واستمرت اللفظة قائمة لم تندثر فإنها لا بد وأن تكتسب مدلولا جديدا يليق بهذه المتغيرات"[2]، ويستطرد سيد مع هذه الفكرة ليجزم بأن القول بأزلية النص قول يناقض العقل والمنطق والنص نفسه، بل يفضي إلى الوقوع في النقائض البيّنة التي تصل إلى حد "الشيزوفيرينيا"[3]، ويجعل هذا الأخير هو السبب في تناقض المسلمين مع أنفسهم ومع التاريخ والآخر والعالم، بل ومع مفهوم الوطن والدين ذاته[4].

ويحاول سيد أن يؤصل لهذا المبدأ بإيجاد مستند من التراث نفسه، فيزعم أن الصحابة الكبار ﷺ كانوا من أول مَن وظف مفهوم التاريخية، حيث "كانوا أول من خالف نصوصا واضحة قاطعة ثابتة لا متشابهة ولا منسوخة، بل خرجوا عليها وألغوا العمل بما لم يعد يناسب الزمان منها"[5]، فهي في زمانها قرارات سماوية صادقة مناسبة، ولكنها بعد ذلك الوقت فقدت صلاحيتها وانتهى العمل بها، ليصبح الإنسان بعد ذلك هو الذي يقرر ويشرع ما يراه مناسبا موافقا لظرفه الزماني والمكاني ومعطيات البيئة المحيطة من جوانبها المختلفة[6].

✓ رابعا: مرونة النص وتعدد الفهم

---

(1) ينظر: المصدر السابق، ثنايا فصل التاريخية.

(2) سيد القمني: الدولة الإسلامية والخراب العاجل، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2020م. ص27.

(3) مرض نفسي شديد ومزمن، يؤثر على تفكير الشخص وإدراكه وسلوكه، فيبدو كأنه منفصل عن الواقع. موقع الطبي: https://altibbi.com/ تصفح يوم: 2025/04/10م.

(4) ينظر: سيد القمني: رب الزمان، ص258.

(5) سيد القمني، شكرا بن لادن، ص105/104.

(6) سيد القمني: الدولة المسلمة للخلف در، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي، 2020م. ص48.

تعتبر قضية النص والمحتوى أو اللفظ والمدلول من أهم الآليات التي وظفها الفكر الحداثي في قراءته التفكيكية للتراث، حيث ينطلق من نظرية مُفادها أن النص وإن كان ثابتا من جهة ذاته إلا أنه تعتريه الحركية من جهة محتواه، فهو قابل لتعدد القراءات والفهوم في ضوء اختلاف الأزمنة والبيئات والثقافات، فهو يخضع للأصل الأول والمبدأ الأكبر وهو التغيّر أو التغيير الدائم المتسلسل الذي يقابل مبدأ الثبات أو التمركز، وسيد القمني يتبنى هذا الموقف بشدة، بل يقرر أن الإسلام ذاته دين حي متحرك، وأن نصه نص مفتوح يقبل تعددية القراءة وإمكانية تغايرها وانتقالها عبر الزمان والمكان، ويجزم أن القاعدة الشهيرة القائلة بصلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمام ومكان لا يمكن فهمها والعمل بها إلا في ضوء المعنى السابق[1]، ومن ثَمّ يستنكر على التيار المحافظ أنصار التراث –أو النصّابين المشتغلين بالدين كما يعبر القمني– الجمودَ والثبات عند معان ومحتويات يزيد عمرها على أربعة عشر قرنا كاملا، ويُسميها بدلالات اللفظ الحفري التي يصل التباين بينها وبين مدلولات العصر الراهن إلى حد النقيض الكامل[2].

المطلب الثاني: منطلقات أخر

يذكر سيد في سياق كلامه عن مناهج البحث العلمي أنه يتبع كل ما من شأنه الوصول إلى المقصد أو المصلحة، فلا تهم المطية بقدر ما يهم المطلوب؛ لذلك لم يتحدد أو يتوحد المنهج العلمي عند سيد، فهو عبارة عن فسيفساء منهجية يتنقل فيها سيد من "مناهج علم الاجتماع إلى مناهج فلسفة الأديان إلى ماركسية المادية التاريخية إلى تطورية هربرت سبنسر"[3]، وتمتد لتشمل المنهج الرياضي كما يعلن سعادته، وأن هذا المشرب لم يتأتى لغيره، ليقولها بصراحة: "فلا يوجد في المكتبة الإسلامية بطولها وعرضها كتابات توافرت فيها هذه الشروط والخصائص سوى كتابات سيد القمني وحده"[4]، وسنعرج في هذا الموضع على أهم الاتجاهات الفكرية الحديثة التي وظفها سيد أو تبناها:

✓ أولا: المادية

---

[1] ينظر: سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص82. ورب الزمان: ص256/255.

[2] ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص340. والدولة الإسلامية والخراب العاجل له أيضا: ص31.

[3] سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص277.

[4] المصدر نفسه: ص277.

يصرح سيد القمني أنه بدأ مشواره العلمي وهو شديد التعلق بالمذهب الماركسي بجميع متعلقاته وما يتشعب عنه، ولكن عنَّ له بعدُ أن يتحول إلى المذهب العلماني الليبرالي، ويعتذر لتغيير الوجهة بكون نظرية "الثبات على المبدأ" من أكثر القيم بطلانا، ورغم هذا الانتقال إلا أنه يرى أن المنهج الماركسي يبقى صالحا للتوظيف في ميدان البحث العلمي كوسيلة أو أداة للمعرفة[1].

وفعلا قد تجلت هذه النزعة عند جزئيات كثيرة في لسان سيد أثناء قراءته للتراث، وقد جمعت بعض الآراء لسيد في هذا السياق، هي من آثار توظيف هذا التوجه، وجعلتها في نقاط كالآتي:

- "عدم إيمان سيد القمني بالمس الشيطاني.
- عدم إيمان سيد القمني بآثار الغضب الإلهي على الخلق من العقوبات المختلفة التي يمكن أن تنال البشر.
- توهين القمني من شأن الطب النبوي، والمعجزات الكنسية –على حد قوله– والظهورات القدسية... ويشبهها بخرافة العنقاء، والقنطروس ورجل الثلج.
- ادعاء سيد القمني أن أصحاب القيم الدينية بما فيهم الأنبياء لم يتمكنوا من القضاء على مرض واحد، وأن هذا لم يحدث ولو مرة واحدة.
- صلاة الاستسقاء في نظر سيد القمني هي دليل على العجز والرجعية، وأن من أراد الغيث فسينزله بالعلم المادي، جبرا وقسرا كما فعل الغرب.
- لا أثر عند سيد القمني للعبادات والابتهالات الشرعية من صلاة وأدعية وقنوت في رفع النوازل وحل المعضِلات."[2]

وقد امتدت النزعة المادية لدى سيد لتشمل في إحدى تداعياتها الفلسفة المادية الجدلية القائمة على مبدأ الحركة والتطور المستمر وفق قوانين هي نفسها قابلة للتطور، وعليه فلا توجد حقيقة أو قانون ثابت، وإنما الموجود هو التغير الدائم والصيرورة المتسلسلة[3]، وهذا

---

(1) ينظر: المصدر السابق، ص240.

(2) رياض مخلوف: تجليات الفكر الإلحادي في الخطاب الحداثي المعاصر "سيد محمود القمني نموذجا" – دراسة وصفية –، مجلة الشهاب، المجلد 11، العدد الأول: مارس 2025م. الصفحات من 101 إلى 116.

(3) ينظر: القبانجي السيد صدر الدين: الأسس الفلسفية للحداثة، دون معلومات أخر، ص285.

المعنى قد تبناه سيد وجزم به، فهو يرى أن التغير والتطور هو قانون الله الأساسي في الكون، وأن الاستخلاف للإنسان في الأرض لا يتم إلا بمراعاة هذا القانون، يقول سيد: "ومن المستحيل أن يكون الله ضد **قانونه الأساسي في الكون، قانون التغير والتطور الدائب**، الذي هو القانون الأوحد الثابت دون أي قانون آخر، فكل قانون إلى تبدل وتغير عدا التطور والتغير الذي هو القانون الأزلي الأبدي أبدا مطلقا لتحقيق الإرادة الإلهية على الأرض، وكي يستحق الإنسان الخلافة فيها عندما يراعي هذا القانون الرباني"[1].

بل يبني على هذا الأساس نظرية تطور الإنسان أو الكائنات الحية عموما على الطريقة الداروينية، فيعتقد أن الإنسان قبل قيام الحضارة المصرية القديمة كان لا يزال حيوانا، يقول: "وقبلها كان الظلام الدامس، قبلها كان الإنسان لا يزال حيوانا بعد"[2]، حتى العقل الإنساني نفسه كان ناقصا، بدليل تعرضه للخداع من إبليس، وهذا نص كلامه: "حتى العقل الذي هو سر التكريم الإنساني كان أيضا ناقصا ومعيبًا بدليل تعرضه للخداع من إبليس، وسقوطه ومعه ذريته حسبما نؤمن عن قناعة"[3].

✓ ثانيا: العلمانية

تعد العلمانية أبرز الاتجاهات الفكرية الحديثة التي تبناها سيد القمني موغلا فيها تطبيقا وتنظيرا، بل بلغ به الافتخار والاعتزاز بهذا المذهب أن اعتبر سيد نفسه جنديا نفر في الجيش العلماني لكن من غير رتبة، ويعلل لهذه النظرة بكون الجيش العلماني يعني الحقوق كما يعني الحرية والكرامة[4]، وإذا كانت العلمانية تقسم إلى جزئية وشاملة –على قول– فإن سيدا يعد من أنصار العلمانية الشاملة التي تؤول إلى فصل الدين بصورة كلية عن الحياة، وقد ردَّ في هذا السياق على الأستاذ عبد الوهاب المسيري كما في مناظرته له في قناة الجزيرة القطرية حول صحة هذا التقسيم، وأن العلمانية واحدة شاملة لا تقبل التقسيم كما تكونت في مهدها الأول، واستمر في نقاشه ذلك حتى بعد وفاة الأخير في مقال أدرجه ضمن كتابه "الانتكاسة"

---

(1) ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص30.

(2) ينظر: المصدر نفسه، ص232.

(3) ينظر: المصدر نفسه، ص232.

(4) ينظر: المصدر نفسه، ص279.

بعنوان "حوار لم يكتمل مع المرحوم عبد الوهاب المسيري".

وقد تنوعت إشادات سيد بهذا المذهب حتى أوقعته في مزايدات مصادمة للواقع، بل للحقيقة العلمية والشرعية أنفسهما، وسأختصرها في نقاط[1]:

- يقرر سيد بكون العلمانية ربانية المصدر، حيث تتجلى فيها عدالة الباري ﷻ ومساواته بين خلقه، إذ وفق الجميع وأعانهم على توظيف بحوثهم العلمانية لمقصد أعلى هو تحقيق السعادة البشرية.
- أسرف سيد القمني في وصفه لقوانين العلمانية بأنها هي عينها قوانين الإله ﷻ، وما سواها فإنما هي قوانين الشيطان، ويبني عليه أن العلمانيين هم المخلصون لربهم فعلا؛ ذلك لأنهم هم المكتشفون لهذه القوانين والموظفون لها في أرض الواقع من أجل تثبيت الكرامة الإنسانية.
- يرى سيد في خرجة مناقضة لما سبق أن العلمانية أفضل من الإسلام من حيث أنها لا تتصادم مع أي دين كان، فقد حافظت على عقائد وديانات الشعوب التي وفدت عليها، خلافا لما وقع أثناء الفتوحات الإسلامية.

✓ ثالثا: الليبرالية

يقوم هذا الاتجاه على مبدأ الحرية التامة والانعتاق من كل القيود التي من الممكن أن تعيق النشاط الإنساني أو تؤثر بشكل ما على قدراته الإنتاجية المادية والفكرية، والناظر في كتابات سيد القمني يجده مدرجا هذا المبدأ ضمن الضروريات الملحة التي تساهم في صناعة المناخ المعين على التوسع المعرفي والابتكار والمشاركة في مختلف الإنجازات الإنسانية[2]، كما يعتبر سيد هذا المبدأ هو السر الكامن وراء تقدم الغرب، ويشتكي من قبولنا لمنتجه التقني في جميع مناحي حياتنا وعدم مراعاتنا للأهم من ذلك، ألا وهو منهجه المبني على الحرية التامة التي أفضت به إلى بيئة الإنتاج والإبداع الهائل والرفيع، يقول سيد: "ورفضنا الأساس التحتي لحضارته المتمثلة

---

[1] رياض مخلوف: تجليات الفكر الإلحادي في الخطاب الحداثي المعاصر "سيد محمود القمني نموذجا" – دراسة وصفية –، مجلة الشهاب، المجلد 11، العدد الأول: مارس 2025م. الصفحات من 101 إلى 116.

[2] سيد القمني، شكرا بن لادن، ص78.

في حريات مدنية فردانية كاملة؛ كانت هي ما أفرز تفوقه"[1]، بل يستطرد سيد فيعزو هذا المعنى إلى فترة غابرة من زمن الخلافة الإسلامية شاع فيها إطلاق العنان للحريات كافة في شتى المستويات العلمية والفنية، وهذا الأخير قد أفرز ثراء جما على مختلف الأصعدة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية ونحو ذلك، وكان هذا إبّان الخلافة العباسية التي أرخت حبالها ومدت بلاطها لجميع أصناف العلوم من شعر وموسيقى إلى أدب الفضائح و"فنون العري والفجور والجنس على أنواعه حتى المثلي منه والتباهي به شعرا، وتلازم وجودها مع وجود هذه البيئة المنفتحة التي أنتجت مع فنون الفجور فنونا راقية وعلوما متقدمة بمقاييس زمنهم، وعندما أُغلق باب الحريات العقلية مع المتوكل وخلفه، ذهب علماؤنا ولم يعد أحدهم من يومها"[2].

وفي التفاتة أخرى لسيد نلتمس فيها شيئا من التناقض الخفي، يرى أن هناك تكريسا لمبدأ الحرية على مستوى الفكر الإسلامي، وهذا الأخير هو الذي يفسر وجود تعددية هائلة في المناهج ومدارس متناقضة متعاصرة متتالية كالحشوية والمرجئة والمعطلة والسنة والشيعة والمعتزلة والأشعرية...الخ، كما شملت هذه النزعة الفقه الإسلامي ذاته أين نجد اختلاف الآراء وكثرة الاجتهادات في الإطار الواحد زمانا ومكانا، إلى أن أفرز هذا المناخ المنفتح تيارات إلحادية مثل أبي العلاء المعري وابن الراوندي والرازي[3].

✓ رابعا: اعتماد الأساطير والتراث القديم

من مميزات منهج سيد القمني اعتماده على الأساطير القديمة في عملية البحث العلمي باعتبارها همزة وصل بين حاضر الأمة وماضيها من جهة، ولأنه يُرجع الكثير من أصول الأديان والشرائع إلى جذور قديمة تعرضت للرقي والتطور في ضوء التأثير والتأثر بالعوامل المتنوعة عبر حقب زمنية متوالية من جهة أخرى، لذلك فهو ينحو إلى أن تكون الأسطورة محل احترام وعناية بتسليطها على الدراسة والبحث، ويرفض تماما أن يقيد التراث بمكان وزمان معين: هو الجزيرة العربية مكانيا، ولحظة ابتداء الوحي باتصال السماء والأرض زمانيا، ولذلك نجده قد ألف كتابه "الأسطورة والتراث" من هذا المنطلق، وأكد على هذا المعنى بقوله فيه: "فالتراث

---

[1] ينظر: المصدر السابق، ص82.

[2] سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص64/63.

[3] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص43.

لدينا –حسب المنطق العلمي– هو ناتج تراكمي كمي وكيفي لخبرات طويلة، تعود إلى بدء استقرار الإنسان على الأرض وارتباطه بها، وأن هذه الثقافة ناتج تفاعل جدلي داخل هذا المجتمع. وبينه وبين بيئته الطبيعية، وبينه وبين المجتمعات الأخرى، والثقافات التي تتيح لها الأحداث أن تتماس مع ثقافته، عبر تطور زمني يشكل في النهاية منظومة فكرية، تندرج في إطارها مفاهيمه الاجتماعية، وتتشكل في ضوئها أنماطه السلوكية"[1].

وقد كان لهذه النظرة من سيد امتداد شمل بعضا من أرائه الفكرية، والتي لا يبعد أن توصف بمفاريد سيد، وسأذكر بعض ما وقفت عليه:

- الغرب لما قرر النهضة اختار فلسفة اليونان وديمقراطيتها، واختار القوانين الرومية ودستورهم، كما استلهم من أوزيريس مصر القديمة وعشتار العراق القديم وأدونيس الشام[2].
- يرى سيد أن منتج اليونان الديمقراطي مع منتج الروم القانوني مقبول من ستة مليارات إنسان بنسبة 100%[3].
- يدعو سيد إلى مشروع إحياء اللغة المصرية القديمة في المدارس المصرية، ليس من أجل التواصل بها ولكن لأجل استحضار التاريخ العتيق والتفكير بعقلية مصرية؟[4]
- يعتبر سيد إلقاء التراث القديم –عموما– في سلة مهملات التاريخ جريمة لا تغتفر، إذ يكون مقتضاها أن يقطع الحبل السري لهذه الأمة عن رحمها الأصيل[5].

---

(1) ينظر: سيد القمني: الأسطورة والتراث، المملكة المتحدة، مؤسسة هنداوي، 2020م، ص16. وينظر أيضا ص23.

(2) سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، ص11.

(3) ينظر: سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص93.

(4) ينظر: سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص132.

(5) سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص20.

الفصل الأول: موقف سيد القمني من مفهوم السنة النبوية ونشأتها.

المبحث الأول: موقف سيد القمني من مفهوم السنة النبوية

المبحث الثاني: موقف سيد القمني من نشأة السنة النبوية

المبحث الأول: موقف سيد القمني من مفهوم السنة النبوية

قد اختلفت نظرة العلماء إلى مدلول السنة النبوية بعد اتفاقهم على أنها الشق الثاني من الوحي المنزل على خيرة الخلق ﷺ، وكان منشأ هذا التنوع في رسم الحد وتحديد الماهية اختلاف الوسط العلمي والمجال المعرفي للمُعرِّفين، فنظرة الفقيه تختلف عن نظرة الأصولي، ونظرتهما تختلف عن نظرة المحدث وهلم سحبا، ومن ثم تغايرت طريقة بحثهم لها وللمسائل المتعلقة بها، وإن كان الكل يجري في مضمار خدمة الحديث النبوي الشريف بالتأصيل والتحقيق والتنقيح. ومن أجل معرفة موقف سيد القمني منها سأمهّد لذلك بذكر مقالة علماء الإسلام واللغة في مفهوم السنة النبوية، فأذكر تفسير كلتا مفردتي المصطلح باعتباره مركبا وصفيا ثم أردفه ببعض المسائل ذات الصلة بالمصطلح والتي تفيد في ضبط المفهوم وبيانه بجلاء، ثم أنصرف إلى مقالة سيد القمني في هذا الصدد لنكشف عن رأيه في المسألة؛ وسأقتصر في هذا التمهيد على القدر الضروري من ذلك، إذ جل الكتابة في ذا السياق قد تعرضت لذلك، إسهابا وإقتارا.

- **تعريف "السنة النبوية" لغة:**

1.السنة في اللغة: السنن بتثليث السين ففتح: الطريقة، يقال: استقام فلان على سنن واحد، والسنة: السيرة، قال الهذلي:

فلا تجزعن من سنة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها[1]

وإذا تتبعنا أهم مصادر اللغة فسنجدها تتفق على المعنى السالف وأن معناها يدور حول الطريقة.

2.تعريف النبوية: هي مصدر صناعي من النبوي، نسبة إلى النبي، والنبي وزن فعيل من النبأ الذي هو الخبر، أبدلت الهمزة المتطرفة فيه ياء؛ أو من النَّبْوة وهي المكان المرتفع، فعلى الأول يكون بمعنى "المُخبر عن الله ﷻ"[2]، فهو فعيل بمعنى فاعل؛ وعلى الثاني يكون بمعنى مفعول أي المرفوع، أي صاحب الرفعة والشرف على سائر البشر.

---

[1] الجوهري أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط: الرابعة 1407 هـ - 1987 م، مادة نبأ.

[2] ينظر: المصدر نفسه، مادة نبأ.

• **تعريف "السنة النبوية" اصطلاحا:**

تقدمت الإشارة إلى التنوع الحاصل في التعريف العرفي للسنة النبوية؛ وذلك لاختلاف الفنون العلمية، وسأذكر هذه الحدود باختصار:

1. السنة عند المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ، من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها.[1]
2. السنة عند الأصوليين: "ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال التي ليست للإعجاز... ويدخل في الأفعال التقرير"[2].
3. السنة عند الفقهاء: يطلقونها على ما ليس بواجب [3].
4. السنة عند أهل العقائد: ما يقابل البدعة كقولهم: فلان من أهل السنة.[4]

فهذه التعاريف في الحقيقة إنما هي زوايا نظر مختلفة لمفهوم واحد اسمه السنة النبوية، فالمحدث ينظر إليها من جهة أنها كل ما نقل عن النبي ﷺ مما ثبت عنه، من حكم أو خبر أو وصف ذاتي أو خُلقي، سواء كان ذلك قبل البعثة أو بعدها؛ أما الأصولي فينظر إليها على أنها أحد المصادر التي تستقى منها الأحكام الشرعية، فهي قرينة القرآن والإجماع والقياس ونحو ذلك، وهكذا الفقيه، فإنه يراها على أنها تلك الأفعال أو الأقوال النبوية التي سبيلها الندب والاستحباب لا الإلزام، فهي تمثل أحد الأحكام التكليفية الخمسة المعروفة، وأيضا ترد السنة في لسان أهل العقائد والمناهج، ويطلقونها على مسائل معلومة تتعلق بالعقيدة أو بمنهج التعبد لله تعالى مما تميز به أهل السنة عن غيرهم، وهذه الأخيرة هي التي عناها بعض الأئمة بالتأليف كأصول السنة للإمام أحمد بن حنبل، والسنة للخلال، وشرح السنة للإمام البربهاري والسنة لابن أبي عاصم وغيرها كثير.

---

[1] السباعي مصطفى بن حسني: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي: دمشق – سوريا، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، 1402 هـ - 1982 م. ص47.

[2] علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب: الإبهاج في شرح المنهاج، ت: أحمد جمال الزمزمي – نور الدين عبد الجبار صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط: الأولى، 1424 هـ - 2004 م. ج5/ص749.

[3] الشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط: الأولى، 1419هـ - 1999م. ج1/ص95.

[4] المصدر نفسه: ص95.

والذي يمعن النظر في التوجهات المختلفة في تحديد مفهوم السنة، سيقف في النهاية على التكامل الوظيفي لهذه المفاهيم وشمولها لجوانب شتى قد احتواها المصطلح ودل عليها، وأن بعضها يخدم بعضها الآخر، كما أنه سيقف أيضا عند التنوع العلمي والثراء المعرفي لهذا الأصل الكبير من أصول الدين، والذي يدل على ربانية هذا المصدر ويجلي مظاهر إعجازه من حيث طريق وصوله إلينا أو من حيث كونه أصلا تستمد منه الأحكام الشرعية، أو من جهة اعتباره منبعا يُسترشد بدلائله ويُستنار بهداياته وحِكمه.

وقد رأيت من المهم أن أعقب على ما سبق ببعض الملاحظات ذات الصلة بمصطلح السنة النبوية ومدلولها؛ مما يحتاج إليه القارئ فضلا عن الطالب، وقد جعلتها في نقاط كالآتي:

- **بين السيرة والحديث:**

فالسيرة النبوية تطلق ويراد بها مجمل مجريات حياة الرسول ﷺ وما اكتنفها من الأحداث والوقائع من الناحية التاريخية، من قبل ولادته إلى وفاته ﷺ، فتعتني بدراسة مولده ونسبه ووصف مراحل حياته كلها من الصبا حتى البعثة إلى الهجرة وهكذا، كما تتناول حاله في الحرب والسلم وذكر غزواته وسراياه وعلاقاته مع غيره من الملوك والأمم والقبائل، وعليه فإن السيرة تمثل جزءا من مدلول السنة النبوية عند المحدثين؛ ولذلك أدرجها الأستاذ مصطفى السباعي نوعا منها ضمن حدها عندهم كما مرّ آنفا. ولذلك يمكن القول بأن السنة بمفهومها الأرحب أعم من السيرة، ولذلك نجد العلماء المحدثين قد أفردوا أبوابا لذكر فصول من سيرته ﷺ التي صحت عندهم ورووها بأسانيدهم في كتبهم بمختلف أنواعها كالصحاح والمصنفات والمسانيد والسنن وغير ذلك، مع ملاحظة الفرق بين طريقة المحدثين في تخريج مروياتها الذي يتّسم بالدقة والتحري كما هي عادتهم في رواية الآثار، خلافا لما عليه أهل السير من التساهل الواضح في الرواية حيث أوردوا جملة كثيرة من الأخبار هي من قبيل الضعيف والموضوع وما بين ذلك، كما تمتاز السيرة النبوية بكونها مجالا خصبا لاستنباط الأحكام الشرعية لما اشتملت عليه من الوقائع والأحداث الكثيرة والمتنوعة، لا سيما ما تعلق بجانب الأفعال النبوية وأفعال الصحابة رضي الله عنهم ، فإنها ثرة بذلك.

- **بين السنة والحديث:**

المشهور عند العلماء لا سيما أهل الحديث منهم أنه لا فرق بين السنة والحديث، فالسنة

عندهم هي الحديث والحديث هو السنة، ومن فرق بينهما إنما نظر إلى المدلول اللغوي لكل منها[1]، فالسنة بمعنى الطريقة أو السيرة، أصدق ما تقع على الأعمال، والحديث بمعنى الخبر، فيكون أشد ارتباطا بمسألة الرواية وطريق وصول هذه المادة إلينا، وعليه فيشبه أن يكون الفرق بينهما كالفرق بين الاسم والمسمى، فالمسمى هو عين السنة النبوية متمثلة في هدي الرسول ﷺ، والاسم هو الحديث النبوي الذي يبلور ويستوعب هذه الآثار نقلا وحفظا وتصنيفا؛ وفي هذا السياق ينقل لنا د. عبد القادر السندي[2] عن الشيخ سليمان الندوي[3] الأثر الذي يترتب على التفريق بين المصطلحين، فيقول:"وفي ضوء هذا التباين الظاهري بين المفهومين نجد أن بعض العلماء يقولون أحيانا هذا الحديث مخالف للقياس والسنة والإجماع، ويقولون أحيانا إمام في الحديث، وإمام في السنة وإمام فيهما معا، فالحديث على هذا هو كل قول، أو فعل، أو تقرير نسب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم، وبتعبير آخر الحديث هو الرواية اللفظية لأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم، وأفعاله، وتقريراته.

وأما السنة فهي اسم لكيفية عمل الرسول صلى الله عليه وسلم المنقول إلينا بالعمل سواء كان متواترا أو آحادا..."[4].

- **بين النبي والرسول، وبين النبوية والرسولية:**

من المسائل المستفيضة عند أهل العلم خصوصا أهل العقائد منهم، مسألة الفرق بين النبي والرسول، وهل هما بمعنى، أم أنهما متغايران؟ وقد أسهب العلماء في تحقيق هذه المسألة وأطالوا النفس في ذلك، وسأحاول في هذه العجالة اختصار مقالتهم فيها، ثم أبرز بعد ذلك

---

[1] ينظر: السندي عبد القادر بن حبيب الله: حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ط: السنة الثامنة – العدد الثاني – رمضان 1395هـ سبتمبر 1975م. ص90. وسعد المرصفي: المستشرقون والسُنَّة، مكتبة المنار الإسلامية ومؤسسة الريَّان، بيروت – لبنان، ط: د ت. ص28.

[2] نسبة إلى إقليم السند (في جنوب دولة باكستان الإسلامية)، انتقل إلى الجامعة الاسلامية بناء على رغبة الجامعة حيث عين محاضرا بكلية الحديث. له مؤلفات وأعمال علمية كثيرة، توفي في ذي الحجة 1418هـ. ينظر: https://shamela.ws/author/1815

[3] قاض، كان كبير علماء المسلمين في القارة الهندية، تفوق في الحديث وتاريخ الإسلام. نسبته إلى (دار الندوة) ولي القضاء في بهوبال، وتولى مناصب علمية أخرى، توفي سنة 1953م. الزركلي خير الدين بن محمود بن محمد: الأعلام، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر، أيار – مايو 2002 م. ج3/ ص137.

[4] السندي عبد القادر بن حبيب الله: حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص 91.

علاقتها بسياق بحثنا.

فيقال إن الأصل في الألفاظ مختلفةِ المباني أنها مختلفةُ المعاني، فلكل لفظ معنى يخصه غير معنى اللفظ الآخر، فمادة النبي غير مادة الرسول، فالأول مشتق من النبأ على المشهور، والثاني من الرسالة، ومن هنا اجتهد العلماء في تحديد المراد من كل مصطلح، وأول هذه الأقوال ما ذكره أبو هلال العسكري من "أن النبي لا يكون إلا صاحب معجزة وقد يكون الرسول رسولا لغير الله تعالى فلا يكون صاحب معجزة"[1] وقيل: النبي من ليس له كتاب، والرسول من له كتاب؛ وقيل: إن النبي من أوحي إليه بشرع ولم يؤمر بالتبليغ، والرسول من أوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه؛ وقيل: كلاهما قد أوحي إليه بشرع وأمر بالتبليغ، لكن النبي أمر بالتبليغ إلى قوم موافقين له في التوحيد، بخلاف الرسول فإنهم مخالفون له في ذلك، وهذا الأخير أجود الأقوال في الجملة والله أعلم. لكن ذكر الإمام ابن أبي العز في شرحه لكتاب الطحاوية فائدة مهمة فحواها أن الرسالة أعم من النبوة من جهة نفسها، إذ تتناول النبوة وغيرها، وأنها أخص من جهة أهلها فكل رسول نبي ولا عكس[2].

والمقصود أن النبي ﷺ اجتمع له الوصفان، وقد خاطبه ربه سبحانه بهما، فثبتت له بذلك النبوة والرسالة، لكن غلب في الإطلاق نسبة طريقته الدينية وهديه الرباني إلى النبوة، فقيل: السنة النبوية، ولم يقل: الرسولية، وكما يقال لا مشاحة في الاصطلاح، فكل منهما يرجع إلى الشق الثاني من الوحي المأمور بتبليغه للناس؛ لكن ظهر في هذا العصر من يقول بما أسماه السنة الرسولية، وجعل السنة قسمين: سنة نبوية وسنة رسولية، وفرق بينهما بما لا يعرف في كلام السابقين من العلماء ولا اللاحقين، حيث جعل السنة الرسولية هي الرسالة التي أوتيها النبي ﷺ وحيا في التنزيل الحكيم، وأما السنة النبوية فهي القصص الوارد في القرآن عن النبي محمد ﷺ المراد بها الاعتبار لا غير، كما تشمل الاجتهادات النبوية في الأحاديث المروية في الدواوين، ويبني على ذلك أن الأولى هي المعنية بالطاعة والاتباع دون الآخرة

---

[1] العسكري أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل: الفروق اللغوية، ت وتعليق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر. ص289.

[2] ابن أبي العز الحنفي: شرح العقيدة الطحاوية، تخريج: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: التاسعة 1408 هـ - 1988 م. ص 158.

منهما[1]. وصاحب هذا القول هو المفكر والكاتب الهالك محمد شحرور، حيث أفرد كتابا كاملا من أجل إثبات نظريته سمّاه "السنة الرسولية والسنة النبوية–رؤية جديدة"، وقد نقده د. هيشام كرنو في أطروحته التي كانت بعنوان "آراء محمد شحرور في السنة من خلال كتابه السنة الرسولية والسنة النبوية–رؤية جديدة".

وبعد هذه المقدمة نعود لنعرض مقالة سيد القمني حول مفهوم السنة النبوية، وكيف تجسد هذا المفهوم في فكر سيد القمني:

❁ **تعريف سيد القمني للسنة النبوية:**

قد ورد تعريف السنة النبوية على لسان سيد القمني تحديدا في كتابه "صحوتنا لا بارك الله فيها"، وكان كالتالي:" **كانت السنة المحمدية هي أقوال وأفعال النبي محمد، فيها ما يجوز الأخذ به والاقتداء به طلبًا للثواب، وفيها ما لا يصح الأخذ به لأنه كان من خصوصيات النبي، ومنها ما لا يأثم المسلم إن لم يأخذ به ودون أن يخرج من الملة**"[2].

وهذه جملة الملاحظات على تعريفه:

1. قيد سيد القمني السنة بالمحمدية، فأضافها إلى شخصه الكريم ولم يعلقها بوصف النبوة كما هو الاستعمال الشهير، وهذا التقييد يبعث في النفس شيئا من الريبة والاحتمال، إذ من الإمكان أن يكون مقصودا، وذلك لسببين اثنين لولاهما لكان قولنا من رجم الظنون، وهما كالآتي:

أ) أن هذا الأسلوب هو طريقة المستشرقين وأذنابهم، حيث يكثر دوران لفظة "محمد" والنسبة إليه في كلامهم، وعناوين كتبهم طافحة بذلك[3]، وذلك بناء على نظرتهم للسنة النبوية التي يرونها أفعالا بشرية محضة أو عادات

---

[1] ينظر: أكرم بلعمري: القراءة المعاصرة للسنة النبوية "محمد شحرور نموذجا"، مجلة الشهاب، العدد الثاني، جمادى الأول 1437هـ/ مارس 2016م. الصفحات من 93 إلى 114.

[2] سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، ص18.

[3] من ذلك: أضواء على السنة المحمدية لأبي رية، محمد ومطلع الإسلام لـ "مرجوليوث"، المذهب المحمدي لـ "جب"، أمة محمد لـ "أريك شرودر"، الأعياد المحمدية لـ "فون جرونباوم" وغيرها كثير. وسبحان الله وبعد كتابتي لهذه الملاحظة وجدت الدكتور عبد الرحمن صالح المحمود قد عقب بالملاحظة نفسها على كتاب "حياة محمد" لهيكل و"عبقرية محمد" للعقاد. وانظر: بطاقة التعريف بكتاب "حياة محمد" في المكتبة الشاملة.

وتقاليد متوارثة.

ب) أن سيد القمني قد تبنى فعلا المذهب المشار إليه آنفا، من خلال نظرته إلى شخص الرسول ﷺ وأفعاله ووظيفته، وقد أسهب في هذا السياق حتى أوقعه موقفه مما سلف في مزالق خطيرة سوف أوضحها بالتفصيل في الفروع اللاحقة إن شاء الله تعالى.

2. لم يذكر سيد القمني تقريراته ﷺ في تعريفه، والقاعدة في التعاريف لا سيما نوع الحدود منها أن يكون جامعا لأوصاف المعرّف، مانعا من دخول أوصاف غيره فيه، وجانب "التقرير" قد نص عليه المحدثون والأصوليون، ويقتضيه عمل الفقهاء وغيرهم، فهو محل اتفاق بينهم، لذلك كان من الخلل البيّن إسقاط هذا الجانب.

3. تعرض القمني في الشطر الثاني من تعريفه إلى مسألة مهمة من مباحث السنة النبوية، ألا وهي تشريعية السنة النبوية ومعرفة ما هو تشريع منها وما ليس بتشريع، فحصر ما هو تشريع منها في المستحب كما قال:" فيها ما يجوز الأخذ به والاقتداء به طلبًا للثواب"، وذكر نوعا واحدا من أفعاله التي لا يراد بها التشريع، وهي خصائصه ﷺ التي اختص بها دون الأمة، كجواز زواجه بأكثر من أربع نسوة ووجوب قيام الليل في حقه وجواز الوصل في الصيام وغير ذلك.

4. أشار هذا التعريف إلى نسبة السنة النبوية لمصدرها الرباني في قوله: "طلبا للثواب"، وقد أكد سيد القمني هذا بعد جمل قليلة فقال بصريح القول: "إن سنن الوحي على لسان النبي الذي لا ينطق عن الهوى فيها ما يجوز تركه دون عقوبة سماوية رغم أن صاحبها هو الله"[1]، لكنه خالف هذا التنظير في مواضع أخرى من كتبه تصريحا وتضمينا، بل نفى أن يكون ما صدر عنه وحيا من السماء، وسيأتي الكلام عليها قريبا بإذن الله.

5. الوقوع في الحشو أو التكرار في آخر التعريف في قوله: " ومنها ما لا يأثم المسلم إن لم يأخذ به ودون أن يخرج من الملة" فإن مدلول هذه العبارة هو عينه ما دلت عليه جملة "فيها ما يجوز الأخذ به والاقتداء به طلبًا للثواب" إذ القدر المشترك

---

[1] سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، ص18.

بينهما من المعنى يتمثل في الاستحباب، وهو ما طلب الشارع فعله طلبا غير جازم، وهذا ما يفضي إلى القول بأن سيد القمني نحا منحى الفقهاء في تحديد مفهومه للسنة، ومما يزيد في هذا الاحتمال قوله في ختام حده: "ودون أن يخرج من الملة"؛ فمن المعلوم قطعا أن هناك مسائل من السنة يكفر منكرها قطعا إذا استبانت المحجة وأقيمت الحجة، مع توفر الشروط وانتفاء الموانع.

إذن كانت هذه النظرة الكلية لسيد القمني تجاه السنة النبوية، وهي بلا شك قد شملت أصولا من المسائل المرتبطة بمدلول السنة وصاحبها عليه أفضل الصلاة والسلام، كما تعرض في مواضع أخرى لبقية المسائل التابعة ذات الصلة بموضوعنا، ولأن سيد القمني قد خالف بعض أو جل ما قرره هنا، وخالف الواقع العلمي الذي استقر عند أهل العلم في هذا الإطار، رأيت أن أقف عند هذه الآراء بالعرض والتحليل؛ قصد تجلية الموقف الحقيقي لسيد القمني تجاه السنة النبوية، ثم نقد ما أمكن من ذلك لإحقاق الحق وقصد السبيل، وقد جعلته في مطالب كما يلي:

المطلب الأول: موقف سيد القمني من نبوة النبي ﷺ

تعتبر نبوة النبي محمد ﷺ من المعلوم ضرورة بين المسلمين، وهي مضمون الأصل الأول من أصول الإسلام الجامع بين الشهادة للإله بحق الألوهية وله ﷺ بوصف الرسالة، وقد تظافرت الأدلة الكثيرة على نبوته من الكتاب والسنة والعقل والحس، وسأذكر طرفا من ذلك باختصار:

1. من القرآن: قوله تعالى:
   - ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُول قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُۚ﴾ [آل عمران: 144]
   - ﴿مُّحَمَّد رَّسُولُ ٱللَّهِۚ﴾ [الفتح: 29]
   - ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَد مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ﴾ [الأحزاب: 40]، فهذه الآيات نصت صراحة على نبوته ﷺ بذكر اسمه الكريم، أما الآيات التي فيها خطابه بأنه رسول أو نبي أو وصفه بذلك أو نداؤه فهي كثيرة جدا لا يسع المقام لذكرها.
2. من السنة:

- عن البراء ﷺ أنه قال: "أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب"[1].
- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون"[2].
- جاء في حديث الشفاعة الطويل، عن أبي هريرة ﷺ: "فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقولون: يا محمد أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء"[3].
- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة! قال فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين"[4].

والأحاديث الواردة في هذا المعنى لا تحصى كثرة، وقد بوّب لها الأئمة في كتب السنة، لا سيما كتب الدلائل منها، فإنها عامرة بذلك.

3. أما دلالة العقل والنظر: فيقال إما أن يكون محمد ﷺ نبيا صادقا في دعواه وإما أن يكون كاذبا في ذلك، فعلى تقدير الثاني يكون قد افترى على الله وتقوّل عليه، وحلل وحرم، وشرّع ونسخ، وضرب الرقاب، وقتل أتباع الرسل أهل الحق، وسبى نساءهم وغنم أموالهم وذراريهم وديارهم، وتم له ذلك حتى فتح الأرض، وينسب ذلك كله إلى أمر الله له به ومحبته له، والرب تعالى يشاهده وهو يفعل بأهل الحق، وهو مستمر في الافتراء عليه ثلاثا وعشرين سنة، وهو مع ذلك كله يؤيده وينصره، ويعلي أمره، ويمكن له من

---

(1) البخاري محمد بن إسماعيل الجعفي أبو عبد الله: صحيح البخاري، ت: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط: الخامسة، 1414 هـ - 1993 م. كتاب الجهاد والسير، باب: من قاد دابة غيره في الحرب، رقم 2709، ج3/ ص51. وأخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، القاهرة، عام النشر: 1374 هـ - 1955 م. كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم 1730، ج3/ ص356.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم 3268، ج3/ ص273. وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول، رقم 1842، ج3/ ص471.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: "ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا"، رقم 4435، ج4/ ص745. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم 188، ج1/ ص175.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين، رقم 2286، ج4/ ص790.

أسباب النصر الخارجة عن عادة البشر، وأبلغ من ذلك أنه يجيب دعواته، ويهلك أعداءه، ويرفع له ذكره[1]، فإذا تعين بطلان هذا اللازم، بطل بذلك ملزومه، وكان الاحتمال الأول هو الحق والصواب.

4. وأما دلالة الحس: فمجمل حاله الظاهرة من الصدق والأمانة والأخلاق العالية ومعاملاته السامية، التي شهد له بها القريب والبعيد، وهي كثيرة جدا، منها شهادة خديجة رضي الله عنها عند البعثة، وشهادة النجاشي ملك الحبشة لما أخبره الصحابة بخبره، وشهادة هرقل عظيم الروم في قصة وفد أبي سفيان عليه والأسئلة التي وجهها إليه عنه ﷺ، وغيرها من أنواع الشهادات كشهادة بحيرا الراهب له ﷺ في طريقه إلى الشام قبل البعثة وشهادة ورقة بن نوفل وغيرهم؛ وينتظم ضمن هذه الدلالة: معجزاته ﷺ التي أيده الله بها فكانت علامة أخرى تعزز دعوى صدقه، وأعظم هذه المعجزات على الإطلاق: القرآن الكريم الذي تحدى البشر أجمعين أن يأتوا بمثله أو بسورة منه، وهذا الباب مظنته كتب الشمائل والدلائل.

تنبيه:

والجدير بالتنبيه غلط من حصر أدلة نبوة الأنبياء في المعجزات، وإن كانت المعجزات من صحيح الأدلة، فإنها ليست الدليل الوحيد والأعظم، وفي هذا السياق يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:"فالتمييز بين الصادق والكاذب له طرق كثيرة فيما هو دون دعوى النبوة فكيف بدعوى النبوة... فكيف يشتبه أفضل الخلق وأكملهم بأنقص الخلق وأرذلهم، وما أحسن قول حسان:

لو لم تكُنْ فيه آياتٌ مُبيّنةٌ كانت بَديهَتُه تَأتيكَ بالخَبرِ[2]

وما من أحد ادعى النبوة من الصادقين إلا وقد ظهر عليه من العلم والصدق والبر وأنواع الخيرات ما ظهر لمن له أدنى تمييز، فإن الرسول لا بد أن يخبر الناس بأمور ويأمرهم بأمور ولا بد أن يفعل أمورا "[3].

---

[1] ابن أبي العز الحنفي: شرح العقيدة الطحاوية، ص 157، بتصرف.

[2] ذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار ولم يسم قائله من الصحابة الشعراء. ينظر: ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، عيون الأخبار، دار الكتب العلمية –بيروت، تاريخ النشر: 1418 هـ. ج1/ ص326.

[3] ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: شرح العقيدة الأصفهانية،

والقارئ لمقالات سيد القمني المتعلقة بنبوة النبي ﷺ سيجد أنه قد خالف الواقع المتفق عليه بين المسلمين، بل وخالف نفسه فيما أقر به أولا في تعريفه للسنة النبوية، حيث تبنى دعاوى تقدح في مصدرية السنة الربانية وتقدح في شخص الرسول الكريم ﷺ، حيث تفضي في النهاية إلى سلبه عليه السلام صفة النبوة التي أساسها الوحي الإلهي المنزل بواسطة جبريل الأمين، وسأذكر جملة هذه المواقف في نقطتين كالآتي:

* **الأولى**: يرى القمني أن مهمة النبي ﷺ العظمى تتلخص في إنشاء أول دولة عربية إسلامية، وأن هذا الهدف المرتجى هو أمنية الأجداد القديمة التي تحققت على يد محمد بن عبد الله ﷺ، وأنه ﷺ حلقة ضمن مجموعة من الحِلَق المفضية إلى قيام الدولة المنشودة، ولعل مما يؤكد هذا الأمر أن القمني ألف كتابا أسماه "حروب دولة الرسول" في جزئين وكان من بواكير أعماله العلمية التي أشار فيها إلى معنى الدولة، ويدلل لذلك بما يلي:

أ) أنه ﷺ تحققت فيه نبوءة جده عبد المطلب في قوله: "إذا أراد الله إنشاء دولة خلق لها مثل هؤلاء"[1].

ب) أنه اتبع خطى جده كما اتبع خطواته إلى حراء من قبل، و"مثلما أتى جده الرِّئي[2] وغتَّه[3] ثلاثًا ليحفر زمزم، فقد أتاه جبريل وغتَّه ثلاثا، وكما اهتم عبد المطلب بتأكيد التحالف مع الأخوال من أهل الحرب في يثرب، اهتم حفيده أيضا بالأمر"[4]؛ كما كان لجده أثر راسخ في نفسه لا يمّحي، يُبرِر هذا الأثر " حميته القتالية عند المعارك التي كانت تدعوه لأن يهتف: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب. كأني به ينادي طيف جده: أي جدي، ها أنا ذا أحقق حلمك!"[5].

ت: محمد بن رياض الأحمد، المكتبة العصرية – بيروت، ط: الأولى - 1425هـ. ص138.

[1] سيد القمني: الحزب الهاشمي، ص79.

[2] هو جني يتعرض للإنس. الحربي أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق: غريب الحديث، ت: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط: الأولى، 1405هـ. ج2/ ص773.

[3] قالوا: غته إذا عصر حلقه وجهده، وأيضا إذا وضع يده على فيه يخفيه من جلسائه كأنه يضغطه. الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمرو جار الله: الفائق في غريب الحديث والأثر، ت: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – لبنان، ط: الثانية، د ت. ج3/ ص48.

[4] سيد القمني: الحزب الهاشمي، ص77.

[5] المصدر نفسه، ص 78.

ت) ينسب سيد القمني إلى النبي ﷺ الإعلان عن كونه نبي الفطرة الحنفية التي نادى بها الأوّلون، ونادى بها عبد المطلب، وأنه "كما حدث مع أمية بن عبد الله حدث مع محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم؛ فتحدثنا الأخبار أن راهبًا مسيحيا يُدعى بحيرا قد توسم فيه أمارات النبوة، واكتشف خاتمها في كتفه"[1].

* **الثانية:** أن النبوة ظاهرة بشرية طبْعية، انبثقت وتدرجت شيئا فشيئا عبر مراحل زمنية متوالية لتسفر في نهايتها بتتويج محمد بن عبد الله نفسه نبيا، وقد مهّد لذلك تواكب مختلف الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الجزيرة العربية في ذلك الوقت، والتي كانت تنحو برمتها إلى توحيد ربوبي شامل، يقول سيد القمني:"**كنا نقول حتى الآن: من الطبيعي ومن الحتمي ومن الضروري، فالأمر حسب قوانين التاريخ لا بد أن تؤدي مقدماته إلى نتائجه، متى توافرت الشروط، لكن هنا قد يجوز القول لقائل: ومن الغريب أن ينهض بإتمام التطور إلى نهاية نضجه، لصالح الطبقة التجارية، فرد مكي قرشي، هو نبي الاسلام صلى الله عليه وسلم، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم**"[2]، وهذا المعنى قد تكرر عند سيد القمني في مواضع أخرى من كتبه[3] نتحاشى ذكرها خشية التطويل، كما أنها تتلاقى وتتداخل مع آراء ودعاوى أخرى للكاتب نفسه في هذا السياق سيأتي ذكرها إن شاء الله.

- **نقد موقف سيد القمني من نبوة النبي ﷺ**

كانت هذه نظرة سيد القمني إلى نبوة النبي ﷺ، ولا يرتاب الناظر في سقوط وبطلان ما ذهب إليه؛ لكونه إما دعوى مجردةً عن الدليل، وإما شبهةً أو تخرصا بالوهم فضلا عن الظن، لا يؤيد ذلك نقل محقق ولا ينصره بحث مدقق، خصوصا وأن الأمر يمس أصلا من أصول الإسلام، ومدلول أحد شقي الشهادة التي لا يقوم إيمان العبد إلا باعتقاد ما دلت عليه وما اقتضته من أن محمدا ﷺ هو حقا رسول الله والمبلغ عن الله شرعه بطريق الوحي، وأنه الوحيد صاحب حق الاتباع دون غيره من البشر.

---

[1] المصدر السابق، ص 65.

[2] سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج1/ص35.

[3] ينظر: سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص290. وحروب دولة الرسول له أيضا، ج2/ ص14.

1- الجواب عن كون هدف النبي ﷺ الأعظم هو إقامة أول دولة عربية إسلامية:

وذلك من وجوه:

- أن الله ﷻ قد استخلف الإنسان في الأرض، وجعل هذا الاستخلاف في الوقت نفسه امتحانا لهؤلاء المستخلفين لينظر أيهم أحسن عملا، كما اقتضت حكمته تعالى ورحمته بخلقه أن يبين حقيقة هذا الاختبار وكيفيته، ويوضح لهم طريق النجاة في حياتهم العاجلة والآجلة، فبعث الأنبياء والمرسلين من أجل هذا المقصد مبشرين ومنذرين، وجعلهم الحجة على عباده، قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنۡهَا جَآئِرٞۚ وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ٩ ﴾ [النحل: 9]، وقصد السبيل أي بيانه، وقال: ﴿رُّسُلا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيما ١٦٥ ﴾ [النساء: 165]، فالرسل عليهم الصلاة والسلام حجة الله الأولى والآخرة، وعليها يترتب الحساب كما قال ﷻ : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولا ١٥﴾ [الإسراء: 15].

وعليه فإن مهمة الرسل العظمى هي إبلاغ شرعه ودينه ﷻ للناس وبيانه، وكان أعظم مطلب في ذلك الأمر بتوحيده ﷻ وإفراده بحقوقه تعالى والتحذير من الإشراك به شيئا، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥ ﴾ [الأنبياء: 25]، وقوله: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٦٥﴾ [الزمر: 65]، وقوله أيضا: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات: 56] قال ابن عباس:" إلا ليقروا بالعبودية طوعا وكرها"[1]، وهكذا ما من نبي أو رسول يرسل إلا ويكون مطلع خطابه بهذا المعنى، قال تعالى عن نوح عليه السلام: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: 59]، وكذلك هود وصالح وشعيب في السورة نفسها يدعون أقوامهم بالمقالة ذاتها، بدعوة التوحيد وإفراد الله سبحانه بالعبادة، وأيضا كل دعوات الأنبياء في التنزيل قامت بالطريقة

---

[1] الطبري أبو جعفر محمد بن جرير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، توزيع: دار التربية والتراث – مكة المكرمة –، د ت. ج22/ ص444.

نفسها وتلاقت في المطلوب عينه؛ فاتضح مما سبق وغيره مما هو شائع في النصوص الشرعية من الكتاب والسنة أن دعوة النبي ﷺ والأنبياء عموما إنما وجدت من أجل مقصد شرعي أعلى، هو إيصال الرسالة الإلهية المنظمة لعلاقات البشر، بينهم وبين معبودهم وبين بعضهم البعض، وكان جوهر هذه الرسالة ولبها إفراد الباري سبحانه بحق الإلهية وإبطال الشركة في هذا الحق، ثم نقض ما كان عليه أهل الجاهلية من عقائد باطلة وعادات جائرة، كما صحح من الأخلاق ما كان موافقا للفطرة والعقل والشرع، وقال:"إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"[1].

ومما يزيد هذا الأمر جلاء أن النبي ﷺ حين استأنف دعوته لم ينوه بقضية الدولة أو نظام الحكم ولم يشر إليه لا من قريب ولا من بعيد، لكن كان تركيزه على تصحيح العقيدة والتصورات وتحقيق العدة الإيمانية اللازمة للفرد المسلم، فترتب على ذلك اهتداء جماعة منهم، كانوا بمثابة النواة الأولى للجماعة الإسلامية الطالعة لتصبح فيما بعد المجتمع الإسلامي الأول في المدينة النبوية، ثم أخيرا بداية بروز معالم الدولة الذي طفقت تظهر وتتبلور تدريجيا بإشراف النبي ﷺ.

- أنّ تكوّن الدول والأنظمة إنما هو أمر طبيعي وضروري، ينشأ مع حالة تجمع الأفراد واتصال بعضهم ببعض، مع عامل العصبية كما سمّاه ابن خلدون، فقد قال في كتابه الشهير بالمقدمة:" اعلم أنّ الملك غاية طبيعية للعصبيّة ليس وقوعه عنها باختيار، إنّما هو بضرورة الوجود وترتيبه كما قلناه من قبل"[2]، وعليه فدعوى أن النبي ﷺ كان يسعى لتأسيس دولة إنما هو تحصيل حاصل في حقه ﷺ، وينبني عليه أن يكون أمرا عفويا لا يقوم على أصل ولا يترتب عليه أثر، فشأنه شأن الملوك والسلاطين، ويقال فيه ما قيل في غيره من الممالك والدول الغابرة واللاحقة.

ولا شك في تهافت هذه الدعوى في حقه ﷺ، إذ أول ما تسلبه عنه ما اصطفاه

---

[1] أحمد بن حنبل: المسند، ت: شعيب – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م. في مسند أبي هريرة رقم 8952، ج15/ص 512. وقال المحقق: صحيح.

[2] ابن خلدون عبد الرحمن: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ت: أ. خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، 1401 هـ - 1981 م. ج1/ ص253.

الله به من صفة النبوة والرسالة، وقد تقدم ذكر بعض الأدلة على ذلك، مع ما يلزم عن ذلك من التنقص من مقامه ومهامه ﷺ، فقد ثبت في الحديث الصحيح عن أبي هريرة، قال: جلس جبريل إلى النبي ﷺ، فنظر إلى السماء، فإذا ملك ينزل، فقال جبريل: إن هذا الملك ما نزل منذ يوم خلق، قبل الساعة. فلما نزل قال: يا محمد، أرسلني إليك ربك، أفملكا نبيا يجعلك، أو عبدا رسولا؟ قال جبريل: تواضع لربك يا محمد. قال: " بل عبدا رسولا "[1]، فلو كان ﷺ طالب دولة وملك، لكان من الأنسب أن يختار كونه ملكا رسولا، ولكنه تواضع لربه ﷻ واختار مقام العبودية الذي هو أرفع المقامات وهو الغاية من الخلق، مع مقام الرسالة الذي يقتضي الوساطة والتبليغ عن رب العالمين، فجمع بين أشرف الأوصاف وأعلى المنازل.

ويذكر ابن خلدون فائدة مهمة في هذا السياق مُفادها أن الملك ورئاسة الخلق من الصفات السلبية في الغالب من أحوالها، إذ لا تقوم في الغالب إلا على القهر والعدوان اللذين هما من لوازم الغضب والحيوانية، ولذلك نجد الكثير من الأحكام جائرة، يعدل بها أصحابها عن الحق؛ وهذا الأخير ما جعل ابن خلدون يقسم الملك إلى ثلاثة أقسام:

أ) ملك طبيعي، تحمل فيه غالبية الناس على الغرض والشهوة، أي غرض الملك وشهوته.

ب)ملك سياسي، تحمل فيه الغالبية على النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضارّ.

ت)الخلافة، تحمل فيها الغالبية على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية.[2]

- قد ذكر الشيخ الدكتور ربيع بن هادي الحكمة من عدم تكليف الأنبياء والمرسلين بإقامة دول أو إسقاط أخرى كما في كتابه "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله فيه

---

[1] أحمد بن حنبل: المسند، في مسند أبي هريرة رقم 7160، ج12/ص 76. وقال المحقق: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

[2] ينظر: ابن خلدون عبد الرحمن: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج1/ ص237/238.

الحكمة والعقل" بأن "الدعوة إلى إقامة الدول تلوح فيها المطامع لطلاب الدنيا، وطلاب الجاه والمناصب، وأصحاب الأغراض والأحقاد وأصحاب التطلعات والطموحات، فما أسرع ما تستجيب هذه الأصناف إلى قيام دولة يرون فيها تحقيق مآربهم وشهواتهم ومطامعهم؛ فلمثل هذه الاعتبارات سلكت دعوات الأنبياء منهجا حكيما نزيها شريفا ينطوي على الابتلاء والاختبار، فيتبعهم ويؤمن بهم كل صادق مخلص متجرد من كل المطامع والأغراض الشخصية، لا يريد بإيمانه وتوحيده وطاعة رسل الله عليهم الصلاة والسلام إلا الجنة ومرضاة ربه، ولا يخاف إلا من غضبه وأليم عقابه"[1].

- قد استدل سيد القمني على دعواه بما ورد في كُتب السِّيَر من كلام عبد المطلب جد النبي ﷺ، وكأن سيد القمني قد أعوزته الحجج والبراهين لتأكيد نظريته، فعمد إلى كلام عبد المطلب الذي تضمن إشارات أو تنبؤات بما سيقع في حق حفيده، الذي سيصبح بدوره نبيا أو ملكا في المستقبل، واتخذه مطية ومستندا لتصحيح دعواه أو على الأقل أن يكون لها حظ من النظر والتدليل، والجواب عليه كما يلي:

أ) من المعلوم أن الأدلة المتفق عليها بين الأمة أربعة هي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ثم يليها بعض الأدلة المتنازع في صلاحية الاحتجاج بها، كالمصلحة المرسلة وشرع من قبلنا وقول الصحابي ونحو ذلك، ومن المعلوم أيضا أن الحقائق الشرعية والمسائل ذات الصلة إنما يُرجع فيها إلى مظانها ومصادرها من الشريعة، فكيف يتصور حكمٌ يتعلق بنبي الإسلام يرجع فيه إلى كلام رجل جاهلي هو عبد المطلب بن هاشم؟ وكيف يمكن أن يكون كلامه مستندا وحجة ينبني عليه حكم خطير يقضي على النبي ﷺ أنه رجل دولة ليس غير؟

ب) إن كلام عبد المطلب على فرض صحته لا يعدو أن يكون موافقة من الموافقات، وأنّ مقالته لا تخرج عن صنيع أهل التجارب مما يكتسب بالخبرة أو مما سبيله النقل عن السابقين؛ فإن مسألة بعث نبي خاتم آخر الزمان من المعلوم قطعا في

---

[1] المدخلي ربيع بن هادي: منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله فيه الحكمة والعقل، دار الميراث النبوي، الجزائر العاصمة، ط: الثانية، 1437هـ-2016م.

بعض الأمم كما هو الحال بالنسبة إلى أهل الكتاب، فكلامه شبيه بما يجري عند أهل الفراسة والعيافة والقيافة ونحوها، وغالبا ما يقع بعض ما يخبرون به كما قالوا، وعليه فأي مزية لعبد المطلب في هذه الملابسات حتى ينهض قوله ليكون حجة معتبرة؟

ويقال أيضا: أين هي الدلالة الصريحة من كلام عبد المطلب على كون الهدف الأعظم منه ﷺ هو قيام الدولة العربية الإسلامية، فإن غاية ما يدل عليه كلامه أن ولده ذو شأن عظيم وقد تكون له دولة في ذلك، ولا مانع من اجتماع الملك والنبوة أو الدولة والنبوة، وتكون الدولة وسيلة لتثبيت دعائم النبوة وإيصال الرسالة؛ فإنه تقرر في علم الاجتماع أن الملك ينبغي أن يتأيّد بفكر ديني إما بنبوة أو دعوة حق، وقد قعد لهذا ابن خلدون في مقدمته بقوله:" الدول العامة الاستيلاء العظيمة الملك أصلها الدين إما من نبوة أو دعوة حق"[1]، بل ذكر ابن خلدون بعد هذا أنّ النزعة الدينية تفضل النزعة العصبية في إقامة الدول[2]؛ إذ الآصرة الدينية تنصهر معها جل الحظوظ الشخصية وتنعدم فيها الآفات النفسية من الحقد والغل وسائر دسائس النفوس، كما تتحد فيها الوجهات وتتلاقى المقاصد والمطالب، وهذا ما يضمن اجتماع الكلمة ووحدة الصف والبعد عن الفرقة والخلاف؛ فتبين أن وصف النبوة لا مناص عنه، بل هو الأولى من حيث نسبته له ﷺ، وأن أمر الدولة إنما هو تبع لها؛ ذلك أن نسبة الدولة إلى النبوة كالنسبة بين الوسائل والمقاصد والله أعلم وأجل.

ث) قد ادعى سيد القمني أن النبي ﷺ أعلن بنفسه أنه نبي الفطرة تبعا لنداء الأوائل، ولنداء جده عبد المطلب، وهذا إذا دل على شيء فإنما يدل على إحدى وجهات النظر لسيد القمني فيما يتعلق بالنبوة وأنها ظاهرة بشرية من صنع الإنسان، والحقيقة أن هذه الفكرة دخيلة على العقيدة الإسلامية القاضية بنبوة محمد ﷺ وأنه مبلغ عن الله تعالى؛ لكونها نظرية لبعض المستشرقين أمثال

---

[1] ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر: ج1/ ص197.

[2] المصدر نفسه: ج1/ ص198.

منتجومري وات[1] الذي يرى أن النبي ﷺ تأثر بالبيئة من حوله وبأفكار ورقة بن نوفل والمسيحية واليهودية، لأجل أن يثبت أنه ﷺ جاء به من تلقاء نفسه[2]، ولا شك أن هذه الدعوى تتعارض مع مبدأ الاصطفاء الرباني الذي هو أحد دلائل الربوبية، وأن قضية إرسال الرسول أمر إلهي محض يكون الاختيار فيه للإله وحده؛ فكما أن الخلق له وحده، فكذلك الاختيار والاجتباء، قال الله تعالى ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: 68]، وقال أيضا: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِير ٧٥ ﴾ [الحج: 75].

وقد أصل لهذا المعنى ابن القيم كما في كتابه زاد المعاد واستفاض فيه بكلام حافل حاصله: أن الاختيار والتخصيص من أعظم آيات ربوبيته، وأكبر شواهد وحدانيته، وصفات كماله وصدق رسله، فخلق سبحانه السماوات سبعا واختار العليا منها، وخلق الجنات وفضل الفردوس عليها، وخلق الملائكة واختار المصطفين منهم كجبريل وميكائيل وإسرافيل، وأيضا اختار الأنبياء من بني آدم، واختار ولد إسماعيل من أجناس بني آدم، ثم اختار منهم كنانة، ثم اختار من كنانة قريشا، ثم اختار من قريش بني هاشم، ثم اختار من بني هاشم سيد ولد آدم ﷺ. وكذا اختار الصحابة الكرام من جملة العالمين، واختار هذه الأمة من بين الأمم واختار البلد الحرام فجعله خير البقاع، وفضل بعض الشهور والأيام على بعض، فجعل يوم النحر وهو يوم الحج الأكبر خير الأيام...إلى آخر ما ذكره ﷺ تعالى[3].

---

[1] مونتجومري وات (Montgomery Watt) عميد قسم الدراسات العربية في جامعة ادنبرا، من آثاره: عوامل انتشار الإسلام، ومحمد في مكة، والإسلام والجماعة الموحدة، وهو دراسة فلسفية اجتماعية لرد أصل الوحدة العربية إلى الإسلام. العقيقي نجيب: المستشرقون لنجيب العقيقي، دار المعارف القاهرة – مصر، ط: الثالثة، 1964 م. ج2/ ص554.

[2] العمرى وليد بن بليهش: السيرة النبوية في دائرة المعارف البريطانية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، دون معلومات أخر. ص14.

[3] ينظر: ابن القيم أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: زاد المعاد في هدي خير العباد، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، ط: الثالثة، 1440 هـ - 2019 م. ج1/ ص17 وما بعدها.

- ومما يعترض به على القمني في دعواه المتعلقة بالدولة الإسلامية، أن سيد القمني نفسه قد نقض فكرته تماما، ورجع عنها، فقد عقد فصلا في كتابه "انتكاسة المسلمين إلى الوثنية" بعنوان "الدولة الوهم"، عدل فيه إلى القول بأن النبي ﷺ كان نبيا مبلغا عن ربه ﷻ ليس غير، وأن غاية ما وقع عبارة عن تجمع قبلي لم يعمر كثيرا، فقد تفكك والنبي ﷺ على فراش الموت في شكل نزعات استقلالية مرتدة على حد تعبيره[1]، ثم إنه يدلل لذلك بمجموعة من الملابسات والوقائع في حياته ﷺ قد لا ترتقي لمقام الاستدلال والاحتجاج لا نطوّل بذكرها، ولكن نكتفي بمقطع كلام له في غاية الصراحة والوضوح، يقول: "لأن النبي كان يعلم أن الدين شأن والدولة وسياساتها شأن آخر، ولم يعلن الإسلام للناس يوما أنه دين ودولة؛ لأنها لم تكن تكليفا إسلاميا من السماء، ولأنها لو كانت كذلك ما قصر نبينا في دعوته ولأعلنها واضحة صريحة صدعا بأمر ربه"[2].

فكأن القمني قد انتبه للازم قوله المفضي إلى الإقرار بقضية الدولة وشرعيتها وأنها مطلب ديني، إذ من المعلوم أن سيد القمني من أكبر الداعين إلى العلمانية بمفهومها الشامل، كما علم أن هذه الأخيرة تقوم على مبدأ اللادينية أو فصل الدين عن الدولة أو فصل الدين عن الحياة؛ ولما كانت نبوته ﷺ أمرا قاطعا لا مفر منه حتى على زعم القمني السابق أن هدف النبي الأعظم هو إقامة الدولة، ألجأ سيدَ القمني هذا اللازمُ الأخير إلى ضرورة التراجع عن نظريته والعودة إلى القول بأن النبي ﷺ نبي مبلغ عن ربه ﷻ لا أقل ولا أكثر، وعليه فيمكن التملص من ربقة الدين أو على الأقل أن ينحاز الدين جانبا، ليبقى بعيدا عن نظم الحكم والسياسة، ويخلو الجو من القيود التي تضيق من دائرة الحرية الفردية والجماعية على حد السواء.

2- الجواب عن دعوى سيد القمني في كون نبوة النبي ﷺ ظاهرة إنسانية

تعتبر هذه المقالة من سيد القمني من أسوأ ما جناه في جناب نبوة النبي ﷺ ، إذ بتر فيها سيد العلاقة بين السماء والأرض، وجعل مهمة هداية البشر أمرا بشريا محضا، وكأني أتصور سيد

---

[1] ينظر: سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص53.

[2] المصدر نفسه، ص52.

القمني يقول إن الإنسان قادر بذاته على تسيير شؤونه وتوجيه تصرفاته ومعاملاته وتنظيم علاقته بما حازه من قدرات ومهارات، دون أن يحتاج إلى مدد ولو كان من السماء، من عالم الغيبيات. ولا شك في أن هذا الرأي مناف للمعلوم ضرورة عند كل منتسب إلى الإسلام ونبيه، بله أهل الدين والعلم، مخالف لما يقتضيه نظر العقل ودلالة الحس وشهادة الواقع؛ إذ كيف لحدث بهذا الحجم والأثر أن يكون الداعي إليه والمتسبب فيه هو جملة من الأحداث والوقائع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتراكمة عبر مراحل زمنية متعددة، واقعة في زمن متفق على نعته بالجاهلي –لما حواه من سمات ومعاني مناقضة للعقل الرشيد والفطرة السليمة–، كيف له أن يتمخض عن دعوة كبرى بلغت الآفاق مشرقا ومغربا، مُرسية لدعائمها شاهرة لمعالمها باثّة لقيمها وأخلاقها في العالمين، قد خطت لنفسها من بين الأمم تاريخا وحضارة لا يجحدهما إلا مكابر أو حاسد؟

وعلى فرضية كونها إنسانية، فلماذا اختصت بالنبي محمد ﷺ دون غيره، فإنّ غيره مشارك له في هذا الوصف الذي هو البشرية، إذ يلزم على هذا القول أن تكون ممكنة في حق كل آدمي إذا توفرت الدواعي والشروط، وتساؤل آخر أحرى منه: لم فشلت دعوات غيره من أدعياء النبوة؟ بل كانت هلكة بعضهم ونهايته على يديه ﷺ أو على يدي أتباعه، وشاع في العالمين وَسْمهم بالكذابين، وهذا عين ما حدث مع مسيلمة الكذاب في اليمامة والأسود العنسي في اليمن وسجاح في بني تغلب وغيرهم كثير، بل أخبر هو ﷺ عن هؤلاء الدجالين فقال: "لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون، قريبا من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله"[1]، فكان كما قال، وكانت دليلا آخر عظيما من دلائل نبوته وصدق دعوته، ويبقى الإشكال الذي يرد في الذهن على هذا الحديث تخصيصُهم بالثلاثين، وهم في الحقيقة وحسَب التاريخ أكثر من ذلك، والجواب قد ذكره العلماء بأن المقصود بهم طائفة معينة وهم الذين يظهر أمرهم ويكثر أتباعهم وتكون لهم استجابة، أما غيرهم ممن ليس حالهم كذلك فلا يحصون كثرة.

ويقال أيضا إذا كان هذا الأمر من عنده ﷺ فقد تهيأ له أن يفتري على الله ويُشرّع ما لم يأذن به، وقد توعد ﷻ من فعل ذلك بأسوأ الوعيد فقال وهو أصدق القائلين: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ٤٦﴾ [الحاقة: 44–46] أي "لو قدر أن الرسول –حاشا وكلا– تقوّل على الله لعاجله بالعقوبة، وأخذه أخذ عزيز

---

[1] البخاري: صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم 3413، ج3/ ص320.

مقتدر، لأنه حكيم، على كل شيء قدير، فحكمته تقتضي أن لا يمهل الكاذب عليه، الذي يزعم أن الله أباح له دماء من خالفه وأموالهم، وأنه هو وأتباعه لهم النجاة، ومن خالفه فله الهلاك"[1]، ووصف من ادعى ذلك بأظلم الظلم وأقبحه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: 93]، فلما لم يقع شيء من ذلك تعين أن يكون الاحتمال المقابل هو الحق والصواب، وأن الأمر كله لله، وليس لنبيه شيء من ذلك إلا البلاغ، قال تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128]، وقال أيضا: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى: 48].

وربما لم يحسن التمادي في الجواب مع أمثال هذه المقالات العارضة المتهاوية أو الشبهات الخافقة المتردية، فقد تكون إثارتها والخوض فيها مما لا طائل من ورائه أو قد تفتح بابا تكون الحكمة والمصلحة في إيصاده، وربما يندرج في هذا المعنى ما وقع للصحابة من نهيهم عن سؤالهم نبيهم ﷺ بعد كثرة ترددهم عليه، لا سيما ما تعلق بالمسائل القواطع التي اتضحت محجتها وثبتت حجتها في الأمة والتاريخ عبر القرون، ومما ينقل من العظات والعبر في هذا السياق، ما جرى بين الإمام ابن القيم وشيخه الإمام ابن تيمية، فكان الأول يأتيه بالإشكالات والشبهات التي ربما أعيته إجابةً، فلما أكثر على شيخه في ذلك وشيخه يجيب في كل مرة، قال له الشيخ ناصحا في ما معناه: "كن كالمصباح، ولا تكن كالسفنجة"[2]، ومقصوده أن السفنجة تحمل كل ما يمكن أن يعلق بها من السوائل، بخلاف المصباح فإنه يضيء نفسه ومن حوله ولا تضره حركة الهوام حوله، فإنها تحوم حوله ثم لا تلبث أن تسقط، وهكذا ينبغي أن تكون شخصية المؤمن، بما تحمله من معارف يقينية وهدايات ربانية.

والحقيقة أننا إذ ننسب هذه الدعوى الخطيرة إلى سيد القمني، فلا ننكر كونه يثبت نبوة النبي ﷺ في بعض المواضع الأخرى وأنه مرسل من عند الله تعالى أو مبلغ عنه، وقد تقدم قريبا قوله "إن سنن الوحي على لسان النبي الذي لا ينطق عن الهوى...صاحبها هو الله"، ولكن هل

---

[1] السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1420هـ -2000 م. ص884.

[2] ابن قيم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، ط: الثالثة، 1440هـ - 2019 م. ج1/ ص395.

هو فقط يتستر بهذه المقالة الأخيرة ليمزج السم بالعسل ويمرر فكرته الأولى أم هي صورة عن تناقضات القمني وتخبطاته العشواء في مسألة النبوة وغيرها من المسائل؟ وإني أرى من المهم في خصوص هذه النقطة أن نبحث في الدوافع التي أفضت بسيد إلى القول بهذه المقالة النائية عن نظر العقل الشاردة عن نطاق النقل، فقد قيل:"إذا عُلم السبب بطَل العجَب"[1]، وقد بان لي بعد النظر أن هذه القضية مردها إلى عاملين اثنين:

أ) التأثر بالمذاهب الاستشراقية: فسيد القمني في الحقيقة لم يأت بجديد، وإنما هو مردد لمقالة الكثير من المستشرقين الذين كانت نظرتهم إلى النبوة في غاية الإجحاف، فهم وإن كانوا لا ينكرون مسألة النبوات كما ذكر الأستاذ عبد الرحمن حبنكة الميداني لكونهم إما يهودا أو نصارى[2]، لكنهم وقعوا إبّان دراستهم لنبي الإسلام في ما يؤول إلى القول بإنكارهم لنبوته ﷺ، وقد اختلفت طرقهم وأساليبهم في ذلك، فمنهم "من يرجع ذلك إلى صرع كان ينتاب النبي حينا بعد حين، ومنهم من يرجعه إلى تخيلات كانت تملأ ذهن النبي، ومنهم من يفسرها بمرض نفسي، إلى غير ذلك"[3]، والذي يهمنا في هذا الصدد هم القائلون بتأثير البيئة والظروف المحيطة في تكوين شخصية النبي ﷺ، وتوجهه عليه السلام بعد ذلك نحو المجتمع المكي بالمعالجة والإصلاح. وسأذكر مقالات بعض مشاهير هؤلاء المستشرقين حتى نقف عند نقاط التوافق بين موقفهم وبين دعوى سيد القمني:

- المستشرق منتجومري وات[4]، حيث ينقل الباحث وليد العمري[5] عن الأستاذ عبد الله محمد النعيم[6] أن وات قد انتهى إلى نتيجة مفادها " أن النبي ﷺ تأثر بالبيئة

---

(1) ذكره ابن الخشاب أبو محمد عبد الله بن أحمد في المرتجل، ت ودراسة: علي حيدر، ط: دمشق، 1392 هـ - 1972م. ص145. وينظر: عبد السلام محمد هارون: كناشة النوادر، مكتبه الخانجي، ط: الأولى، 1405 هـ - 1985 م. ص76.

(2) الميداني عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الدمشقي: أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، دار القلم – دمشق، ط: الثامنة، 1420 هـ - 2000 م. ص140.

(3) المصدر نفسه، ص138.

(4) تقدمت ترجمته قريبا.

(5) باحث معاصر صاحب كتاب السيرة النبوية في دائرة المعارف البريطانية.

(6) هو مفكر وناشط حقوقي سوداني يعيش في الولايات المتحدة، أستاذ القانون في كلية الحقوق بجامعة إيموري، وأستاذ مشارك في كلية إيموري للفنون والعلوم. ينظر: https://ar.wikipedia.org/wiki .

من حوله وبأفكار ورقة بن نوفل والمسيحية واليهودية، وحاول وات جهده إظهار مواطن يزعم أنه انعكس فيها تأثر الرسول صلى الله عليه وسلم بما حوله على الإسلام؛ ليثبت أنه جاء به من تلقاء نفسه"[1]، فقضية النبوة عند وات هي أمر ذاتي ناتج عن التفاعل الاجتماعي الطبعي بين الأفراد وما يعتري بعضهم البعض من ملابسات وعلاقات دينية ودنيوية.

- المستشرق الإنجليزي "جب هاملتون"[2]، الذي يرى بدوره أن "محمدا ككل شخصية مبدعة قد تأثرت بضرورات الظروف الخارجية المحيطة به من جهة ثم هو من جهة أخرى قد شق طريقا جديدًا بين الأفكار والعقائد السائدة في زمانه، والدوائر في المكان الذي نشأ فيه... ومحمد نجح؛ لأنه كان واحدًا من المكيين، ومعارضة المكيين له لم تكن من أجل تمسكهم بالقديم، أو بسبب عدم رغبتهم في الإيمان، وإنما كانت لسبب سياسي أو اقتصادي"[3].
- المستشرق الألماني "هوبرت جريمي"[4]، الذي يحصر مهمة النبي ﷺ في كونه أحد دعاة الاشتراكية الهادفة إلى إلغاء الفوارق الطبقية بين الأغنياء والفقراء، ويخالف ما ذهب إليه "وات" تماما، إذ يلغي إمكانية استفادة النبي ﷺ من الديانات السابقة، يقول:" لم يكن محمد في بادئ الأمر يبشر بدين جديد بل إنما كان يدعو إلى الاشتراكية، ثم يقول: فالإسلام في صورته الأولى لم يكن يحتاج إلى أن نرجعه إلى ديانة سابقة تفسر لنا تعاليمه، بل هو محاولة للإصلاح الاجتماعي تهدف إلى تغيير

---

(1) العمري وليد بن بليهش: السيرة النبوية في دائرة المعارف البريطانية، ص14.

(2) جب هاملتون (hamilton alexender roskeen gibb) مستشرق إنجليزي، ولد في مدينة الإسكندرية في 2 يناير 1895، وتوفي في 22 أكتوبر 1971 في أكسفورد، عمل في جامعة لندن ثم أستاذا في جامعة أكسفورد ثم في جامعة هارفرد في الولايات المتحدة الأمريكية، شملت أعماله الأدب العربي والتاريخ الإسلامي والسياسة الإسلامية. بدوي عبد الرحمن: موسوعة المستشرقين، دار العلم للملايين، ط: الثالثة، 1993هـ. ص174.

(3) الجليند محمد السيد: الاستشراق والتبشير، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، دون معلومات أخر. ص31.

(4) هوبرت جريمي (grimme hubert) أستاذ اللغات الشرقية في مونستر، من آثاره: محمد في جزءين، وترجمة للقرآن، وعرب الشام قبل الإسلام، واللغات السامية، والإسلام واليهودية وغير ذلك. يحي مراد: معجم أسماء المستشرقين، دون معلومات أخر، ص410.

الأوضاع الفاسدة، وعلى الأخص إزالة الفوارق الصارخة بين الأغنياء والفقراء"[1].

إن ما سبق هو غيض من فيض من مقالات المستشرقين، الهادفة في النهاية إلى تجريد النبوة عن صبغتها الربانية السماوية، وإلباسها لبوس الإنسانية الأرضية، وللأسف فإن سيد قد عدل عن الجادة في ذا السياق، ووافق بذلك غايات وأهداف أعداء الملة الذين لا يفوتون الفرصة في تزييف الحقائق وتبييت المكائد وبث الافتراءات والشبهات، يقول سيد القمني ملخصا فكرته السابقة: "ومن جانب آخر نجد دعوة النبي ﷺ تتوافق توافقا رائعا مع ما تهيأ الواقع لإفرازه بالفعل، رغم إصرار البعض الكثير على الشكل القبلي التقليدي، فالواقع كان يسعى حثيثًا لإسقاط الحواجز القبلية نتيجة لتغايرات في البنى الاجتماعية، والأشكال الاقتصادية، بعد أن تحولت قريش من مجرد محطة ترانزيت على الطريق التجاري، إلى مقر للمسيطرين على تجارة العالم"[2].

ب) التأثر بالمادية الجدلية: يعتبر هذا التوجه أحد أبرز المذاهب الحديثة التي تبناها سيد القمني وكان لها الأثر البارز على أعماله وآرائه العلمية، بل يصرح سيد القمني باتباعه لكل المناهج الحديثة التي تخدم البحث العلمي بأي شكل كان، إذا كانت هذه الأخيرة مفضية إلى المطلوب ومحققة للمقصود، فلا تهم المطية بقدر ما تهم الفكرة أو الطريق الموصل إليها، على القاعدة الميكافيلية "الغاية تبرر الوسيلة".

والحقيقة أن هذا التوجه مركب من مذهبين حديثين شهيرين، الأول منهما هو المذهب المادي الذي ينطلق من المادة ويراها هي المبدأ والمنتهى، وأنه لا توجد حقيقة في هذا الوجود إلا هي، وقد نظّر لهذا المذهب بصورته الحديثة كارل ماركس الذي يعتبر أب الشيوعية الحديثة، وشعارهم في ذلك أشهر من نار على علم: لا إله والحياة مادة، ثم إنه قد شاع مذهبه في عالم الشرق حتى أصبح هو المهيمن على أجزاء كبيرة من المعمورة وأصبح قانونا يفرض على الشعوب وخلقت له الجمعيات والمعاهد، وبلغت شظاياه العالم العربي الإسلامي، لا سيما مع إشادة أنصاره بأنه المذهب الذي يتواكب ودنيا الحضارة

---

[1] الجليند محمد السيد: الاستشراق والتبشير، ص 30.

[2] سيد القمني: الأسطورة والتراث، ص290.

والتقدم، ويتوافق مع واقع العلم والمعرفة. وقد امتزج بالمذهب الجدلي المنسوب للفيلسوف الألماني هيجل، وهو مصطلح "يدل على حركة التغير والتطور الملاحظة في أشياء هذا الكون، وكأن عناصر الكون تتجادل فيما بينها في حركة دائمة"[1]، ويعتبر أحد أركان المذهب المادي، ولكن مع فارق جوهري بين نظرية هيجل ونظرية ماركس، فالأول "يؤمن بوجود إله يصفه بأنه غير متناه أو هو الوجود المطلق أو العقل المطلق ومنه ظهرت الطبيعة"[2]، والثاني على النقيض تماما حيث يرى أن "الله تعالى هو من اختراع الفكر الإنساني وخيالاته، وليس عن حقيقة، وأنَّ الأساس هي المادة، والفكرة ناتج عنها"، ولذلك اشتهر عن الأخير في سياق تمدحه لمذهبه قوله إنه أقام فكرة هيجل على رجليها بعد أن كانت قائمة على رأسها[3]، أي أنه قلب الأمر إلى وجهه الصحيح المستقيم. وقد وظف سيد القمني هذا التوجه في قراءته لنبوة النبي ﷺ حيث ربطها بالعوامل التاريخية والسياسية للمنطقة واجتهد في تكييف تلك الوقائع والأحداث في انبثاق وتبلور مسألة النبوة الهاشمية.

وقد انبرى في الرد على سيد في خصوص هذه النقطة "منصور أبو شافعي"[4] في كتابه المسمى "العلمانيون ومركسة الإسلام: الرد على سيد القمني"، كما عقد فصلا في كتاب آخر أسماه "التنوير بالتزوير" رد فيه على جماعة من أرباب العلمنة، كان سيد القمني في طليعتهم، مع ملاحظة شيء من التكرار في مضمون الكتابتين، وقد أجهد أبو شافعي قلمه في بيان وكشف معالم المركسة في خطاب سيد القمني لا سيما ذلك الذي ورد في كتابيه "الحزب الهاشمي" و"حروب دولة الرسول"، يقول منصور في مقطع له: "ولأن سيد تطهّر بماركسيته المادية من أوهاء المثالية بكل تجلياتها الذاتية واللاهوتية، فلم يعد يرى في التاريخ مسيرة غيبية لاهوتية تحركها إرادة الله ورآه كظاهرة بشرية تتحكم فيها وتحكمها

---

(1) آمال بنت عبد العزيز العمرو: الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية، ص338.

(2) عواجي غالب بن علي: المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، المكتبة العصرية الذهبية- جدة، 1427هـ-2006م. ج2/ ص86.

(3) المصدر نفسه، ج2/ ص86.

(4) باحث مصري له مساهمة في نقد الخطاب الحداثي المعاصر، من أعماله "العلمانيون ومركسة الإسلام" و"التنوير بالتزوير".

موجبات القاء السّري الأسطوري بعلمه المخزون في كتاب سيف بن ذي يزن المكنون"[1].

ويقول في موضع آخر في نص أكثر وضوحا: "القمني اخترق سقف المعلوم بالضرورة من منهج البحث العلمي...بقصد تقويل النصوص التاريخية بما يتعارض مع الرؤى الأصولية التي تقول إن الإسلام مفارق سماوي. وبما يتفق ويتطابق مع المادية التي تقول بأنه لا شيء إطلاقا يبدأ من فضاء دون قواعد مؤسسات ماضوية يقوم عليها ويتجادل معها بل ويفرز منها حتى لو كان دينا"[2].

ولأننا في هذا السياق غير معنيين بعملية النقد بقدر ما يهمنا التنبيه على معالم المادية الجدلية التي تضمنها رأي سيد القمني في نبوة نبي الإسلام محمد ﷺ، وسأحاول في هذا الموضع أن ألخص طرفا من تلك التحليلات والملاحظات للكاتب منصور أبي شافعي، مع الإعراض عن بعضها لكونها لا تتفق صراحة مع الرأي الحقيقي لسيد القمني، مثل ما ادعاه أبو شافعي في حق سيد القمني حيث نسب إليه أن النبي ﷺ قد اقتبس من شعر أمية بن أبي الصلت؛ وذلك للتوافق الكبير بين كلام أمية ومقاطع من نصوص الكتاب والسنة، ونحن إذا رجعنا إلى كلام سيد القمني في كتابه "الحزب الهاشمي" فإننا لا نعثر على قول واضح صريح فيما يتعلق بقضية أمية وتهمة الانتحال من شعره، وإنما هو عرض أو سرد لمواقف أمية بن أبي الصلت الحنفية لا أقل ولا أكثر، والتي وافق فيها أصول الدعوة الإسلامية، كالتوحيد ونبذ الأصنام والإيمان بالجنة والنار والبعث والنشور وغير ذلك، وليس فيه أي إشارة إلى أن النبي ﷺ قد اقتبس من شعره، مع كون أمية هو آخر نموذج ذكره القمني في باقة من الحنفاء الذين اشتهروا بالخروج عن العرف السائد في ذلك الوقت، ومهما يكن من شيء فسأذكر أهم تلك الملاحظات وقد جعلتها في نقاط كالآتي:

- التفرق العقائدي وتعدد العبادات والأرباب قد ساعد بفاعلية في زيادة الفرقة القبلية، حيث أصبح عائقا دائما أمام المحاولات التي قامت من أجل خلق كيانات سياسية في جزيرة العرب، والسبب أنها بدأت بالتوحيد السياسي القبائلي ولم تبدأ بالتوحيد

---

[1] منصور أبو شافعي: العلمانيون ومركسة الإسلام، مكتبة النافذة، الجيزة–مصر، ط: الأولى، 2010م. ص152.

[2] منصور أبو شافعي: التنوير بالتزوير، مكتبة النافذة، الجيزة–مصر، ط: الأولى، 2008م. ص98.

الديني، ففشلت لأجل ذلك، مثل محاولة زهير الكلبي، ومحاولة عبد الله بن أبي بن سلول، ومحاولة كل من كندة والغساسنة والمناذرة، هذا من ناحية؛ ومن ناحية أخرى أدركوا أن التوحيد المرتقب لا بد له من دعامة ملك أو نبوة تماما مثل داود عليه السلام ... ففشا الأمر بسرعة هائلة بين العرب، حتى اشتد الإرهاص بالنبي المنتظر وأخذوا يسعون للتوطئة للعظيم الآتي، ثم بفضل هذا السعي القرشي–الهاشمي–الحنيفي كانت البيئة المكية مستعدة لقبول النظام الجديد بمنظومته التوحيدية (النبي الموحد–الإله الواحد–الدولة الواحدة)، وفي هذه الأجواء أعلن الحفيد الهاشمي أنه نبي الأمة[1].

- تسييس حماية البيت الهاشمي لمحمد ﷺ، بإخراجها من إطارها الطبيعي والمنتظر من الأهل، وإدراجها ضمن التخطيط الهاشمي المسبق لإقامة الدولة، وأن هذه الحماية هي آلية من مجموع آليات تنفيذ المشروع الديني والسياسي للحزب الهاشمي، وهي في الوقت نفسه صفعة في وجه الحزب المناوئ والمنافس في نفس المضمار حزب بني أمية[2].
- يرى سيد القمني أن الهجرة النبوية أمر حتمي، وكان السبب الجوهري المفضي إليه هو السير الجبري لوقائع الواقع المكي في الجاهلية والإسلام التي رسمها ملك اليمن سيف بن ذي يزن لعبد المطلب في اللقاء السري الذي تم بينهما قبل ميلاد الحفيد، ففي هذا اللقاء علم عبد المطلب من العلم المخزون في "الكتاب المكنون"[3] كل تفاصيل سيرة حفيده من موت الأب والأم، وكفالة الجد والعم، إلى البعثة والاضطهاد والهجرة إلى يثرب تحديدا.[4]
- خيّل سيد القمني حدث الهجرة كحدث معلوم سلفا لقيادات الحزب الهاشمي، وأنهم خططوا قبل الهجرة إلى يثرب بأكثر من مائة سنة؛ لتمهيد الأرض اليثربية لاستقبال حفيدهم الذي لم يولد بعد، وذلك بتكتيك الزواج من خزرجيات يثرب، فحسب الخطة كانت الزوجة الخزرجية الأولى في البيت الهاشمي هي سلمى بنت عمرو بني

---

[1] المصدر السابق، ص125/126.

[2] المصدر السابق، ص144.

[3] ينظر الخبر كاملا في: الحزب الهاشمي، ص40 وما بعدها.

[4] المصدر نفسه، ص149.

النجار، وهي أم عبد المطلب الذي تزوج الخزرجية الثانية بنت جناب بن كليب الخزرجي.[1]

- إضافة إلى تكتيك الحزب الهاشمي بالزواج من الخزرجيات، كان الحفيد الهاشمي يساهم في خطة حزبه لتمهيد الأرض اليثربية لاستقباله، فركز على محاولة كسب يهود يثرب أو على الأقل تحييدهم، فأرجع نسبه الهاشمي والنسب العربي إلى سلسلة النسب الإسرائيلية؛ وذلك لربط دعوته بالمشروع الإسرائيلي ثم أرسل دفعات متتالية من القرآن المكي للتأثير في يهود يثرب توطئة لهم لقبول دعوته، بل وقبوله هو نفسه في يثرب، وكانت الآيات الكريمة تكرم أنبياء بني إسرائيل.[2]
- حاول القمني توتير العلاقة بين مكة ويثرب؛ ليخيل للقارئ أن مكة وتحديدا قريش لم تكن بريئة كل البراءة مما يحدث في يثرب، فقد أسهمت في إشعال الحرب الطائفية لضرب يثرب كمركز منافس... وهذا ما يلقي الضوء على المستقبل القريب عندما يتحالف أهل يثرب وعلى رأسهم الخزرج مع النبي ضد قريش.[3]
- يرى سيد أن المجتمع المكي قد تطور تطورا اقتصاديا هائلا، حيث أصبح ممسكا بعنان تجارة العالم، ولما كانت الثروة تتركز بيد أفراد دون آخرين داخل القبيلة فقد أدى إلى انتقال المجتمع من مرحلة الديمقراطية إلى مرحلة التمايز الطبقي، وهو ما خلق دافعا لتناقض الشكل القبلي والمحتوى الطبقي، وكان من المفروض وصول هذا التناقض لمرحلة التفجر لصالح المحتوى الطبقي الساعي -تحت الضغط الاقتصادي- نحو التوحيد السياسي للقبائل؛ ليواكب ويناسب توحد المصالح الأرستقراطية التي أصبحت عالمية بعد أن كانت قبلية. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تعدد الأرباب بات عائقا من أجل قضية التوحّد، ومن أجل ذلك أخذت قريش الضوء الأخضر للقيام بالدور التاريخي الذي حتمته الظروف عليهم، وذلك بتوحيد الأرباب في إله كحل وحيد لتوحيد القبائل في دولة[4].

---

[1] المصدر نفسه، ص152.

[2] المصدر السابق، ص155.

[3] المصدر السابق، ص157.

[4] منصور أبو شافعي: التنوير بالتزوير، ص45/44.

إذن كانت هذه بعض نظرات سيد القمني حول مفهوم النبوة وكيف ساهمت وتفاعلت الظروف المحيطة المختلفة –الاجتماعية–السياسية–التاريخية– وغيرها في بروز النبوة وإعلان محمد بن عبد الله نفسه نبيا برعاية أهل بيته الهاشميين على حد تعبير سيد القمني.

المطلب الثاني: موقف سيد القمني من أفعال النبي ﷺ

تعد هذه المسألة من أهم مباحث السنة النبوية التي نالت حظا معتبرا من البحث والدراسة، خصوصا عند الأصوليين؛ والسبب في ذلك ما يعتري الأفعال النبوية من المعاني والهيئات المختلفة التي تقتضي كل منها حكما معينا، فتارة يتصرف ﷺ بصفته نبيا مرسلا يوحى إليه، وتارة أخرى على كونه إنسانا مثل سائر البشر، فعلى الاحتمال الأول قد يتصرف بصفته أميرا على المسلمين، وأحيانا أخرى على أنه إمام مسجد، وأخرى على أنه قاض بين الناس وأخرى بصفته رب أسرة وهلم سحبا، وهل يحمل فعله على الإلزام أم على الاستحباب أم أنه لمجرد الإباحة؟ وهل يكون الفعل خاصا به أم هو لعموم الأمة من بعده؟ وعلى الاحتمال الأول هل الباعث عليه هو الجبلة أو الطبع أم هو الخبرة وتجارب الحياة؟ وهل نحن مطالبون بالاقتداء به فيهما أم لا؟ كل هذا وغيره جعل فعله ﷺ يحظى بقدر وافر من العناية تأصيلا وتحريرا، بخلاف قوله ﷺ فإنهم متفقون في الجملة على أنه تشريع للأمة، بل نصوا على أنه إذا ما تعارض قوله مع فعله فإن الحكم للقول، وذلك لما يمكن أن يعتري الفعلَ من الاحتمالات أو التخصيصات التي تُعدَم أو تقل مع القول.

وسيد القمني كذلك قد خاض هذا المبحث وعلق عليه كما ورد في كتابه "الفاشيون والوطن" في سياق دفاعه عن الدكتورة آمنة نصير عميدة كلية الدراسات الإسلامية في جامعة الأزهر، إثر نفيها لصحة حديث "ناقصات عقل ودين"، فأخذ سيد يدافع عن موقف نظيرته الأزهرية حتى أوصله الكلام إلى هذه الحيثية المهمة وهي ما يتعلق بأقواله وأفعاله ﷺ، فقال:**"ولو كان ما قال النبي أو صدر عنه من أفعال وحيًا من السماء فماذا عن حادثة تأبير النخل ونهي النبي عن التأبير؛ مما أدى إلى فساد المحصول، وتعقيبه صلى الله عليه وسلم بالقول:"أَنْتُم أدرى بشئون دنْيَاكم". وكيف تصرف النبي مع الأعمى الذي جاءه لعله يزكى أو يذَّكر، فنبهه الله ووجه له اللوم على تصرفه، فهل كان النبي هنا يتصرف من نفسه كإنسان أم بوحي من الله؟ وإذا كان بوحي من الله، فهل كان الله يناقض نفسه في الموقفين؟ لقد كان قول النبي:"أَنْتُم أعلمُ بشئون دنْيَاكم". اعتذارا مهذَّبًا بأدب نبوي عن خطأٍ بشري ارتكبه بنهيه**

عن تأبير النخل وفساد المحصول على أصحابه، بكلام بشري لا عصمة فيه عن الخطأ والسهو والنسيان؛ لأن محمدا كان إنسانا لا إلها"[1].

- **نقد موقف سيد القمني من أفعال النبي ﷺ**

إن النص السابق يبرز بجلاء موقف سيد القمني من إحدى المسائل المهمة التي هي من صميم مسائل السنة النبوية، ويؤكد هذا الموقف ما سبق بيانه من موقفه العام إزاء النبوة، فهو ينظر إليها في إحدى نظراته على أنها أمر طبعي أو شأن بشري، بلغه الإنسان بنفسه أو بسبب الظروف المتراكمة عبر مراحل زمنية معينة، أفضت إلى بروز هذه الظاهرة أو هذا الحدث، ولما تقدمت الإشارة إلى هذا المعنى، فنتوجه الآن إلى بيان وتجلية موقف سيد القمني من موضوعنا محل البحث وهو أفعال الرسول ﷺ وموقعها من قضية التشريع وعدمه، وكان في نقاط كالآتي:

النقطة الأولى: في خصوص الأقوال

قد قرن سيد القمني بين أقواله وأفعاله ﷺ في سياق كلامه عما يكون تشريعا من قوله وفعله وما ليس كذلك، والمشهور أن هذا الموطن من البحث إنما تعنى به الأفعال؛ لما بينها وبين الأقوال من فرق واضح وبون شاسع من عدة اعتبارات، وتفصيل ذلك أن يقال: من المعلوم أنه لا نزاع في كون أقواله ﷺ التي هي في جملتها أمر أو طلب أولى وآكد من حيث الاتباع والامتثال من أفعاله ﷺ، يقول ابن تيمية في هذا الصدد:" وطاعته في أمره أولى بنا من موافقته في فعلٍ لم يأمرنا بموافقته فيه باتفاق المسلمين، ولم يتنازع العلماء أن أمره أوكد من فعله؛ فإن فعله قد يكون مختصا به وقد يكون مستحبا وأما أمره لنا فهو من دين الله الذي أمرنا به"[2]، وبيان ذلك أن الطلب أو الأمر لا بد له من صيغة تدل عليه، وهذه الصيغة لا بد أن تكون قولا، والقول هو اللفظ المستعمل في معنى معين؛ فلذلك كان التلازم بين الأمر والقول، ثم إن الأمر إما أن يكون على جهة الإلزام فيكون واجبا، وإما أن لا يكون على جهة الإلزام فيكون ندبا، ومن ثمّ كان مدار الأقوال على هذين الحكمين، مع إمكان ورود القول مقصودا به الإباحة إذا دل الدليل على

---

[1] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص145.

[2] ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام أبو العباس تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة – السعودية، عام النشر: 1425 هـ - 2004 م. ج22/ ص 321.

ذلك، لكن عُني هذا الباب أي باب الأقوال عن باب الأفعال بمباحث دلالات الألفاظ، ولعلها الخصوصية الوحيدة التي انفردت بها الأقوال عن الأفعال.

ومن حيثية أخرى نرى جانبا معتبرا من مباحث كتب أصول الفقه قد خصص وأفرد لدراسة أفعاله ﷺ، ولم تُولَ قضية أقواله حظا كبيرا من ذلك، إلا ذلك القدر الذي يذكر في قسم الأدلة في دليل السنة، وهو مشترك بين الأقوال والأفعال، أما الأفعال فنجدها في مواضع أخرى كما في "مباحث الإجمال والبيان ونحوها من مباحث الدلالة، لبيان كيفية البيان بها، وتذكر أيضاً في باب القياس بإيجاز شديد، لبيان كيفية استخراج عللها لأجل القياس عليها، ومن جهة أخرى قد تتعارض دلالة الأفعال بعضها مع بعض أو مع الأقوال أو مع غيرها من الأدلة، فيذكر ذلك ضمن مباحث التعارض والترجيح بين الأدلة"[1]، ولا ريب أن هذه الميزة تُكسب الأفعال خصوصية أخرى من حيث كثرة دورانها أثناء التطبيقات الفقهية والأصولية، ثم حاجة المطبِّق إلى معرفة القواعد المتعلقة بها حتى تكون عملية الاستنباط صحيحة سليمة.

ومن ناحية ثالثة فإن الفعل لما كانت تعتريه أحوال مختلفة أكسبته مرونة كبيرة، جعلته يستحوذ على جملة معتبرة من الأحكام التفصيلية التي لا توجد في الأقوال، والناظر في كتب الأفعال النبوية التي أفردت وخصصت لهذا الموضوع سيلحظ هذا بجلاء، نذكر من ذلك نموذجا واحدا وهو ما نحاه الأستاذ محمد سليمان الأشقر في رسالته "أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية"، حيث قسّم الأفعال إلى صريحة وغير صريحة، ثم قسم الصريح إلى تسعة أنواع هي كالآتي[2]:

1- الفعل الجبلي
2 - الفعل العادي.
3 - الفعل في الأمور الدنيوية.
4 - الفعل الخارق للعادة (المعجزات).
5 - الخصائص النبوية.

---

[1] الأشقر محمد سليمان: أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة – كلية الشريعة – جامعة الأزهر، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: السادسة، 1424 هـ - 2003 م. ج1/ ص58.

[2] المصدر نفسه، ج1/ ص65. ج2/ ص5.

6 – الفعل البياني.

7 – الفعل الامتثالي (التنفيذي).

8 – الفعل المتعديّ.

9 – ما فعله ﷺ لانتظار الوحي

ثم قسم الفعل غير الصريح إلى سبعة أنواع هي:

1– الكتابة.

2 – الإشارة.

3 – الأوجه الفعلية للقول.

4 – الترك.

5 – السكوت.

6 – التقرير.

7 – الهم بالفعل

هذا مع تفاصيل أخرَ قد ذكرها في مضمون كل نوع، بالإضافة إلى فوائد أوردها في تمهيد الرسالة؛ مما يؤكد على خطورة وأهمية هذا الباب، أي باب الأفعال النبوية؛ وانطلاقا مما تقدم نجد غالب عمليات البحث إنما تصب في هذا الإطار، أما الأقوال فالأصل فيها التشريع، وحجيتها مستفادة من حجية السنة عموما، فهي داخلة فيها بطريق أولوي وقد سبق نص الإمام ابن تيمية قريبا وأنه لا نزاع بين المسلمين في ذلك.

النقطة الثانية: في خصوص الأفعال

قد تطرق سيد القمني في نصه هذا لمسألة هي من مهمات المسائل المتصلة بأفعال الرسول ﷺ، إن لم نقل إنها أمّ المسائل ولبّها، وهي قضية تشريعية الأفعال النبوية، وهل نحمل كل الأفعال على أنها تشريع باعتبارها ناشئة عن مصدر مُبَلِّغ يوحَى إليه، أم هي أفعال بشرية محضة باعتباره إنسانا كسائر البشر، أم أنها تحتمل الأمرين جميعا؟

وإذا تأملنا كلام سيد فإنه يمكن قراءته على وجهين:

1– أن يحمل كلام سيد على ما تقتضيه العربية وقواعدها الدلالية، والسبب في ذلك أنه استعمل الاسم الموصول "ما" وهو من الأسماء المبهمة التي تفيد العموم كما نص عليه

الأصوليون، فيكون المقصود بقوله: "ولو كان ما قال النبي أو صدر عنه من أفعال وحيًا من السماء فماذا عن حادثة تأبير النخل..." أي: لو كان كل ما قاله أو صدر عنه وحيا من السماء..."، ويؤيد هذا الاحتمال وجه آخر وهو أن لفظة "من أفعال" نكرة في سياق الشرط، وأداة الشرط هي "لو"، فتعم أيضا، ويكون بذلك مقصوده صحيحا، إذ من المعلوم المتيقن أن أفعاله ﷺ لا يمكن أن تكون كلها وحيا، وسيأتي قريبا بيان ذلك.

2- أن يحمل كلام سيد على ظاهره المتبادر إلى الذهن، أي على المعنى العرفي الذي يجري في الاستعمال، فيكون المقصود جنس القول والفعل، بمعنى لو كان هذا الذي يصدر منه مما هو من عمله –من مقول أو مفعول– يوصف بأنه وحي من السماء فماذا عن حادثة تأبير النخل...، ويترتب عليه أن يكون سيد قد نفى أن يكون شيء من قوله أو فعله ﷺ وحيا من الله تعالى، حيث تصبح أقواله وأفعاله أمرا بشريا محضا لا علاقة له بالرسالة أو النبوة، ونؤول إلى نظرية القمني السالفة التي فحواها أن نبوته ﷺ شأن إنساني طبعي، وقد سبق بيان ذلك.

ولما كان كلام سيد مترددا محتملا، لا سيما في ضوء تنظيراته ومواقفه التي كثيرا ما يخالف فيها الواقع الثابت، وقد تقدم موقفه من النبي ﷺ ونبوته قريبا، ونحن الآن نناقشه على أساس الاحتمال الثاني الذي هو الظاهر من كلامه، ولا يستبعد ذلك خصوصا مع سمة الاضطراب والتناقض البارزين في كتابات سيد القمني على وجه العموم، وأيضا السياق الذي أورد فيه سيد مقالتَه هذه، فإننا إذا نظرنا في سِياقه ولِحاقه تبين رجحان هذا الاحتمال من أوجه هي كالآتي:

أ) أنه أورد هذا المقال في أثناء دفاعه عن العميدة الدكتورة آمنة نصير إثر نفيها للحديث الصحيح "وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن"، بل قد وصفته الأخيرة بأنه موضوع رغم أنه مخرج في الصحيحين وغيرهما من مشاهير دواوين السنة، والقمني قد تفاعل مع موقف السيدة بوضوح كما يشعر كلامه مطلع المقال[1].

ب)أن سيد قد أنكر وردَّ بشدة على المنتقدين لرأي الدكتورة آمنة نصير، بل وصفها بالهجمة التكفيرية ضد شخص الدكتورة العميدة، وزعم أن رد الفعل هذا هو في الحقيقة مصادرة

---

[1] ينظر: سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص137 وما بعدها.

لحق حرية الفكر والتفكير من طرف أصحاب شئون التقديس على حد تعبيره.

ت)قد أورد سيد القمني نصه السابق بعد أن طعن في إمام المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري وكتابه الجامع الصحيح، وبعد أن انتقد منهجه في جمع وتخريج الحديث النبوي.

ث)ومن القرائن المرجحة كذلك ما انتهى إليه سيد آخرا، حيث زَعم أن علم الحديث صنعه المحدثون نتيجة إفراطهم في تقديس شخص النبي ﷺ بتقديس كل ما صدر عنه، ومن ثم تقدس قوله وفعله، يقول سيد: "المعلوم أن علماء الحديث هم من أعطوا مقام النبوة درجة الشفاعة، إمعانًا وإفراطا في تقديس النبي بتقديس كل ما صدر عنه، ليمكنهم إلباس الحديث قدسية صاحبه والعكس صحيح، أي تقديس النبي بتقديس الحديث القادم وحيًا من السماء"[1]. ومفهوم كلامه أن ما صدر عنه ليس بمقدس، فهو شأن بشري عادي لا خصوصية له عن غيره، بحيث يلزم اتباعه أو موافقته فيه، فضلا عن أن يكون أصلا للتشريع أو قانونا يجب التزامه.

وكل هذه القرائن تعزز من موقف سيد القمني السلبي تجاه تشريعية أقواله وأفعاله ﷺ، وأنه لا يفرق بين ما هو تشريع منها وما ليس بتشريع، بل يجعلها جميعا من قسم واحد، ويطرد الباب على سنن واحد أيضا، وهذا ما يدفعنا لبيان أنواع أفعاله ﷺ كما فصلها العلماء وتحديدا الأصوليون منهم، فقد درسوا هذا الباب دراسة جليلة في جل مؤلفاتهم الأصولية بين مختصر ومطول، أما الأقوال فالأصل فيها أنها للتشريع وقد تقدم الكلام عليها في النقطة السابقة؛ ولذلك لم ندرجها في موضعنا هذا، وإنما نكتفي بذكر أقسام الأفعال وتفاصيلها وكان الكلام فيها على النحو الآتي:

قد تنوعت تقاسيم الأصوليين للأفعال النبوية لكنها ترجع في النهاية إلى قسمين أساسين، الأول منها الأفعال التي يراد بها التشريع حيث فعلها النبي ﷺ بوصفه رسولا مبلغا عن ربه ﷻ أو كانت محتملة لذلك، والقسم الثاني أفعال لا يراد بها التشريع بل فعلها إما بوصفه إنسانا بشرا أو لكونها خاصة به دون أمته، والقسم الأول يندرج فيه عدة أنواع هي:

- الفعل المبين لمجمل، كالأفعال التي بين بها أمره المجمل في قوله:" صلوا كما رأيتموني أصلي" وقوله:" خذوا عني مناسككم"، وحكم المبين هو حكم المجمل، فإذا كان

---

[1] المصدر السابق: ص145.

المجمل واجبا كان المبين واجبا أو كان المجمل مندوبا كان المبين مندوبا.

- الفعل الابتدائي، وهذا إما أن تعلم صفته في حقه ﷺ من وجوب أو ندب أو إباحة، فيثبت مثل حكمه في حقنا إلا أن يدل دليل على أنه مختص به. فإن لم تعلم صفته فإما أن يظهر فيه قصد القربة أو لا، فإن ظهر فيه قصد القربة فهو دائر بين الوجوب أو الندب؛ إذ أقل أحوال القُرَب أن تكون مندوبة، وإن لم يظهر قصد القربة فاختلف فيه على أربع أقوال: الوجوب والندب والإباحة والتوقف، ورجح الإمام الشوكاني حمله على الندب وقال: "هو الحق؛ لأن فعله ﷺ وإن لم يظهر فيه قصد القربة فهو لا بد أن يكون لقربة، وأقل ما يتقرب به هو المندوب، ولا دليل يدل على زيادة على الندب، فوجب القول به، ولا يجوز القول بأنه يفيد الإباحة؛ فإن إباحة الشيء بمعنى استواء طرفيه موجودة قبل ورود الشرع به، فالقول بها إهمال للفعل الصادر منه صلى الله عليه وسلم، فهو تفريط، كما أن حمل فعله المجرد على الوجوب إفراط، الحق بين المقصر والغالي"[1].
- قضاؤه ﷺ بين المسلمين في الخصومات، وعقوباته لغيره إذا علم سببها، قال الإمام الشوكاني:" وهذا هو الحق فإن وضح لنا السبب، الذي فعله لأجله كان لنا أن نفعل مثل فعله عند وجود مثل ذلك السبب، وإن لم يظهر السبب لم يجز"[2].

وأما القسم الثاني من أفعاله ﷺ مما لا يراد به التشريع فهو أيضا أنواع كالآتي[3]:

- ما دل الدليل على أنه مختص به، فهذا من المعلوم ضرورة أنه لا مشاركة له فيه، كزواجه بأكثر من أربع نسوة، ووجوب قيام الليل في حقه، وجواز الوصال في الصيام وغير ذلك
- ما فعله بمقتضى الجبلة وهي الطبع وربما سميت السجية، أي ما كان منطلقه الفطرة الإنسانية من قيام أو قعود أو أكل أو شرب ونحو ذلك، فهذه لا تعتبر تشريعا، إلا إذا دل الدليل على ذلك كاعتبار بعض الهيئات لبعض ما سبق كالأكل باليمين

---

(1) الشوكاني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج1/ ص110.

(2) المصدر نفسه، ج1/ ص104.

(3) ينظر: عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة –شباب الأزهر، ط: عن الطبعة الثامنة لدار القلم، د ت. ص44/43. والشوكاني: إرشاد الفحول، ج1/ ص102 وما بعد.

والنوم على الجنب الأيمن وما أشبه، فتكون مشروعة في حقنا ثم قد تكون واجبة أو مستحبة على حسب القرائن المرجحة لأحدهما.

- ما فعله بمقتضى الخبرة والتجربة في أمور الدنيا، فهذا أيضا لا يراد به التشريع، ويمثلون له بقصته ﷺ مع الحباب بن المنذر في غزوة بدر، إذ نزل عليه السلام منزلا لم يرتضه الصحابي، وهذا ما جعله يخاطب الرسول بقوله:" يا نبي الله! أرأيت هذا المنزل أنزلكه الله، ليس لنا أن نتقدم ولا نتأخر عنه، أم هو الحرب والمكيدة؟ قال:"بل هو الحرب والمكيدة". قال: فإن هذا ليس لك بمنزل، فانهض حتى نأتي أدنى قليب إلى القوم، فننزله..."[1].
- ما كان من هواجس النفس والحركات البشرية، كتصرف الأعضاء وحركات الجسد فهذا القسم لا يتعلق به أمر باتباع ولا نهي عن مخالفة، وليس فيه أسوة، ولكنه يفيد أن مثل ذلك مباح[2].

فهذه التقاسيم غائبة تماما عن تنظير سيد القمني، ولكن هي مختزلة عنده في نوع واحد وهو ما لا يفيد تشريعا، وعليه فلا يلزم أن تكون قانونا يتبع. ثم إن سيد قد أتبع كلامه بما يشبه أن يكون دليلا على دعواه، فذكر حديث نهيه عن تأبير النخيل ثم فساد النخيل بعد ذلك، وحادثة إعراضه ﷺ عن الصحابي الأعمى ابن أم مكتوم لما جاءه يطلب الهداية فآثر ﷺ أن يتوجه إلى رؤوس المشركين وكبرائهم، فأتاه اللوم والعتاب كما ورد في التنزيل في سورة عبس، وسأتكلم الآن على الشبهة الأولى، وأرجئ قصة ابن أم مكتوم إلى النقطة الموالية، فالأنسب أن تذكر مع مسألة العصمة.

أما حديث النهي عن تأبير النخل فهو حديث صحيح أخرجه الإمام مسلم بروايات مختلفة، أولها عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل، فقال "ما يصنع هؤلاء؟ " فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيتلقح. فقال رسول الله ﷺ: "ما أظن يغني ذلك شيئا" قال فأخبروا بذلك فتركوه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال "إن كان

---

[1] هذه القصة رغم شهرتها إلا أنها ضعيفة، ينظر: الألباني محمد ناصر الدين: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى للطبعة الجديدة (1412 هـ = 1992 م) - (1425 هـ). رقم 3449، ج7/ ص452.

[2] الشوكاني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج1/ ص102.

ينفعهم ذلك فليصنعوه. فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به، فإني لن أكذب على الله عز وجل"[1]، وفي الرواية الثانية عن رافع بن خديج أجابهم ﷺ بقوله: "إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر"[2]، وفي الرواية الثالثة عن أنس قال: "أنتم أعلم بأمر دنياكم"[3].

فالحديث برواياته الثلاثة يبين المراد ويدفع ما يمكن أن يرد من الإشكال، وذلك أن الرواية الأولى دلت على أن ما بدر منه ﷺ كان على سبيل الظن، وهذا الظن إنما تعلق بأمر من أمور الدنيا، إذ لا مجال للظن في تبليغه عن ربه ﷻ، بل أكد هذا المعنى ﷺ بنفي تهمة هي أكبر من ذلك وهي نفي الكذب عنه، فاتضح أن هذا الخطأ واحتمال الوقوع فيه إنما هو شأن دنيوي لا علاقة له بالتشريع الذي يكون النبي أثناءه مبلغا عن ربه تعالى، بل هو تصرف بمقتضى الفطرة أو التجربة الإنسانية لا غير، ولهذا نبه في نهاية الحديث على أن الأمر إذا تعلق بالله ﷻ فإنه حق؛ لكونه صادقا في ما يبلغه عن ربه ممتثلا لأمره في ذلك، وبالمقابل إذا حدثهم عن أمور الدنيا فهم أعلم بأمور دنياهم فلا تلزم موافقته، وقد وقع شيء من هذا القبيل في حياته ﷺ مثل نهيه عن لمس المرأة المرضع كما في حديث أسماء بنت يزيد بن السكن عند أبي داود، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تقتلوا أولادكم سرا، فإن الغَيل[4] يدرك الفارس فيدعثره[5] عن فرسه"[6]، وهذا الحكم إنما نشأ عن ظن كانت تظنه العرب في الجاهلية من أن الصبي قد يتأثر لبن أمه بسبب مباشرتها أثناء فترة الرضاع؛ فيؤثر ذلك في بدنه وقوته، ثم لما بلغه ﷺ أن فارس والروم يفعلون ذلك ولا يضر أولادهم شيئا تراجع عن قوله وأذن لهم في ذلك، وفي الرواية الثانية عند أبي داود قال: "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يفعلون ذلك فلا

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، على سبيل الرأي، رقم 2361، ج4/ ص835.

(2) المصدر السابق، رقم 2362، ج4/ ص835.

(3) المصدر السابق، رقم 2363، ج4/ ص836.

(4) بالفتح، وهو أن يجامع الرجل زوجته وهي مرضع، وكذلك إذا حملت وهي مرضع. ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد مجد الدين: النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م. ج3/ ص402.

(5) أي يصرعه ويهلكه. المصدر نفسه، ج2/ ص118.

(6) أبو داود: السنن، كتاب الطب، باب في الغيل، رقم 3881، ج6/ ص30.

يضر أولادهم"[1]، فكان إخبارا عن مجرد همّ أبطله بما ثبت من الدليل الحسي التجريبي عند بعض الأمم المجاورة له، وأنهم يفعلون ذلك ولا يضر أولادهم شيئا.

أما الرواية الثانية لحديث التأبير فجاءت كذلك على منوال سابقتها، لكن بزيادة وصف آخر هو حصر ذاته ﷺ في البشرية بأداة الحصر "إنما"، وقد تكلم العلماء في ما تقتضيه من الحصر، فقالوا إن الحصر بها إما أن يكون مطلقا وإما أن يكون مخصوصا، والمعتبر في ذلك القرائن، فإن دلت القرائن على تخصيصه فهو كذلك وإلا كان على إطلاقه، ومثلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ [الرعد: 7]، فهذا قد دل الدليل على انحصاره، وأن الرسول ﷺ له أوصاف كثيرة محمودة كالبشارة والشفاعة وغير ذلك. قال ابن دقيق:"ولكن مفهوم الكلام يقتضي حصره في النذارة لمن يؤمن، ونفي كونه قادرا على إنزال ما شاء الكفار من الآيات"[2]، أي أنه باعتبار ما طلب منه المشركون من إنزال الآيات ليس بإمكانه إلا أن ينذرهم، وعليه فيكون قوله:"إنما أنا بشر" مخصوصا بما دل عليه السياق وسبب ورود الحديث وهو الأمور الدنيوية، فهو مشارك لغيره في وصف البشرية، أما الأمور الشرعية فلا تدخل بحال؛ لكون الحصر مخصوصا غير مطلق.

أما الرواية الثالثة والأخيرة فجاءت باللفظ الصريح:"أنتم أعلم بأمر دنياكم"، فجزم فيها ﷺ بأن قضية تأبير النخل قضية دنيوية مضيفا إياها إليهم ومُوكلا علمها إليهم أيضا، إشارة منه إلى ما تقدم ذكره من كون المعتبر من كلامه هو المسائل الشرعية التي يكون فيها مبلغا عن الله تعالى، أما غيرها فالأمر منوط بالتجربة والخبرة والحذق، فمن كان منها على قدر معتبر، فكلامه هو الأولى من حيث الاعتبار.

هذا وقد ذكر المعلمي اليماني توجيها لهذا الموقف النبوي، بأن النبي ﷺ نشأ بمكة ولم تكن بأرض نخل، "ورأى عامة الأشجار تثمر ويصلح ثمرها بغير تلقيح، فلا غرو ظن أن الشجر كلها كذلك، فلما ورد المدينة مر على قوم يؤبرون نخلاً، فسأل فأخبروه"[3] فقال ﷺ مقالته تلك، وكان الداعي إليها ما استقر في ذهنه من معلومات سابقة لاحظها أثناء تواجده بمكة.

ومهما يكن من شيء فإن المقصود هو بيان أن ما صدر عنه ﷺ قسمان: قسم يراد به

---

[1] المصدر نفسه: كتاب الطب، باب في الغيل، رقم 3882، ج6/ ص30.

[2] ابن دقيق العيد: إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، د ط، د ت. ج1/ ص60.

[3] المعلمي عبد الرحمن بن يحي العتمي اليماني: القائد إلى تصحيح العقائد، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، 1404 هـ / 1984 م. ص99.

التشريع، حيث تكون أمته تابعة له فيه باعتباره مبلغا ومحلًا للاقتداء؛ وقسم ثان لا يراد به التشريع، ولا تلزم موافقته فيه، وكل منهما يتضمن أنواعا مختلفة، وأن قضية تأبير النخل تندرج ضمن هذا القسم الأخير، وأن سيد القمني قد انطلق من هذه المثال الجزئي ليبني منه قاعدة كلية مُفادها أن ما صدر عنه من أقوال وأفعال لا يمكن أن يكون وحيا من السماء، بل هو شأن بشري محض، أمارته جواز أن يعتريه الخطأ والغلط مثل قضية تأبير النخل تماما، ومن جهة أخرى نجد أن ما وقع فيه سيد من خلال موقفه هذا يُعد من الأخطاء المنهجية الصريحة والواضحة من حيث التعميم في النتيجة المتوصل إليها، والتي قد تنتهي إلى حد فقد الثقة بالباحث، كما هو معلوم عند أصحاب المناهج، فسيد قد انطلق من هذا الحديث ليعمم حكمه على جميع الأحاديث التي قالها الرسول ﷺ، يقول د. خالد الدريس[1]:"من مسلمات المنهج العلمي أن التعميم بدون استقراء وأدلة كافية يعد مزلة قدم تفقد الثقة بالباحث الذي يقع منه ذلك"[2]، وفي الأخير يبقى هذا الكلام كله في ضوء ما رجّحناه أولا من أحد الاحتمالين الواردين على كلام سيد القمني والله تعالى أجل وأعلم بالصواب.

النقطة الثالثة: في قضية العصمة

تعد هذه المسألة من أهم المسائل المرتبطة بموضوع السنة النبوية، ولذلك نجد الكثير من الأصوليين في جل تآليفهم قد تعرضوا لهذا المبحث في مستهل كلامهم عن دليل السنة قبل دراسة مباحث الأقوال والأفعال والتقريرات، وربما أرجأها بعضهم إلى قبيل باب الأفعال[3]، وذلك لأن أغلب النزاع في مسألة حجية السنة إنما كان في هذا الباب، وهذا كله بناء على كون ما صدر عنه ﷺ مما سبيله التشريع حجة يلزم اتباعه فيه، وهذا الأخير ما يستلزم أن يكون معصوما عن كل ما يفضي إلى الخطأ أو السهو وما شاكل ذلك، حتى يتم ويستقيم الأمر بطاعته واتباعه، اقتداء به من جهة الفعل، وامتثالا لأمره من جهة القول، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن سيد القمني قد أشار إلى هذه النقطة في مقطعه الأخير في سياق كلامه عن أقواله وأفعاله عليه السلام، وهو

---

(1) أستاذ الحديث وعلومه المشارك، قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية، جامعة الملك سعود.

(2) الدريس خالد بن منصور بن عبد الله: العيوب المنهجية في كتابات المستشرق شاخت المتعلقة بالسنة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، د م ن. ص59.

(3) ينظر: الأشقر محمد سليمان: أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، ج1/ ص65. ج1/ ص140.

ما يجعلنا نعدل نحو هذه المسألة لنكشف عن موقف القمني إزاءها، مختصرين لها قدر الإمكان وإلا فالمسألة ذات فنون وشعب، فلتراجع في مظانها.

❁ تعريف العصمة

لغة: قال ابن فارس:"العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل على إمساك ومنع وملازمة. والمعنى في ذلك كله معنى واحد، من ذلك العصمة: أن يعصم الله – تعالى – عبده من سوء يقع فيه. واعتصم العبد بالله – تعالى –، إذا امتنع. واستعصم: التجأ"[1].

اصطلاحا: جاء في التعريفات للجرجاني أنها:"ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها"[2]، وقد وردت عدة تعاريف أخر للعصمة لا نطوّل بذكرها، إلا أنها تلتقي جميعا في معنى كلي، أطلق عليه ابن تيمية اسم العصمة المتفق عليها، وهي أنه لا يقر على خطأ في التبليغ بالإجماع[3]، فالمقصود بها أن يحفظه الله ﷻ عن كل الآفات والأعراض البشرية التي قد تقدح في إيصال الرسالة من نسيان أو خطأ أو شك وما أشبه ذلك.

وسيد القمني من خلال النص السابق يشير أيضا إلى هذه المسألة المهمة، ولكن كعادته في استخدام ما يخدم فكرته وانتقاء المثال الجزئي لبناء قاعدة عامة منه، فقد نفى العصمة عنه تماما وربط هذا النفي بكونه ﷺ إنسانا بشرا لا إلها، ولا شك أن هذا ابتداء كلام صحيح في ظاهره لا غبار عليه، ولكن الإشكال في الحصر وتحجير الواسع، لا سيما وأن الأمة بجميع طوائفها من شيعة ومعتزلة وأشعرية وفقهاء وأصحاب حديث من السلف والخلف متفقون على إثبات العصمة في الجملة[4]، مع بعض الاختلاف الكائن في ضبط الماهية مع شيء من المسائل التابعة، فبعضهم يطردها قبل البعثة وبعدها، ومنهم من يقيدها بما بعد البعثة، وآخرون أطلقوها في الكبائر والصغائر، وخالف البعض الآخر حيث خصصوها بالكبائر، أما الصغائر فجائزة عليهم لكن لا يُقرون

---

(1) ابن فارس أبو الحسين أحمد بن زكرياء القزويني الرازي: معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ – 1979م. مادة عصم.

(2) الجرجاني: التعريفات، ص150.

(3) ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الأولى، 1406 هـ – 1986 م. ج2/ ص410. والشوكاني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج1/ ص98 وما بعدها.

(4) ينظر: المصدر نفسه، ج2/ ص396.

عليها، وبعضهم قيد الصغائر أن لا تكون من خسيسها، ثم هل هي-أي العصمة- ثابتة بالشرع أم بالعقل؟[1] إلى غير ذلك.

والمقصود أن النبي ﷺ له حالتان في ما يتعلق بقضية العصمة: الأولى حال إبلاغه عن ربه سبحانه ما يتلقاه من الوحي، فهذا معصوم فيه قطعا، والأدلة على ذلك متوافرة، منها قوله تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ٤﴾ [النجم: 2-4]، وقوله جل شأنه: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ٤٦﴾ [الحاقة: 44-46]، وقوله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: 21]، فما دام قدوة لأمته، فهذا يقتضي أن يكون محفوظا في ما يصدر منه من أقوال وأفعال حتى يحصل التأسي به، وإلا لم يكن لذلك معنى، ومنها أيضا قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، وهذا أيضا يستلزم أن يكون معصوما عن كل ما يقدح في عملية الإبلاغ، حتى يتحقق معنى الحفظ التام لكل ما أُمر بإبلاغه للناس كما دلت عليه الآية، فقد اشتملت على جملة مؤكدات هي كالآتي: اسمية الجملة، التأكيد بـ"إن"، التأكيد باللام المزحلقة، جمع كلمة "حافظ" الدال على المبالغة في الحفظ، تقديم الجار والمجرور "له" على الخبر، الذي يفيد التخصيص، فهي خمس مؤكدات كاملة في جملة واحدة مختصرة.

ومن السنة قوله ﷺ في الحديث السابق:"ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به، فإني لن أكذب على الله عز وجل"، ومنها أيضا قصة ابن أبي سرح يوم الفتح لما جاء به عثمان إلى النبي ﷺ ليبايعه، "فقال: يا نبي الله بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا، كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال:"أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله؟" فقالوا: ما ندري يا رسول الله، ما في نفسك، ألا أومأت إلينا بعينك. قال: "إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين"، قال أبو داود: كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة، وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه، وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر"[2]، والحقيقة أن الشواهد كثيرة جدا يضيق المقام بذكرها، ومن أبرزها على العموم سيرته

---

[1] الشوكاني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج1/ ص98 وما بعدها.

[2] أبو داود: السنن، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، رقم 4351، ج6/ ص408. والنسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب: السنن الكبرى، ت وتخريج: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.، كتاب المحاربة، الحكم عى المرتد، رقم 3516، ج3/ ص443.

النبوية فإنها من أظهر الشواهد على ذلك.

والحال الثانية من أحواله ﷺ في قضية العصمة: الأمور الدنيوية المحضة، فهذه أيضا محل اتفاق على أنه لا عصمة فيها، قال القاضي عياض:" فأما ما تعلق منها بأمر الدنيا فلا يشترط في حق الأنبياء العصمة من عدم معرفة الأنبياء ببعضها أو اعتقادها على خلاف ما هي عليه... ولكنه لا يقال إنهم لا يعلمون شيئا من أمر الدنيا؛ فإن ذلك يؤدي إلى الغفلة والبله وهم المنزهون عنه، بل قد أرسلوا إلى أهل الدنيا وقلدوا سياستهم وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم ودنياهم، وهذا لا يكون مع عدم العلم بأمور الدنيا بالكلية"[1]، وهذا واضح لائح لا يشتبه بحمد الله تعالى، ولكن الإشكال والعيب المنهجي يكمن في التطبيقات السلبية للمفاهيم والقواعد الصحيحة بغية الوصول إلى النتائج المسبقة المتقصدة على حد قولهم "كلمة حق أريد بها باطل"[2]، ومن هذا الاتكاء على مثل هذه القاعدة في نفي أحاديث صحيحة باعتبارها لا تندرج ضمن الأمور التي أُريد بها البلاغ، وهذا ما لاحظه المعلمي في تعقيبه على كلام أبي رية في خصوص نظرته إلى مسألة العصمة[3].

هذا وقد نحا سيد في هذه المسألة المسلك السابق نفسه الذي سلكه مع أقواله وأفعاله ﷺ، فكما أنه ارتضى أن يحصرها في قسم واحد، فكذلك قسر العصمة على جانب واحد، مكتفيا بعدم عصمته ﷺ بوصفه إنسانا لا إلها، ومعرضا تماما عن الحال التي يكون إبّانها مبلغا عن الله تعالى، ومتجاهلا للإجماع المنعقد على عصمته فيه ﷺ، وهذا الموقف في الحقيقة هو امتداد لمواقف كثيرة قد سبق بعضها وسوف يلحق ما تبقى منها، والتي تكشف عن نظرة وتصور سيد لمسألة النبوة وما يتبعها من مسائل، وهو أيضا سلوك للمنهجية نفسها في تقرير الأحكام انطلاقا من الجزئي ثم القفز نحو الكلي، وجعله في حكم المسلَّم أو الثابت المستمر (الأصل).

---

(1) القاضي عياض أبو الفضل بن موسى اليحصبي: الشفا بتعريف حقوق المصطفى – مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء، الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمنى (ت 873هـ)، دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1409 هـ - 1988 م. ج2/ ص115.

(2) قالها علي ﷺ للخوارج لما قالوا: لا حكم إلا لله تعالى. ابن الأثير الكاتب أبو الفتح نصر الله بن محمد ضياء الدين: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر – بيروت، 1420 هـ. ج2/ ص265.

(3) ينظر: المعلّمي عبد الرحمن بن يحيى اليماني: آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ت: مجموعة من الباحثين منهم المدير العام للمشروع علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1434 هـ. ج12/ ص36.

وقد عضد سيد رأيه بدليلين، تقدم أحدهما في النقطة السابقة وهو حديث تأبير النخل، والثاني منها هو حادثة إعراضه ﷺ عن عبد الله بن أم مكتوم الضرير رضي الله عنه، والتي عاتبه فيها ربه بكلمات خالدات مطلع سورة عبس، روى الترمذي في جامعه عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أنزل: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ١ ﴾ [عبس: 1] في ابن أم مكتوم الأعمى، أتى رسول الله ﷺ فجعل يقول: يا رسول الله أرشدني، وعند رسول الله ﷺ رجل من عظماء المشركين، فجعل رسول الله ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر، ويقول: أترى بما أقول بأسا؟ فيقول: لا، ففي هذا أنزل"[1] وقال: هذا حديث غريب، وصححه الشيخ مقبل الوادعي في صحيح أسباب النزول[2]، ومما يفارق فيه هذا الخبرُ حديثَ تأبير النخل أن هذا الأخير كان في سياق الدعوة والتبليغ، ولا شك في أنهما أمران شرعيان، بخلاف حادثة تأبير النخل فإنها شأن دنيوي صرف، والنبي ﷺ قد اجتهد في هذا الموضع، فرأى أن الانشغال بدعوة كبراء القوم أولى؛ لما يترتب عليه من المصالح التي يعلمها هو عليه السلام، ولأنه في ذلك المقام لا يستطيع الجمع بين الأمرين فآثر أن يدعو السيد الكبير في قومه ويعرض عن البسيط أو الضعيف، فجاء الوحي معاتبا ومصححا لموقفه ﷺ، وأن العناية ينبغي أن تصرف للمقبل الراغب في الاستقامة وأنه الأولى بها من غيره ممن شأنه العزوف أو الإعراض، إذن فغاية الأمر أنه اجتهد-على الخلاف الحاصل بين أهل العلم: هل يجتهد النبي ﷺ أو لا- في الأمر، ثم لما جانب الصواب فإنه لم يُقرَّ عليه، بل جاء التوجيه من المولى ﷻ، وهذا إنما هو دليل في نفسه على مسألة العصمة، وأنه ﷺ محفوظ في كل ما له صلة بالتبليغ عن الله ﷻ هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن إدراج سيد القمني لهذه الواقعة ضمن أموره الدنيوية وتصرفاته الإنسانية مغالطة واضحة، إذ لو كان شأنا دنيويا خالصا فما الفائدة في نزول الوحي مصححا وموجها؟ فدل هذا على أن المسألة شرعية لها حكمها الخاص، وأن الأمة مخاطبة بها وأن النبي ﷺ قدوة لها فيها والله أعلم وأجل.

---

(1) الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة: سنن الترمذي، ت وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، 1395 هـ - 1975 م. رقم 3331، ج5/ ص432.

(2) الوادعي مقبل بن هادي بن مقبل: الصحيح المسند من أسباب النزول، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: الرابعة مزيدة ومنقحة، 1408هـ- 1987م. ص230.

المطلب الثالث: موقف سيد القمني من تصرفات نبوية منهجية تتعلق بأسلوب الدعوة والسياسة

سنطرق في هذا الموضع بعضَ مُهمات المواقف التي تبنّاها سيد القمني في جناب منهج سيد المرسلين ﷺ في وقائع مشهورة من السنة النبوية تناولها أثناء دراسته لغزوات النبي ﷺ كما وردت في كتابه "حروب دولة الرسول" والتي أسرف فيها جدا في حق الرسول ﷺ، بل لعلها من أسوأ المواقف التي تبناها سيد القمني من بين مواقف كثيرة قد تقدم بعضها قريبا، والسبب في ذلك أنها حوت طعنا مبطنا في شخص الرسول الكريم وقدحا في منهجه الدعوي القائم على الحكمة والعقل، والرحمة والعدل وغيرها من دعائم منهاج النبوة وأصول الأخلاق والقيم ومحاسن السياسة والحكم، والتي لا تنبغي لغير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، حيث نجد سيدا قد تنكب لهذا الواقع العلمي الضروري الذي دلت عليه النصوص الصحيحة القطعية وفي طليعتها القرآن الكريم –إذ هو مشحون بقصص الأنبياء وبيان منهجهم وطريقة دعوتهم إلى الله سبحانه– ونسب إلى الرسول ﷺ ما لا يليق بشخصه ومنزلته ووظيفته وطريقة دعوته، وسوف ألخص ما ادعاه سيد في نقطتين اثنتين هما:

النقطة الأولى: ادّعاؤه لمبدأ أطلق عليه مصطلح "الموازنة بين النقائض":

زعم فيه أنه ﷺ يجمع بين اختيارين أو اختيارات متضادة تماما، حيث يُعمِل ما يناسبه منها حسب الظروف وما تقتضيه الحاجة ومعطيات الواقع من أجل بلوغ الهدف المنشود، وقد تعددت وتنوعت إسقاطات سيد لهذا المبدأ على وقائع عدة من سيرته ﷺ، ونذكر منها ما يناسب سياقنا وكانت كالآتي:

أ) الأممية والقبلية:

ويعني بالأممية تلك الصبغة الجديدة للشِّرْعة الإسلامية التي تقيس أتباعها بمعيار واحد هو التقوى، وأن الناس في ظلها سواسية كأسنان المشط، ويقابل هذا المعنى مصطلح القبلية الذي كان سمة الفترة الجاهلية، وهي العصبية التي تجمع أفراد القبيلة الواحدة ويقوم عليها كيانها، وهو عين ما قصده الشاعر بقوله:

وَهل أنا إلّا مِن غَزِيَّةَ إن غَوَت غَوَيتُ وإن تَرشُدْ غَزِيَّةُ أَرْشُدِ[1]

فهذا المعنى لا شك أن الشريعة جاءت بخلعه عن حياة المؤمنين واستئصاله من جذوره، لكن مع ذلك فلا تزال المُهَج تستكنه والصدور تستضمره، بل ويظهر أحيانا في تصرفات وأقوال النبي ﷺ وأصحابه، يقول سيد القمني:"**مما سيمكن مؤسسة الدولة من استخدام الأُممية دوما، والعشائرية أحيانا، في موضعها المناسب من الظروف المتغيرة، لتحقيق أهداف أكثر نفعا، حين الحاجة إلى أي منهما وحسب الطارئ ظروفه، وما يستدعيه من حاجة إلى أي من الطرفين النقيضين... وهو ما سيتم تثبيته بعد زمن، بالاعتماد على ذلك التوازن بين النقائض، في مملكة وراثية كبرى، ستُمسك بأعنَّتها قبيلة قريش، قبيلة النبي، والأرستقراطيون فيها تحديدا من البيت الأموي، وهي العودة التي ما كانت لتتمَّ لولا العودة إلى الرحم وصلات العشيرة، التي صبت الأمر بيد الطبقة التي سيتطور شأنها ويتمُ دعمها بالتدريج خلال حياة الرسول نفسه** "[2]، ثم يضرب لنا شاهدين على ذلك، الأول هو قضية الأسارى عند الرجوع من غزوة بدر واختلاف النبي ﷺ والصحابة في شأنهم، بين من رأى العفو عنهم وأخذ الفدية، ومن رأى أن يقتلوا جزاء على كفرهم وحربهم على الله ورسوله وأوليائه، وكان ميل رسول الله ﷺ نحو من اختار العفو وأخْذ الدية، يقول سيد واصفا لهذا الموقف:"**ويتضح لنا ذلك الصراع بين الأُممية والقبلية، في لحظة العودة من بدر، ومعهم الأسرى وفيهم العباس وبعض بني هاشم، فاستشار النبي أصحابه بشأنهم، والرواية هنا تبرز بوضوح موقف من بدل ولاءه تماما نحو الأممية الجديدة، وهو الموقف المتناقض مع موقفِ آخر لا زال يستبطن القبلية وحِميتها، ثم موقف ثالث هو موقف النبي عليه الصلاة والسلام، واصطراع الأمرين داخل نفسه البشرية**"[3]، والشاهد الثاني ما وقع قبيل غزوة بدر حيث أمر ﷺ بعدم التعرض لقرابته من بني هاشم إذا نشبت الحرب، لكونهم خرجوا مكرهين مع قريش، وهو ما أدى ببعض الصحابة إلى عدم الرضا بهذا القرار والتسوية بين جميع القرشيين لأنهم مشركون وخرجوا محاربين، فوصف سيد الفعل النبوي

---

[1] البيت لدريد بن الصمة، ينظر: أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي: جمهرة أشعار العرب، ت: علي محمد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، د ت.

[2] سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج1/ ص126.

[3] المصدر نفسه: ج1/ ص90.

بالوفاء العشائري، كما نعت تفاعل الصحابي وهو أبو حذيفة بالتساؤل المشروع الذي يجسد مبدأ الأممية قائلا:"**لكن مثل ذلك الوفاء والحنين، كان ممكنًا أن يثير تساؤلات مشروعة في نفوس أتباع هجروا العشائرية، ومنحوا الولاء كله لدعوة ترفض الأطر القبلية بل تُحطمها، ومن ثم كان يُمكن لذلك الوفاء النَّبوي أن يُثير اعتراضات، سبق أن رأينا لها مثيلا في موقف أبي حذيفة بن عتبة**"[1].

ب) نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار:

من المعلوم أن من بوادر ما صنعه النبي ﷺ بعد الهجرة مباشرة أن شرع نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار لجبر فاقة المهاجرين وسد حاجتهم، إذ جلهم –إن لم يكونوا كلهم– قد تخلى عن أمواله بمكة وتركها لله. وسيد القمني قد أدرج هذا الصنيع النبوي ضمن ما أسماه "الموازنة بين النقائض"، زاعما أنه فُعِّل في وقت ثم أُلغي في زمن آخر حسبما تقتضيه الظروف، يقول سيد:"**هذا مع نتائج أخطر على مستوى شكل الدولة الاجتماعي المقبل، كناتج لتعزيز سلطة النبي الحاكمة، وهو الأمر الذي أدى إلى تراجعات عن الأممية المطلقة، والأخوة المطلقة "المؤاخاة" التي كادت تكون مشاعا، وإلغاء نظام المؤاخاة، بعد ما حاز المهاجرون من نفل طيب، وأموال من فك الأسرى، لتطفر الدعوات الأولى للامتلاك والتبرجز، والتي بدأت ترغيبا في امتلاك كنوز كسرى وقيصر**"[2].

ج) قضية الرقيق والسبايا

يرى القمني أن مسألة العبيد قد استغلت ضمن استراتيجية "الموازنة بين النقائض" فمن جهة نجد الحثّ على تحرير الرقيق في مناسبات كثيرة أشهرها شِرْعة الكفارات، بينما نلحظ في الوقت نفسه استمرار الاسترقاق في الحروب التي خاضها المسلمون، متمثلا في السبايا، يقول سيد:"**كذلك تم الوقوف وسطيا بين نقائض أخرى، بين البدء بالدعوة إلى عتق الرقيق وجعلهم أنسابًا، وبين ما فرضته حروب الدولة من ضرورة استمرار ذلك النظام العبودي،**

---

[1] المصدر السابق: ج1/ ص88.

[2] المصدر السابق، ج1/ ص123.

متمثلا في سبايا تأتي من الحروب وانتصارات الدولة"[1].

د) علاقات النبي ﷺ مع القبائل:

يضيف سيد أيضا إلى المفهوم السابق مسألة أخرى لا تقل أهمية عن ما تقدم، وهي علاقات النبي ﷺ مع القبائل من حوله، فيرى أن النبي ﷺ لم يلتزم أسلوبا واحدا في علاقاته الخارجية وإنما اتبع أساليب مختلفة، حسب ما تقتضيه الظروف والمصالح، فتارة تكون المصلحة في الموادعة فقط، وتارة أخرى بالتنازل عن نصيب من المال، ثم أخيرا الدعوة إلى الإسلام مع سلامة الحياة والمال، لكن مع دفع الضرائب –على حد تعبيره– إلى خزينة الدولة في نظام الزكاة، حتى أسرف سيد في تعبيره بقوله إن هذه الخطوات اقتربت مرة وتباعدت مرة أخرى من القول بأن الدين عند الله الإسلام، يقول:"**ثم بين الدعوة إلى عقيدة جديدة تُؤسلم جميع الناس تحت رايتها، وبين ضرورات فرضتها الظروف، حيث تم ترك كثير من القبائل على عقائدها فترة من الزمن، لكن مع موادعتها وعقد المحالفات بينها وبين دولة يثرب النبوية، إزاء حرب تلك الدولة مع مكة، مع ما فرضته ظروف أخرى متأخرة في غزوات النبي على أصحاب الأراضي الخصبة، وقيمة تلك الأراضي التي كان يمكن أن تبور تماما؛ مما أدى إلى قرارات باتفاقيات مع أصحابها، تُقرهم على دينهم وعلى أرضهم، على أن يدفعوا شطر المحصول لحكومة يثرب، وما تطور بعد ذلك في نظام الجزية... ليأتي نداء جديد بأن من يعلن إسلامه معترفا بوحدانية الله وسيادة رسوله، يضمن سلامة حياته وماله، على أن يدفع الضرائب للدولة في نظامي الزكاة والصدقة؛ وهي مجموعة الخطوات التي اقتربت مرة وتباعدت مرة من القرار بأن الدين عند الله هو الإسلام، وهي مجموعة التوازنات الوسطية التي تأرجحت مع المستجدات والتطورات على أرض الواقع، وتركت بصماتها بين نقائض خلقت فجوات دائمة في تاريخ الإمبراطورية الإسلامية**"[2].

ويستعمل سيد النظرية نفسها في تعامله ﷺ مع اليهود، فقد حاول أن يستميلهم ويتزلف إليهم لتحييدهم على الأقل، "**ففرض على أتباعه صوم يوم الغفران اليهودي "يوم كيبور/عيد الفصح"**

---

[1] المصدر السابق، ج2/ ص26.

[2] المصدر السابق، ج2/ ص27/26.

وهو اليوم الأهم والأعظم في تاريخ اليهود، يوم خروجهم من مصر عبر سيناء لاحتلال فلسطين"[1].

النقطة الثانية: دعوى عودة النبي ﷺ إلى ما كان عليه أهل الجاهلية.

سبقت الإشارة إلى أن سيد قد أسرف في هذا الموضع جدا في جناب الدعوة الإسلامية، بل بلغ حد الإغراب في القول، وأتى بكلام قد لا نجده إلا في ثنايا ادّعاءات المشركين على دعوة النبي ﷺ أيام البعثة لما قالوا: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ٥﴾ [الفرقان: 5]، وذلك أن سيد القمني زعم أنه ﷺ عاد بالصحابة والمسلمين في آخر أمره إلى طقوس الجاهلية وما كانوا عليه من شعائر وعبادات وثنية، فنقطة النهاية هي عينها نقطة البداية، ومجموع القوى يساوي الصفر على حد تعبير أهل الفيزياء، وأن هذا الصنيع قد فاجأ الصحابة المسلمين أنفسهم لكونهم لم يخطر ببالهم أنهم سيرجعون إلى سيرتهم الأولى في الجاهلية، إلى عبادة الأصنام لكن بصبغة جديدة وفي ثوب قشيب، وسأذكر هذه المقالات بنصها، حتى لا يتوهم متوهم أن ما ننسبه إلى القمني خطأ فهم أو إساءة نقل.

جاء في كتابه "حروب دولة الرسول" قوله:"**وتصعق قريش مأخوذة عندما ترى النبي، ذلك الذي حاصرها اقتصاديا وقتل أفلاذ كبدها، وفكك عرى إيلافها، وأعلن كفرانها، يسلك مسالكها وينسك مناسكها ويهل بشعائرها، فيسعى بالبيت، وبالصفا والمروة، وهو ما فاجأ الصحابة المسلمين أنفسهم؛ فما كانوا يرون أنهم بعائدين إلى شعائر الجاهلية ومناسكها**"[2]، ثم يقول بعدها في سياق حديثه عن فتح مكة:"**فالنبي يكفّ أيدي الأنصار عن مكة، ويكف أيدي الناس عن بعضهم البعض، ويعلن حرمة البيت إلى نهاية الدهور، ويطلق أهل مكة دون شروط، ويمارس طقوس قريش الدينية بتمامها، حتى تجديد الأنصاب، واحترام الحجر الأسود وتقديسه**"، ويقول أيضا في نص آخر شبيه المعنى:"**وعاد النبي إلى تمجيد المعبد الذي قدسه الجاهليون طوال عصورهم الجاهلية، وهي العودة التي صحبت باحترام ذلك البناء المكي المتواضع هندسيا ومعماريا، وإلقائه في رحم تاريخ أقدم يعود به إلى زمن آدم ثم**

---

[1] المصدر السابق، ج2/ ص24/26.

[2] المصدر السابق، ج2/ ص149.

إبراهيم فإسماعيل. وهو التحول الذي لفت انتباه قريش، حيث بدأت تلحظ ما يمكن أن يتحقق لها مع محمد وبه، وهم يرونه نتيجة الخندق يتخلص من آخر يهودي بيثرب، ليتحول تماما مع غزوة الحديبية إلى المشاعر العربية القرشية المكية، فيهل بالمناسك الأولى التي هي مناسكهم وأعرافهم التي تواضعوا عليها"[1].

والنص الأخير الذي نذكره في هذا السياق قد ورد ضمن كتابه المسمى "الأسطورة والتراث" لكن في شكل تساؤل انعدم فيه الذوق العلمي وامتزج بالخسة والسخافة، وربط فيه سيد الحقيقة بالخرافة وجعل بينهما نسبا، كما يدل لذلك عنوان الكتاب، يقول سيد:"**ثم ما الداعي لطقوس أخرى مثيرة في الحج الجاهلي، ولا معنى لها إلا في ضوء احتفالات الخصب والجنس، مثل طقس الشرب من زمزم، وحتى الاسم زمزم وهو من الزمزمة، والزمزمة صوت الرعد الذي يسبق المطر، وما لزوم طقس حلق الشعر –وبالذات عند المروة– الذي لا يمكن فهمه بالمرة، إلا في ضوء طقوس الخصب الجنسية القديمة، والذي كان بديلا عن الجنس الجماعي، خاصة أنهم كانوا يمزجونه بالدقيق، ويترك للفقراء، يصنعونه فطيرًا على هيئة القمر، إضافة إلى الذبح كطقس أساسي وصلاة الغيث وإهداء الجواري للكعبة، والذي استمر في صدر الإسلام. ويذكرنا بالمنذورات للمعابد في ديانات الخصب القديمة، أو ما جاء في استفسارات غريبة من المسلمين، مثل سؤال أبي بصير لأبي عبد الله عن محرم نظر إلى فرج امرأة في الحج حتى أمنى، فأجاب بأن عليه الفداء بأن يذبح هديًا. ولدينا أيضا ما جاء في قول عمر بن الخطاب من على المنبر إبان خلافته:"متعتان كانتا على عهد رسول الله، وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما: متعة الحج، ومتعة النساء"**[2].

- **نقد موقف سيد القمني من مسائل هذا المطلب:**

أولا: مبدأ "الموازنة بين النقائض":

قد وصف سيد القمني الاختيارات أو التصرفات النبوية الآنفة الذكر بالنقائض، ومعلوم أن النقائض لا تجتمع بحال، بل إن اجتماعها يعد ضربا من المحال، خلافا للأضداد التي يمكن أن

---

[1] المصدر السابق، ج2/ ص124.

[2] سيد القمني: الأسطورة والتراث، 144/143.

تجتمع في بعض الأحوال؛ ولم يسمه موازنة بين المصالح أو ترجيحا بين المفاسد كما تقتضيه أصول الشريعة إذا اجتمعت المصالح أو المفاسد في المحل الواحد، فإنه إذا تعددت المصالح اختير أعلاها نفعا، كما إنه إذا تعددت المفاسد ولم يكن بد من دفعها ارتكب الأدنى منها، لكن يأبى سيد إلا أن يطلق العنان لفكره وقلمه لينال من مقام سيد الخلق ﷺ، ليكون هذا الصنيع منه طعنة أخرى عميقة في جناب النبوة، ويرمي النبي ﷺ وصحبه ومن ورائه شريعته المطهرة بالاضطراب والتناقض أو استخدام المتناقضات لإدراك الغايات، الذي يتنزه عنه العقلاء فضلا عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وإذا تأملنا كلام سيد السابق فسنلاحظ أنه يدندن حول معاني مرتبطة بما يدل عليه لفظ الدولة، فقد قال في مسألة الأممية والقبلية:"مما سيمكن مؤسسة الدولة من استخدام الأُممية دوما، والعشائرية أحيانا"، وقال في نظام المؤاخاة:"هذا مع نتائج أخطر على مستوى شكل الدولة الاجتماعي المقبل"، وقال في قضية الاسترقاق:" وبين ما فرضته حروب الدولة من ضرورة استمرار ذلك النظام العبودي"، أما كلامه في جزئية العلاقات مع القبائل فقد ذكرها ثلاث مرات، وهذا يشعر أن مراد سيد هو السياسة الشرعية ونظام الحكم، فالمقصود هو تصرفات النبي ﷺ بصفته إماما أو حاكما ليس غير، وإذا كان الأمر كذلك فإنّ الأحكام هنا منوطة بالمصلحة، وللحاكم أن يختار ما هو أصلح للبلاد والعباد، قال ابن القيم في هذا السياق:"فإذا ظهرت أمارات العدل وأسفر وجهه بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه"[1]، وساق قبلها بقليل قصة ابن عقيل مع فقيه شافعي ادعى أنه لا سياسة إلا بما وافق الشرع، فأجاب ابن عقيل:" السياسة ما كان فعلًا يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ، ولا نزل به وحي؛ فإن أردت بقولك: "إلا ما وافق الشرع" أي لم يخالف ما نطق به الشرع: فصحيح، وإن أردت: لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فغلط، وتغليط للصحابة؛ فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والتمثيل ما لا يجحده عالم بالسنن، ولو لم يكن إلا تحريق المصاحف، فإنه كان رأيًا اعتمدوا فيه على مصلحة الأمة، وتحريق علي رضي الله عنه الزنادقة في الأخاديد فقال:

إني إذا شاهدتُ أمرًا مُنكَرا أَجَّجْتُ ناري ودَعَوتُ قَنْبَرا[2]

---

[1] ابن قيم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ت: نايف بن أحمد الحمد، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، ط: الرابعة، 1440 هـ - 2019 م. ج1/ ص31.

[2] نسبه ابن قتيبة إلى علي رضي الله عنه. ينظر: ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري: تأويل مختلف الحديث، المكتب

ونفي عمر بن الخطاب رضي الله عنه لنصر بن حجاج"[1]. فإذا كان الأمر كذاك فلا مدعاة إلى تضخيم القضية وتسميتها بالنقائض، فضلا عن العيب أو النقص الذي يعتري التسمية؛ وقد عقد ابن القيم فصلا في كتابه القيم "زاد المعاد" في هديه ﷺ في حفظ المنطق واختيار الألفاظ، حيث وصف الهدي النبوي في انتقاء الألفاظ واستقامة الكلام على قدر المستطاع، فقال:"كان يتخير في خطابه، ويختار لأمته أحسن الألفاظ وأجملها وألطفها، وأبعدها من ألفاظ أهل الجفاء والغلظة والفحش، فلم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا ولا فظا. وكان يكره أن يستعمل اللفظ الشريف المصون في حق من ليس كذلك، وأن يستعمل اللفظ المهين المكروه في حق من ليس من أهله"[2]. وذكر قبلها العلاقة بين الأسماء والمعاني وأن بينها ارتباطا وتناسبا، فالأسماء تؤثر في المسميات، والمسميات تتأثر بالأسماء حسنا وقبحا، وخفة وثقلا، ولطافة وكثافة؛ وفصل ذلك بكلام حافل يضيق المقام بذكره، فليرجع إليه في موضعه[3].

وهذا التعقيب إنما هو من حيث الجملة، أما من جهة التفصيل فعلى كل مسألة بحدة، وقد اخترت أربعة نماذج، هي كما يتلو محاولا الاختصار فيها قدر الإمكان:

أ) **الأممية والقبلية:** قد سبق بيان المقصود بهذه العبارة، وأنها من أسوأ ما جناه سيد في جناب النبوة ومقام الصحبة، بل وفي حق الأمة الإسلامية، إذ زعم أن مبدأ "التوازن بين النقائض" سيتم تثبيته بعد زمن في مملكة وراثية كبرى، ستُمسك بأعنَّتها قبيلة قريش؛ وقد استدل سيد على دعواه بدليلين، الأول منهما حديث الأسارى الشهير الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس، قال:"فلما أسروا الأسارى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر، وعمر: "ما ترون في هؤلاء الأسارى؟"، فقال أبو بكر: "يا نبي الله، هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ترى يا ابن الخطاب؟" قلت: "لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكننا فنضرب أعناقهم، فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكنني من فلان -نسيبا لعمر- فأضرب عنقه،

الاسلامي – مؤسسة الإشراق، ط: الثانية- مزيده ومنقحة 1419هـ - 1999م. ص125.

[1] المصدر نفسه: ج1/ ص30/29.

[2] ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج2/ ص419.

[3] المصدر نفسه: ج2/ ص402.

فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها"، فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدين يبكيان، قلت: "يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أبكي للذي عُرض على أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عُرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة""[1]، ففَهِم سيد هذا الحديث في ضوء المبدأ الذي أحدثه، زاعما أن موقف النبي ﷺ ومن وافقه من الصحابة يجسد معنى القومية أو القبلية، وهذا هو الدافع لقيام الشفقة والرحمة في قلوبهم تجاه بني قومهم، وفي المقابل رأي آخر يمتاز بالصرامة والالتزام بالقوانين وعدم المحاباة، كيفما كانت النتيجة ولو بالتضحية بالأقربين إخوان الدم وبني العشيرة.

ولا يرتاب منصف في تهافت ما ذهب إليه سيد، والناظر في الحديث بأدنى فكر يدرك أن غاية ما في الأمر هو استشارة من النبي ﷺ لبعض أصحابه ممتثلا في ذلك أمر ربه ﷻ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159]، وأن هذه الشورى لم تُوفق إلى الرأي الصواب الذي قال به بعض الصحابة، فنزل الوحي مصححا وموجها في الآيات الكريمات من سورة الأنفال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْأٓخِرَةَ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيم ٦٧ لَّوْلَا كِتَٰب مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيم ٦٨﴾ [الأنفال: 67-68]، بل إن هذا الموقف بالمعنى الذي تضمنه ليس وليد الهجرة النبوية وبداية بناء الدولة كما تصوره القمني، بل يمتد إلى المرحلة المكية أيام البعثة لما دعا قومه إلى الإسلام فلم يستجيبوا، وقابلوه بالعداء والإذاية حتى إذا بلغت ذروتها أرسل الله له جبريل مع ملَك الجبال يستأذنه أن يطبق عليهم الأخشبين، فقال ﷺ:"بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئا"[2]. فهل يقال هنا إن النبي ﷺ يوظف قانون "الموازنة بين النقائض" أم هي

---

[1] مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة المغانم، برقم 1763, ج3/ص1383.

[2] البخاري: صحيح البخاري، كتاب بدأ الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، رقم 3059، ج3/ ص180. ومسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، كتاب: الجهاد

حكمة النبي ورحمته واستشرافه للمستقبل، التي أثبتت صدقها الأيام والليالي؟

وماذا يقول سيد القمني في غزوة الفتح لما أمر سول الله ﷺ بقتل جماعة من المشركين سماهم للصحابة وعينهم، ولو وجدوا متعلقين بأستار الكعبة، وأن مكة التي حرمها الله تعالى أبد الدهر، قد أُحلت له في ذلك اليوم للقتال ساعة من نهار وهي بلد الله الحرام؟ وفي الحقيقة الشواهد كثيرة لو تتبعت، وهي كافية بإذن الله في رد دعوى سيد التي أطلق عليها "الموازنة بين النقائض".

أما الدليل الثاني الذي استأنس به سيد فهو رواية وقعت في كتب السيرة النبوية، فحواها أنه ﷺ أمر أصحابه بعدم التعرض لأهل بيته وقرابته من بني هاشم؛ لكونهم خرجوا مكرهين غير محاربين، وإنما اضطرتهم قريش إلى ذلك. فقد روى ابن هشام بسنده عن محمد بن إسحاق قال: وحدثني العباس بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يومئذ: "إني قد عرفت أن رجالا من بني هاشم وغيرهم قد أُخرجوا كرها، ولا حاجة لهم بقتالنا: فمن لقي منكم أحدا من بني هاشم فلا يقتله"... فقال أبو حذيفة: "أنقتل آباءنا وأخواننا وعشيرتنا، ونترك العباس، والله لئن لقيته لألحمنّه السيف"[1]، فيقرأ سيد القمني هذا الأمر النبوي على أنه نزعة قومية مستكنة في ذات الرسول ﷺ وأنها إحدى الأمارات التي تجسد مفهوم القبلية في ضوء ما أسماه بالتوازن بين النقائض، ثم ينصرف لموقف أحد الصحابة وهو أبو حذيفة الذي لم يرتض القرار، ويجعله نموذجا واضحا لتطبيق مفهوم الأممية، والصرامة والثبات ضد مبدأ القبلية. والرد على هذه المقالة من وجوه:

- أن الرواية ضعيفة وغير ثابتة من جهة الإسناد؛ والسبب في ذلك جهالة أهل العباس بن عبد الله كما هو ظاهر الإسناد، والرواية الضعيفة لا تصلح أن تكون دليلا، حتى تعضدها القرائن.
- استبعد الإمام الذهبي بعد تضعيفه للرواية صدور هذا القول من الصحابة، لا سيما أهل الرعيل الأول من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار[2].
- أن سيد القمني قد غض طرفه عن خاتمة الرواية المتمّمة لتفاصيلها والداحضة لأي

والسير، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين، رقم 1795، ج3/ ص420.

[1] ابن هشام عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد جمال الدين: السيرة النبوية لابن هشام، ت: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، د ت. ج2/ ص197.

[2] ينظر: العوشن محمد بن عبد الله: ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية، دار طَيبة، دون معلومات أخر، ج1/ص88.

توهم خاطئ، فقد ورد في آخرها: "فقال عمر: يا رسول الله، دعني فلأضرب عنقه بالسيف، فوالله لقد نافق. فكان أبو حذيفة يقول: ما أنا بآمن من تلك الكلمة التي قلت يومئذ، ولا أزال منها خائفا إلا أن تكفرها عني الشهادة، فقتل يوم اليمامة شهيدا"[1]، ومعلوم أن الاقتصار على بعض النص من غير تمام المعنى أو مع تمام المعنى، ولكن مع شدة التعلق بما بعده، حيث لا يتم المقصود إلا به، فلا شك أن ذلك يعتبر بترا معيبا ينافي الأمانة العلمية.

- لو فرضنا صحة ما قاله القمني، فإن الأمية تكون كمالا في مقابل القبلية التي تصبح نقصا، ويترتب عليه أن النبي ﷺ قد اختار النقص، فإن القبلية معنى مذموم في نفسه لا يليق نسبته إلى مقام النبوة، كيف وهو يقول لأصحابه لما تداعوا بدعاء الجاهلية في الحديث الشهير:"دعوها فإنها منتنة"[2].
- أن النبي ﷺ قد بين للصحابة العلة المقصودة من النهي وهي كون أهل بيته إنما خرجوا مكرهين ولم يخرجوا محاربين، فلم يكن من العدل قتلهم مع من يستحق القتل؛ لعدائه ومحاربته لله ورسوله وأوليائه، ومع ذلك فإنهم مستحقون للّوم والعتاب، ويدل على ذلك أن العباس رضي الله عنه لما وقع في الأسر، طلب رجال من الأنصار من النبي ﷺ إسقاط الفدية عنه لما بينهما من القرابة، فرد عليهم:"والله لا تذرون منه درهما"[3]، ويزيد هذا تأكيدا أنه لم يقصر نهيه عن قتل الهاشميين فقط، بل تعدى لغيرهم، فقد ذكر القمني نفسه قصة أبي البختري ونهي النبي ﷺ عن قتله؛ والسبب "لأنه كان أكف القوم عن رسول الله وهو بمكة، وكان لا يُؤذيه، ولا يبلغه عنه شيئا يكرهه، وكان ممن قام في نقض الصحيفة، التي كتبت قريش على بني هاشم وبني عبد

---

(1) المصدر السابق: ج2/ ص197.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله:"سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم إن الله لا يهدي القوم الفاسقين"، رقم 4622، ج4/ ص861. وفي باب قوله:"يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون"، رقم 4624، ج4/ ص863. ومسلم: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، رقم 2584، ج4/ ص998.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدر، رقم 3793، ج4/ ص474.

المطلب"[1].

ب) **نظام المؤاخاة**: تعد هذه المبادرة النبوية من أجل ما سنه النبي ﷺ بعد قدومه إلى المدينة، حيث ظهرت الحكمة النبوية جلية في هذا القرار الذي ألف بين المؤمنين وجمع كلمتهم فكانوا بحق كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وقد أبلى خلالها الأنصار بلاء منقطع النظير، ورسموا صورة قل أن يُرسم مثلها في سلامة الصدر وسعة العطاء والبذل، على أن من أهل العلم من يرى أن هذه المؤاخاة وقعت مرتين، إحداهما بمكة والأخرى بعد الهجرة إلى المدينة، وأن هذه الأخيرة هي التي ينصرف إليها الذهن عند الإطلاق، وإن كان بعض الأئمة المحققين كابن تيمية وابن القيم استبعدوا وقوع الأولى منهما، بل ذكر ابن تيمية أن ذلك باطل، قال:" وأما المؤاخاة بين المهاجرين كما يقال: إنه آخى بين أبي بكر وعمر وإنه آخى عليا ونحو ذلك فهذا كله باطل وإن كان بعض الناس ذكر أنه فعل بمكة وبعضهم ذكر أنه فعل بالمدينة، وذلك نقل ضعيف: إما منقطع وإما بإسناد ضعيف. والذي في الصحيح هو ما تقدم ومن تدبر الأحاديث الصحيحة والسيرة النبوية الثابتة تيقن أن ذلك كذب"[2]، فكأن ابن تيمية نظر إلى العلة المترتبة وأنها غير حاصلة لما كانوا بمكة ولا معنى لها، ويدل لذلك قوله في منهاج السنة النبوية:"فإن النبي ﷺ لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري، ولا بين أنصاري وأنصاري، وإنما آخى بين المهاجرين والأنصار"[3]، ومهما يكن من شيء فالمراد هنا هو مناقشة دعوى سيد في إدراج هذا الفعل ضمن ما أسماه "الموازنة بين النقائض"، ومعتمده في ذلك تفعيل هذا النظام في وقت والإلغاء في وقت آخر، والجواب عن ذلك من وجهين:

- أن ادعاء الإلغاء غير مسلم، فقد روي الخلاف في إنشاء عقد الأخوة بالطريقة التي آخى بها النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار بين مانع لذلك ومجيز: فالمانعون رأوا أن ذلك منسوخ بالحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه، عن جابر أن النبي ﷺ قال:"لا حلف في الإسلام، وما كان من حلف في الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا

---

[1] سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج1/ ص96.

[2] ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ج11/ ص100.

[3] ابن تيمية: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ج6/ ص172.

شدة"[1]، وأن الله ورسوله قد عقدا الأخوة العامة بين المؤمنين، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10]، وقال ﷺ:"المسلم أخو المسلم"[2]، فاستغني بهذه الحال عن تلك[3]، ولزوال الدافع إلى ذلك العقد المتمثل في سد حاجة المهاجرين وفاقتهم؛ والمجيزون رأوا أن المسألة محكمة غير منسوخة، والنسخ لا بد له من دليل مع تحقق شرطه، والأصل بقاء ما كان على ما كان.

- على فرض أن قضية عقد المؤاخاة منسوخة، فإن هذا النسخ كان مبنيا على ما استجد في ساحة التشريعات الإلهية والتي من أبرزها فرضية الزكاة وتشريع الصدقات الواجبة والمندوبة، وتشريع الكفارات بأنواعها المتضمنة للإطعام والكسوة، وكذا الفديات والحث على الإهداء والدعوة إلى الإنفاق والبذل كما يُرى في مقاطع من سورة البقرة وغيرها من السور القرآنية والأحاديث النبوية، فكان هذا كله يجلي ويؤكد مسألة الحكمة في التدرج بالتشريع، وليس كما زعم سيد القمني حيث حصر علة إيقاف عقد المؤاخاة في ما ناله المسلمون من الغنائم أو الفداء، وإن كانت هذه الأخيرة من جملة الأسباب التي استعان بها المهاجرون وجبروا بها فاقتهم.

كما يلاحظ المتأمل للنصوص الشرعية الواردة في التموّل والاستغناء أن الشريعة اتخذت موقفا وسطا في ذلك بين الإسراف والإقتار، بل دعت إلى الكفاف والعفاف والاستعمال الرشيد للمال وصرفه في وجوه الإنفاق المختلفة التي يترتب عليها المصالح العاجلة والآجلة، وهذا كله انطلاقا من أن الإنسان مستخلف فيه كما قال ﷻ: ﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ﴾ [الحديد: 7]، ولم يدع قط يوما إلى التبرجز أو التكاثر والتفاخر في الأموال، خلافا لما هرف به القمني حيث جعل الوضع يتطور

---

[1] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الكفالة، باب: قول الله تعالى:"والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم"، مختصرا برقم 2172، ج2/ ص803. وفي كتاب الأدب، باب: الإخاء والحلف، رقم 5733، ج5/ ص258. ومسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، كتاب كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه رضي الله تعالى عنهم، رقم 2530، ج4/ ص961.

[2] البخاري: في مواضع من صحيحه، منها: كتاب المظالم، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، رقم 2310، ج2/ ص862. ومسلم في موضعين من صحيحه، أحدهما: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، رقم 2564، ج4/ ص986.

[3] ينظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ج11/ ص100 وما بعدها.

بعد حيازة الأنفال، ليتحول في وقت يسير إلى دعوات للتبرجز وامتلاك كنوز كسرى وقيصر.

ح) **قضية الرقيق والسّبايا**: وهذه المسألة من أكبر المسائل التي وظفت في عملية نقد التشريع الإسلامي قديما وحديثا، ولا تزال تستغل إلى اليوم الحاضر، إذ وجد فيها الناقدون بمختلف توجهاتهم متنفسا وأرضية خصبة لقذف الشبهات والتشكيك في مصداقية وأهلية التشريع الإسلامي، والحقيقة أن هذه المسألة يعتريها النقد من جهات عدة، يهمنا منها تلك الناحية التي ولج منها سيد القمني لتمرير نظريته التي أطلق عليها "الموازنة بين النقائض"، إذ رأى سيد أن الشريعة النبوية جاءت بالدعوة إلى العتق وتحرير الرقاب المستعبدة من جهة، ومن جهة أخرى أجازت بل وشرّعت الاسترقاق في حروبها التي خاضتها وانتصرت فيها، وهذا إنما يدل على توظيف الشيء ونقيضه؛ وذلك للتنافر التام الحاصل بين الدعوة إلى العتق حينا واستمرار نظام العبودية أو الاستعباد حينا آخر، وسأحاول دفع هذا التوهم في نقاط كالآتي:

- يذكر الباحثون أن قضية الاسترقاق قديمة جدا، أحدثتها سنة التدافع بين الخلق، حيث يعلو المنتصر على خصمه ويكون من آثار ذلك أن يتخذ من ذكور المغلوب رقيقا، وربما تعرضوا للتصفية والإبادة، ويتخذ أيضا من نسائه وذراريه بما أسمته الشريعة الإسلامية سبيا، فتصبح المرأة في حوزة المنتصر وملكه، يتصرف فيها بشتى أنواع التصرف الممكنة بما فيها الاستمتاع، وكذلك الصغار يسخرون في الخدمة والأعمال ونحو ذلك، والمراد أن هذه القضية ليست بالمستجدة حتى تنسب للشريعة الإسلامية على أنها مثلبة من المثالب ونقيصة من النقائص، بل هي ضاربة في عمق التاريخ، وآثارها لا تزال كذلك إلى غاية العصر الحديث، وما أحداث الحرب العالمية عنا ببعيد، وما فعل الحلفاء بنساء الألمان من منكرات الاغتصاب المروعة؛ بل صرح الشيخ محمد الخضر حسين أن التاريخ لا يعرف لهذا الفعل بداية، وذكر تاريخه عند الأمم الغابرة في نص جامع لأصل المسألة، نذكره باختصار:"فقد رأيناه بجميع أنواعه في أقدم ما نعرفه عن الصين، وفي الهند كانوا يدينون بأن من لم يكن برهمياً فهو مخلوق ليكون عبداً للبرهمي... وكان الرقيق في النظام الفرعوني هو أداة العمل، وعلى

أكتاف الرقيق بنيت الأهرام، وكان الرق عريقاً في تاريخ الآشوريين والفرس، أما في بني إسرائيل، فقد أباحت التوراة الاسترقاق بطريق الشراء، أو سبياً في الحرب، بل أباحت التوراة للعبري أن يُستعبد إذا افتقر... وبكثرة في حضارة اليونان... وفي مدينة "رومية" العظمى كانت للرقيق سوق تعرض فيها هذه البضائع للمزاد العلني على رابية مرتفعة، فيكون الرقيق عريانا من كل ما يستره، ذكرا كان أو أنثى، كبيرا أو حدثا... ولما جاءت المسيحية، كانت عبودية الإنسان شائعة في كل العالم"[1]، فإذا كان الواقع هكذا فأين محل الاعتراض على التصرف النبوي ومن ورائه الشريعة الإسلامية على إقرار أو إباحة هذا النظام وغيره شركاء فيه؟ أم هو على منوال قولهم "حلال لنا حرام عليكم"؟ وعليه فإذا كان النقد نافذا فليشمل الجميع، وإلا فإن تخصيصَه بالشريعة الإسلامية بغيةَ الانتقاد ادعاءٌ يفتقر إلى برهان، بل هو منزع ينافي العدالة والأمانة العلمية، بله الحقيقة التاريخية.

- إذا تقرر ما سبق، فإن الشريعة الإسلامية جاءت لتوجه وتنظم بل ولتلغي –في أحد تشريعاتها– هذا النظام الذي عمّت به البلوى في جميع أنحاء المعمورة، مع لفت النظر إلى أن مسألة الرق ليست مسألة سلبية تماما، فهي لا تخلو من مصالح معتبرة للرقيق فرضها الواقع من جهة، وفرضتها أيضا سنة التفاضل الإلهية من جهة أخرى، وقد عبر عن هذا الواقع محمد البشير الإبراهيمي بقوله:"ودخل في حياتهم وتمكّن، ونزل منها منزلة الضرورات الحيوية، وتعوده الفريقان السادة والعبيد، وبنى كل واحد منهما أمره على ما قسم له من الأعمال، ورأى أن الخير فيه، وأن خروجه منه مضيعة له وقضاء على حياته، واطمأن إلى هذا كله من يوم أدرك وعقل، وقد فصلت الحياة وقوانينها والمواضعات العرفية وظائف الفريقين في عشرات القرون، فأصبح الخروج عنها كالخروج من الحياة، ولكل من السيادة والعبودية آثار متطرفة في نفوس أصحابها لا يجمعها وسط..."[2]، هذا وقد أبدع الإبراهيمي وأسهب في وصف وتحليل هذا

---

(1) محمد الخضر حسين: موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين، جمعها وضبطها: المحامي علي الرضا الحسيني، دار النوادر، سوريا، ط: الأولى، 1431 هـ - 2010 م. ج2/10، ص129.

(2) الإبراهيمي محمد بن بشير بن عمر: آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، 1997م. ج4/ ص365.

النظام وذكر كيف تعامل الإسلام مع هذه القضية بدأً بإيراد التحرير العام الذي جاء به الإسلام المتمثل في تحرير العقل وكل القوى التابعة له أو المتفرعة عنه في النفس البشرية، وانتهاءً بتحرير الأبدان والأشخاص، باعتبار أن الأول هو الأصل، والأخير فرع وتابع له، ثم لخص الشيخ عرضه في ست نقاط نذكرها بنصها وفصها كما أوردها وننصح بمراجعة أصلها وتفاصيليها، وهي كالآتي[1]:

- "الإسلام لم ينشئ الاسترقاق ولم يشرّعه.
- أنه وجده عادة راسخة في الأمم وضرورة من ضرورات حياتها.
- روح الإسلام تستهجنه وتعتبره نقيصة إنسانية.
- أنه بادر بإصلاحه وإزهاق روحه بحيث لم يبق منه إلا اسمه.
- أنه رأى أن إبطاله دفعة واحدة يؤدي إلى مفسدة اجتماعية هي أعظم ضررًا من إبقائه، فسنّ له من الآداب والأحكام ما جعله يتلاشى من تلقاء نفسه بالتدريج.
- اعتماده على النفوس والضمائر، باعتبار العبد أخا لسيده، ليستشعر الكرامة والعزة، فترتفع معنوياته، فيصبح إنسانا في المجتمع لا بهيمة كما كان، ثم سوى بينه وبين سيده في مظاهر الحياة لتزول الفوارق الحسية، كما زالت الفوارق النفسية، ثم ألزم المالكين بحدود لا يتجاوزونها في الاستغلال المادي، وأوصاهم بالرفق والإحسان إلى إخوانهم، حتى كان آخر ما أوصى به في مرض الموت قوله ﷺ:"استوصوا بالضعيفين خيرا: المرأة والرقيق"، وأنه رغب في العتق ووعد عليه الثواب الجزيل في الحياة الباقية- والإيمان بالحياة الباقية هو أساس عقيدة المؤمن- حتى جعل العتق أصلا لأعمال البر كلها، وأنه قرر عتق الرقاب عقوبة على عدة مخالفات يرتكبها المسلم وكفارة عنها عند الله، وأنه شرع من أسباب التحرير أشياء كثيرة، منها ما هو بسيط، ومنها ما هو مخالف في ظاهره لقواعد المعاملة، كل ذلك لتشوفه للحرية، وللتقليل من عدد الأرقاء حتى يزول مع الزمن".

---

[1] المصدر السابق: ج4/ ص370/371.

- أن سبب وجود هذ النظام أمر واحد لا ثاني له عند المسلمين، ألا وهو الكفر ومعارضة الدعوة الإسلامية، فالشريعة الإسلامية لا تتعرض للكافر المسالم غير المحارب، بل إن للحاكم الخيار إذا ما وقع الكافر المحارب في الأسر بين أربعة وجوه منها أن يعفو عن الأسير[1]، كما وقع مع ثمامة بن أثال الحنفي سيد بني حنيفة لما أسره المسلمون، وحديثه مخرج في الصحيحين؛ وكما عفا المسلمون عن مائة بيت من بني المصطلق لما أعتق ﷺ جويرية بنت الحارث وتزوجها، فقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، وكذلك رد على هوازن ما سباه منهم في غزوة أوطاس وهي المعروفة بغزوة حنين وهلم سحبا؛ بخلاف غيرهم من الأمم سواء أصحاب شرائع أو وثنيين، فقد تعددت عندهم أسباب الرق كثيرا، قد سبق الإشارة إلى بعضها ولا نطيل بذكرها فقد بُيّنت في مظانها، والمقصود أن الكافر قد أفرغ جهده لأجل إلغاء حكم الباري ﷻ وتقويضه في الأرض، واستغل في ذلك نعمه التي أنعم بها عليه في معاداته ومحاربة أوليائه؛ فكان جزاؤه من جنس عمله حيث عوقب عقوبة تقلصت فيها معاني إنسانيته، مع إقرار وضمان حقوقهم المشروعة التي يقومون عليها، فالإسلام "لم يسلبهم حقوق الإنسانية سلبا كليا، بل أوجب على مالكهم الرفق بهم، والإحسان إليهم، وأن يطعموهم مما يطعمون، ويكسوهم مما يلبسون، ولا يكلفوهم من العمل ما لا يطيقون، وإن كلفوهم أعانوهم كما هو معلوم"[2].

إذن كانت هذه النظرة الشمولية للشريعة الإسلامية إلى قضية الاسترقاق وكيف تعاملت معها، وقد اتسمت بالتكامل والترابط، سواء من حيث نشأتها أو من حيث تنظيمها وتوجيهها بالضوابط والقوانين المسيرة لها، أو من حيث سبب وجودها في الشريعة الإسلامية الذي انحصر في سبب واحد مع إمكانية تخلفه إذا اقتضت المصلحة ذلك، وعليه فالكلام في هذه القضية ينبغي أن يكون من زوايا متعددة في ضوء الواقع التاريخي والظرف الاجتماعي والمقصد الشرعي

---

(1) ينظر: الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار الجكني: آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي: حول شبهة الرقيق، ت: علي بن محمد العمران، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، ط: الخامسة، 1441 هـ – 2019 م. ص 184 وما بعدها، ومحمد الخضر حسين: موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين، ج2/10، ص134. وابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج3/ ص591/590.

(2) الشنقيطي: آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي: حول شبهة الرقيق، ص186.

حتى يكون الحكم عليها معتبرا، وإلا كان الحكم مجحفا، وهو ما وقع فيه سيد انطلاقا من سطحية فهمه المجردة من جهة، واجترارا لما يردده الغربيون والمستشرقون في خصوص هذه المسألة من جهة ثانية، ولقد أجاد الإبراهيمي في نص بليغ –يليق أن يكون خاتمة– في سياق رده على أرباب هذه الدعوى بقوله:"وما لهؤلاء القوم المشنعين على الإسلام لا يمنعون تجارة (الرقيق الأبيض) المتفشية بينهم، والمسجّلة عليهم وعلى حضارتهم عارًا لا يمحى؟ وما بالهم يرون القذاة في أعين غيرهم، ولا يرون الخشبة المركوزة في أعينهم؟ وما بال إنسانيتهم انحصرت في الإشفاق على عشرات أو مئات أو آلاف من العبيد يملكهم المسلمون بإحسان، ولم تتسع رحمتهم وإشفاقهم لمئات الملايين من الشعوب التي استعبدوها في أفريقيا وآسيا، فأذلوا رقابهم، ومسخوا معنوياتهم، وجرّدوها من كل أسباب الحياة"[1].

خ) علاقات النبي ﷺ مع القبائل: يتابع سيد القمني تأصيله لنظريته المسماة "الموازنة بين النقائض"، موظفا هذه المرة –بالإضافة إلى مستنداته الثلاثة السابقة– العلاقات الخارجية للدولة النبوية الطالعة، حيث لاحظ سيد تباينا في السياسة الخارجية التي فعّلها الرسول ﷺ مع القبائل من حوله، فتارة يعقد موادعة وحلفا، أي يصالح مع اشتراط النصرة في حال التعرض للعدوان، وتارة أخرى يصالح بشرط دفع نصيب من المال وهو ما أطلق عليه القرآن الكريم اسم الجزية، فإذا كان متعلقا بالأرض سُمي خراجا، ثم في الأخير الدعوة إلى الإسلام مع حفظ النفس والمال لكن بفرض الزكاة على المعتنقين له، وقد سماها سيد ضرائب، زاعما أن هذه الاختيارات بمجموعها تعبر في حقيقتها عن اختلال وانفكاك في المواقف النبوية حيث أفضت وساهمت في خلق فجوات ظلت راسخة في تاريخ الإمبراطورية الإسلامية.

وهكذا يحاول سيد أن "يصطاد في الماء العكر"[2]، ليوظف ما أمكنه من التصرفات النبوية في خدمة طرحه الفكري، ويستنكف أن يقرأ الوقائع على ظاهرها وفي سياقها وظرفها التاريخي، ويأبى إلا أن يحملها على فرض واحد لا يقبل إمكان غيره، ومهما يكن من شيء فقد مضى قريبا أن السياسة الشرعية إنما يراعى فيها المصلحة الشرعية للبلاد

---

[1] الإبراهيمي: آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج4/ ص369.

[2] أي يسعى للانتفاع من الفوضى السائدة، وهو ترجمة لتعبير إنجليزي. ينظر: ف. عبد الرحيم: معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها، دار القلم – دمشق، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011م.

والعباد، فحيثما وجدت المصلحة المذكورة فثم شرع الله، حتى إنه لا يشترط فيها ثبوت النص الشرعي، بل تثبت بالاجتهاد من أولي الأمر، وتقدمت كذلك الإشارة إلى نظائر في هذا المعنى قد وقعت من الصحابة ﷺ كتحريق المصحف والتعزير بالقتل كما فعل علي ﷺ مع من ادعى ألوهيته فحرّقهم بالنار، وكان مجتهدا في ذلك لكونه لم يبلغه النهي عن التعذيب بالنار، وما فعل عمر بن الخطاب ﷺ من نفي الفتى الذي خشي فتنته لنساء المسلمين ونحو ذلك من الوقائع، فأين المانع من توظيف الصلح أو فرض الجزية أو ركوب الحرب حسبما تقتضيه الظروف ووفق النظرة الاجتهادية لولي الأمر؟ علما أن هذه الأحكام الثلاثة قد ثبتت في التنزيل الحكيم، ويدل عليها قوله تعالى بالترتيب:﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الأنفال: 61] وقوله:﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾ [التوبة: 29] وقوله جل شأنه:﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ﴾ [التوبة: 5]، ويعضد هذا المعنى أن سيد القمني نفسه في سياق دراسته لمسألة النسخ، يرى أنّ تغيُّرَ الأحكام أو نسخَها وفق المصالح أو مواكبةً لمتغيرات الزمان والمكان يعدُّ في نظره أحد أبرز المعالم الفقهية الكبرى المحمودة في الفقه الإسلامي، بل هي من مسلماته، وقد استخدمت عدة مرات، في عهده ﷺ وفي زمن الخلافة الراشدة وما بعدها[1]، فإذا فرضنا أن مسألتنا هذه من هذا القبيل، فلم لا تقرأ هذه الجزئية في ضوء هذا الفهم وتُخرَّج على هذا الأصل، وتكون القضية إيجابية فضلا عن أن تكون سلبية؟

هذا وقد عقد ابن القيم فصلا في كتابه زاد المعاد بعنوان "في ترتيب سياق هديه مع الكفار والمنافقين من حين بعث إلى حين لقي الله ﷻ"أشار فيه إلى الحكمة في التدرج المنتهج في علاقاته مع المشركين والكافرين من مبدأ البعثة إلى أواخر حياته ﷺ، وأنه قد روعيت في كل مرحلة طبيعتها المميزة لها من حال الداعي والمدعو من جهة الضعف والقوة وكذا القلة والكثرة وما تقتضيه أصول الدعوة وغير ذلك من الاعتبارات؛ ففي البدء

---

[1] ينظر: سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص78.

أُنبِئ ﷺ، ثم أُرسل ثم أُمِر بإنذار الأقربين من عشيرته، ثم مَن حوله من قبيلته، ثم إنذار العرب قاطبة ثم إنذار العالمين. ثم أمر بالهجرة ثم أذن له في القتال، ثم أمر بالقتال لكن لمن قاتله فقط فلا يتعرض لغيره من المسالمين، ثم أمر بأن يقاتل المشركين كافة، وقد كانوا معه ثلاث فرق: أهل صلح وهدنة وأهل ذمة ومحاربون، فأمر بالوفاء للأوّلين بإتمام عهدهم حسب ما اتفقوا عليه من شروط، وضرب الجزية على أهل الذمة مقابل الأمان والحماية، وأعلن الحرب على من جاهر بالعداء أو قاتل المسلمين أو أعان على قتالهم أو عارض الدعوة الإسلامية[1]، فهذه الخطوات كلها تدل على تدرج تصاعدي يتناسب مع واقع المسلمين والدعوة في تلك الفترة التي تعتبر اللبنة الأساس لمراحل أخرَ قادمة سوف تمسك الأمة الإسلامية إبّانها بأزمّة العالم أجمع.

ومن غرائب القمني أنه أدرج المؤمنين ضمن هذه الاستراتيجية النبوية، ونظم أهل الإيمان في سلك أهل الكفران من جهة شمولهم بهذه المعاملة، فقد قال سيد:"ليأتي نداء جديد بأن من يعلن إسلامه معترفا بوحدانية الله وسيادة رسوله، يضمن سلامة حياته وماله، على أن يدفع الضرائب للدولة في نظامي الزكاة والصدقة"، وأي جديد في هذا النداء الذي هو إقرار بحق الله في العبادة ولرسوله بالاتباع؟ وهما لب الدعوة الإسلامية وأساسها منذ بدايتها إلى نهاية عهد صاحبها، ومما يدل على جهل سيد القمني أنه جعل مَن يعترف بوحدانية الله وسيادة رسوله من المؤمنين الذين يَضمنون سلامة حياتهم ومالهم، وكأنه لا يدري بأن الكافرين والمشركين يؤمنون حقا بالله ربا خالقا مدبرا؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: 87]، وأن مشكلتهم تكمن في إفراده سبحانه بالعبادة ونفي الشركاء عنه، وهذا ما لم يقبلوه، وكذلك كونه ﷺ سيدا إذا كان بمعنى صاحب البذل والحلم والأمانة والشرف، فهذه لا ينكرونها أيضا، وإنما ينكرون الإيمان بأنه مرسل من عند الله وأنه واجب اتباعه. ثم يصف سيد عبادة الزكاة بأنها ضريبة مالية تدفع للدولة، تلاعبا بالألفاظ وتسمية للشيء بغير اسمه، وذلك للفرق الواسع والبون الشاسع بين الزكاة ونظام الضرائب، فقد ذكر الباحثون فروقا كثيرة بينهما يضيق المقام

---

[1] ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج3/ ص184 وما بعدها.

بحصرها، نذكر منها[1]:

- من جهة المصدر: فالزكاة ربانية والضريبة بشرية.
- من جهة نوعها: فالزكاة عبادة والضريبة إجراء أو اقتطاع مالي.
- من جهة المشرف عليها: فالزكاة تؤدى من الأفراد وقد تتولاها الدولة، أما الضريبة فشأن يخص الدولة.
- من جهة العقوبة المترتبة عليها: عقوبة ترك الزكاة دنيوية وأخروية، أما الضريبة فعقوبتها دنيوية مع إمكان تخلفها.
- من جهة القدر: فالزكاة مضبوطة المقادير، أما الضريبة فهي غير منضبطة، حيث تتغير حسب حاجات الدولة.
- من جهة أهلها: فالزكاة خاصة بالأغنياء، أما الضريبة فعامة لا تفرق بين الغني والفقير.
- من جهة الديمومة: فالزكاة فرض دائم لا يسقط، أما الضريبة فقابلة للإلغاء.
- من جهة متعلقها: فالزكاة تتعلق بالأموال النامية، بينما الضريبة لا تفرق بين الأموال النامية وغير النامية، وغير هذه من الفروق.

كما أنه قد ورد النهي عن تسمية الأشياء أو المعاني بخلاف أسمائها الشرعية، من ذلك نهيه ﷺ عن تسمية العشاء عتمة، فقد جاء في الحديث الصحيح:"لا تغلبنّكم الأعراب على اسم صلاتكم، ألا إنها العشاء، وهم يعتّمون بالإبل"[2]، وكذلك نهيه عن تسمية العنب كَرْما، على خلاف في تعليل هذا النهي، وغيرها من المواضع التي تدل على دعوة الشريعة إلى المحافظة على الأسماء الشرعية كما وردت في النصوص أو الأسماء العرفية إذا ترتب على تغييرها فساد ما لأحد الاعتبارات، وقد ذكر ابن القيم أن المتأخرين لما هجروا الألفاظ الشرعية وآثروا عليها المصطلحات الحادثة نشأ عن ذلك من الجهل والفساد الشيء العظيم[3].

وبقيت جزئية واحدة نختم بها هذه النقطة، وهي إدراج سيد لعلاقاته ﷺ مع يهود ضمن

---

(1) ينظر: الغفيلي عبد الله بن منصور: نوازل الزكاة، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: الأولى، 1430 هـ – 2009م. ص333.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها، رقم 638، ج1/ ص441.

(3) ينظر: ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج2/ ص418.

مبدأ "الموازنة بين النقائض"، حيث استدل على ذلك بفرض صيام يوم الغفران (كيبور أو عيد الفصح) كما عبر سيد، وهو المشهور بيوم عاشوراء عند المسلمين؛ وهكذا يواصل سيد حملة التدليس والتلبيس، فيزعم أن النبي ﷺ حاول استمالة يهود أو كسب حيادهم على الأقل، بفرض هذا الصيام على أتباعه من المسلمين. وإن المتتبع لسيرته ﷺ مع اليهود يعلم يقينا أنه لم يتزلف إليهم يوما، لا محاباة ولا مداهنة، بل كان بينه وبينهم الكتاب والحديد، فكان أول عهده بهم أن ضرب بينه وبينهم العهود والمواثيق، ثم إنهم لما كانوا أهل نقض وغدر، غزاهم أربع مرات، في كلها ينتصر ويعلو عليهم، بدءا بغزوة بني قينقاع، ثم بني النضير حيث أجلاهم من المدينة وغنم أرضهم وديارهم، ثم غزوة بني قريظة بُعيْد غزوة الخندق حيث إنهم خانوا العهد وغدروا بالمسلمين بإعانة الأحزاب عليهم، فحاصرهم حتى إذا تمكن منهم حكم بقتل كل بالغ منهم وسبى نساءهم وذراريهم وغنم منهم ما غنم، وانتهاء بغزوة خيبر التي كانت من أكبر الفتوح، فقتل من قتل وسبى وغنم الأرض والأموال، فكانت هذه هي حال العلاقة في الجملة بينه وبين اليهود.

أما مسألة صيام يوم عاشوراء، فمن المعروف المستفيض أنه لما قدم المدينة وجد اليهود يصومون ذلك اليوم، فسأل عنه "فقالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله نبي إسرائيل من عدوهم، فصامه موسى. قال: فأنا أحق بموسى منكم. فصامه وأمر بصيامه"[1]، فلما كان العام القابل فرض صيام رمضان، ونسخ صيام عاشوراء من الوجوب إلى الاستحباب، فأين القرينة الدالة على الاستمالة هنا؟ لاسيما وقد ثبت في صحيح مسلم أن أهل الجاهلية كانوا يصومونه، فعن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: "كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه، فلما هاجر إلى المدينة، صامه وأمر بصيامه"[2]، فظاهر الحديث أنه سأل من أجل معرفة علة صوم يهود لهذا اليوم خصوصا، ولا يفهم منه البتة أن هذا السؤال هو سبب ابتداء الصيام، ثم إنه قد بين ﷺ علة هذا الصوم بالنص وأن سببه ليس استمالة يهود، ولكن علته هي متابعة شرع نبي قبلنا، وأن هذه الأمة –لكونها تؤمن بالأنبياء جميعا– أحق به من غيرها.

---

[1] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، رقم 1900، ج2/ ص704؛ وفي كتاب التفسير، باب: وجاوزنا ببني إسرائيل البحر فأتبعهم فرعون وجنوده بغيا وعدوا حتى إذا أدركه الغرق قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين، رقم 4403، ج4/ ص722.

[2] مسلم: صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء، رقم 1125، ج2/ ص792.

ثانيا: دعوى عودة النبي ﷺ إلى ما كان عليه أهل الجاهلية.

هذه النقطة هي آخر ما نختم به هذا المطلب المتمثل في بيان موقف سيد القمني من مفهوم سنة النبي المختار ﷺ، ولئن كانت العبرة بالخواتيم أو كانت خاتمة الأشياء مسكا في العوائد على التعبير الشائع على الألسن، فإن سيد قد أسرف في هذا الموضع غاية الإسراف، وأغرب حتى بلغ النهاية في الإغراب، كيف لا وهو صاحب دعوى النقائض في حق خير البرية، وقد ورد في المثل العربي "رمتني بدائها وانسلّت"[1]، وأن سنة الله في خلقه كما قال سبحانه:﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر: 43]، فقد رأى سيد أن النبي ﷺ عاد بالأمة إلى نقطة الصفر، إلى ما كان عليه أهل الجاهلية من شعائر وعبادات وثنية، وذكر أمثلة توهمها كذلك، ونحن الآن نحاول بيان هذه المغالطات التي لا نتورع عن وصفها بالأكاذيب والافتراءات في حق النبي ﷺ والصحابة والدعوة الإسلامية عموما، وكانت هذه الملاحظات كالآتي:

- زعم سيد أن قريشا صُعِقت عندما رأت النبي ﷺ يهل بمناسكها ويطبق شعائرها، وهذه دعوى تفتقر إلى دليل، بل هي كذب صريح، فقريش كانت ولا زالت على موقفها المعادي للدعوة الإسلامية إلى يوم الفتح، أين دخلها عليه السلام وأصحابه عُنوة على الصحيح، أي أنه دخلها محاربا غازيا، حتى إذا تمكن منها ورأى أهلُها انتصارَه عليهم وأنه لا طاقة لهم به، أذعنوا له وآمنوا به، والقصة مشهورة في كتب السيرة حيث جمعهم عليه السلام وخاطبهم فكان آخر ما يروى عنه أنه قال لهم:"اذهبوا فأنتم الطلقاء"[2]، بل إن سيد نفسه يذكر روايات عن التهكم والتنقص الذي صدر من بعض القرشيين في حق النبي ﷺ لما دخل مكة في عمرة القضاء، كموقف عكرمة بن أبي جهل وخالد بن أسيد، وما فعل سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى مع نفر من قريش لما شددوا القول مع الرسول ﷺ بضرورة التعجيل في مغادرة مكة بعد إتمامه لمناسك العمرة، فتلطف بهم فأساؤوا الأدب معه. وهذا وغيره إنما يقرر الموقف القرشي العام، المناوئ والثابت ضد الدعوة الإسلامية وصاحبها.

---

(1) يضرب لمن يعير صاحبه بعيب هو فيه. الميداني أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم: مجمع الأمثال، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة – بيروت، لبنان، د ت. ج1/ ص286.

(2) الرواية على شهرتها قد ضعفها الألباني في السلسلة الضعيفة، ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، رقم 1163، ج3/ ص307.

- ادعى سيد أن الصحابة ﷺ قد تفاجؤوا بعودتهم إلى الشعائر الجاهلية، وهذه فرية أخرى مثل سابقتها تضاف إلى افتراءات سيد التي يطالب فيها بالدليل الصحيح الصريح، إذ الواقع بخلاف هذا تماما، حيث عُلم يقينا حرصُ الصحابة على متابعة نبيهم متابعة منقطعة النظير، مع التعظيم والتوقير الذي نال استغراب وإعجاب المشركين أنفسهم، فقد قال عروة بن مسعود الثقفي –وهو أحد الرجلين العظيمين اللذين قال فيهما المشركون: ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ عَلَىٰ رَجُل مِّنَ ٱلۡقَرۡيَتَيۡنِ عَظِيمٍ ٣١﴾ [الزخرف: 31]– لما كلم النبي ﷺ يوم الحديبية:"أي قوم والله لقد وفدت على الملوك على كسرى وقيصر والنجاشي، والله إن رأيت ملكا يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدا، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له"[1]، ولم يوثر عنهم –أي الصحابة– شيء في استغراب شعيرة أو استهجانها أو معارضتها، بل ثبت نقيض هذا تماما في وقائع لا تحصى.

وقد استغل سيد مجريات شعيرة الحج ليستأنس بها على زعمه، والواقع كما سلف من أن الصحابة مذ خروجهم من المدينة حتى بلوغهم مكة وهم مقتدون به تمام الاقتداء، وقد حج ﷺ راكبا وأدى مناسكه وهو راكب من أجل أن تراه الأمة وتقتدي به، فعن جابر بن عبد الله قال:"طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف، وليسألوه، فإن الناس غشوه"[2] وكان يقول وهو يؤدي المناسك:"خذوا عني مناسككم"[3]، والصحابة يتابعونه حذو القذة بالقذة، بل ويسألونه عن كل ما يمكن أن يكون خلاف المطلوب منهم، والنبي ﷺ يجيبهم عن ذلك كله، كل هذا قد دلت عليه

---

(1) ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج3/ ص347.

(2) النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب: السنن الكبرى، كتاب المناسك، الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة، رقم 3955، ج4/ ص142. ونحوه عند مسلم: كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، رقم 1297، ج2/ ص943..

(3) المصدر نفسه: كتاب المناسك، رمي الجمرة راكبا، رقم 4045، ج4/ ص181. قال الألباني: صحيح، ج2/ ص641.

سنته الصحيحة، ومن زعم خلاف ذلك فعليه بالبرهان، والدعاوى إذا لم تُقم عليها بينات فأهلها أدعياء.

- من افتراءات سيد الواضحة قوله:"ويمارس طقوس قريش الدينية بتمامها، حتى تجديد الأنصاب"، وهذه كما يقال فرية صلعاء في وضح النهار، فكيف لإمام الحنفاء والموحدين أن يجدد الأصنام وقد جاهد ثلاثا وعشرين سنة كلّها –من يوم أرسل إلى اليوم الذي توفي فيه– من أجل تثبيت دعائم التوحيد واستئصال شأفة الشرك وقطعه من أصوله؟ وماذا يقال في ذلك الصبر الذي احتمله مع قومه وما لاقاه منهم من شتى أنواع الإيذاء والعذاب؟ وقد سألته عائشة يوما، هل مر بك يوم أشد عليك من يوم أحد؟، فقال:"لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق إلا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني. فقال: إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم"[1]، وماذا يُجاب عن استباحته لدماء مخالفيه واستحلال أموالهم وأعراضهم، وخوضه للمعارك الضروس التي ضحّى فيها بأتباعه وأقرب الناس وأحبهم إليه؟ وكيف يترك أرضه وسماءه وملعب صباه وأحب البقاع إليه ثم يكون الدافع من وراء ذلك كله هو تجديد الأنصاب؟

وما أشبه هذه التهمة بافتراء المشركين على نبي الله الخليل إبراهيم عليه السلام باستقسامه بالأزلام، فقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما:"أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة، أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما من الأزلام، فقال النبي ﷺ: قاتلهم الله، لقد علموا: ما استقسما بها قط"[2] بل الثابت قطعا من سيرته أن أول ما دخل مكة يوم الفتح وجد حول البيت

---

[1] مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، رقم 1794، ج3/ ص418.

[2] البخاري: صحيح البخاري،كتاب المغازي، باب: أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح، رقم 4037، ج4/ ص561.

ستين وثلاثمائة نصب، فجعل يطعنها بعود في يده ويقول: ﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ﴾ [الإسراء: 81]، ﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَمَا يُبۡدِئُ ٱلۡبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ ٤٩﴾ [سبأ: 49][1]، فأين التجديد المزعوم هنا؟ ويا ليت سيد سمى لنا الأنصاب المجددة أو عينها على الأقل. أما الحجر الأسود فله خصوصيته ومزيته الشرعية، فقد وردت أحاديث صحيحة تنوه بفضله، منها حديث ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :"نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم"[2]، ومنها أيضا عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ:"إن مسحَ الحجر الأسود والركن اليماني يحطان الخطايا حطا"[3]، فدل هذا على أن قضيته تعبدية محضة، ويعزز هذا ما ثبت عن عمر ﷺ بقوله له لما استلمه:"إني أعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك"[4]، فكانت هذه الآثار بمجموعها تدل على فضل الحجر الأسود وشرعية احترامه وترتب الثواب على ذلك، فكان تعظيمه من هذه الناحية، أي عبودية لله ﷻ وما يترتب على ذلك من أجر أخروي، وإلا فهو كباقي الأحجار لا يضر ولا ينفع كما قال عمر تماما.

- إن التجديد المزعوم من سيد على تقدير صحته، إنما هو تجديد لدعوة الأنبياء والمرسلين قبله عليهم السلام، وفي طليعتهم ملة الخليل إبراهيم عليه السلام، فقد بعث ﷺ بالحنيفية السمحة كما ورد في الأثر، والحنيفية هي طريقة إبراهيم الدينية التي كان عليها، وأبرز معالمها وأعظم أركانها هو الدعوة إلى توحيد الله جل وعلا بالعبادة ونفي الشركاء عنه، فالحنيفية مشتقة من الحَنَف وهو في اللغة الميل، ومنه الأحنف وهو الذي في ساقيه اعوجاج، ولذلك فسرت بأنها الميل عن الشرك والإقبال على التوحيد، فكان هذا الأصل أكبر الأصول التي اتفقت فيها الشرائع جميعا وتلاقت فيها دعوات

---

(1) المصدر نفسه: رقم 4036، ج4/ ص561.

(2) الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود، والركن، والمقام، رقم 877، ج3/ ص217. وقال: "حديث ابن عباس حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني في صحيح الجامع، ج2/ ص144.

(3) أحمد بن حنبل: المسند، في مسند أبي هريرة رقم 5621، ج5/ص 144. وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع، ج1/ ص437.

(4) البخاري: صحيح البخاري،كتاب الحج، باب: ما ذكر في الحجر الأسود، رقم 1520، ج2/ ص579.

الأنبياء قاطبة، ثم نجدها تتلاقى أيضا في بعض الأصول الأخرى كإثبات المعاد والإيمان بالنبوات، كما تتفق في تشريعات أخرَ كالصلاة والصيام والحج وسائر العبادات المشتملة على الخير المحض والمصلحة الدائمة التي تستوجب أن تكون شرعا باقيا؛ ولذلك جاء في الحديث الصحيح قوله ﷺ معبرا عن هذا المعنى بوصف جامع:"أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعلاّت، أمهاتهم شتى ودينهم واحد"[1].

فالإسلام بمنزلة الأب أي أنه دين واحد لجميع الأنبياء، والشرائع بمنزلة الأمهات فهي كثيرة ومتنوعة في بعض جوانبها. ولما اعترى الشرائع السابقة ما اعترى من التحريف والتبديل، جاءت الشريعة الإسلامية مصدقة لها في الجملة، وماحقة لكل صور التحريف والتبديل، قال تعالى:﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: 48]، وعليه فلا يمكن فهم التجديد إلا في هذا الإطار، ومن الأمثلة على ذلك أنه ﷺ حج موافقا لسنة الخليل إبراهيم عليه السلام، وكان مما فرضه على الأمة وجعله من أركان الحج: السعي بين الصفا والمروة، وكانوا في الجاهلية يتحرّجون من السعي بينهما، فقد روت عائشة رضي الله عنها أن الأنصار "كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل، فكان مَن أهلَّ يتحرّجُ أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى:﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 158]"[2]، كما نهى عن أن يحج البيت مشرك، ونهى أن يطوف بالبيت عريان، إلى غير ذلك من نماذج المخالفة لشعائر أهل الجاهلية، وهي في الحقيقة أكثر من ذلك، وهي حجة على افتراء سيد القاضي بأن النبي ﷺ قد عاد بالصحابة إلى عهد الجاهلية.

---

[1] المصدر السابق: كتاب الأنبياء، باب: "واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها"، رقم 3259، ج3/ ص270.

[2] المصدر السابق: كتاب لحج، باب: وجوب الصفا والمروة وجُعل من شعائر الله، رقم 1561، ج2/ ص592.

المبحث الثاني: موقف سيد القمني من نشأة السنة النبوية

إذا كانت السنة النبوية هي أقوال وأفعال وتقريرات النبي ﷺ وصفاته الخَلقية والخُلقية، فلا شك أن نشأتها تمتد إلى عهد صاحبها عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام، حيث انبرى ﷺ للإبلاغ من أول نداء خوطب به على سبيل الإنذار، وهو قوله عزّ من قائل:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ٢﴾ [المدثر: 1-2]، فاستهل يبلغ الرسالة كما أُمر على مدار ثلاث وعشرين سنة كاملة، لا يكع ولا يستكين في ذلك كله، حتى أدى الأمانة ونصح للأمة، وأشهدها على هذا الأداء عندما أشرفت مهمته على الختام، في ذلك المجمع العظيم في حجة الوداع قائلا:"ألا هل بلغت. قالوا: نعم، قال:اللهم اشهد"[1]، وقد حرص الصحابة الكرام على النهل من هذا المصدر الرباني والاستنارة بهداياته والتزام توجيهاته وأوامره، مصدّقين لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ٢ ﴾ [الجمعة: 2]، والحكمة في بعض تفسيراتها: السنة، كما قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ﴾ [الأحزاب: 34]، ومن المقطوع به أنه ﷺ كان يعلم أصحابه السنة كما يعلمهم القرآن، فالكل وحي من الله ﷻ، بل أمرهم بالتبليغ عنه، فقال:"بلغوا عني ولو آية"[2]، وهذا الإبلاغ شامل للقرآن والحديث، إذ أنهما ينبثقان من مشكاة واحدة، والناس متعبدون بهما جميعا، فقد ثبت في الحديث الصحيح قوله ﷺ:"ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه"[3].

---

(1) البخاري: صحيح البخاري في مواضع عدة، منها:كتاب الحج، باب: الخطبة أيام منى، رقم 1645، ج2/ ص620. ومسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم 1679، ج3/ ص306.

(2) البخاري: صحيح البخاري،كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم 3274، ج3/ ص275.

(3) أحمد بن حنبل: المسند، في مسند الشاميين، حديث المقدام بن معديكرب الكندي أبي كريمة عن النبي ﷺ رقم 17174،

ولما كانت عملية التبليغ تفتقر إلى أصول وقواعد تضبطها حتى تقع صحيحة سوية سالمة من شوائب الغلط والسهو وسائر الأعراض البشرية التي تعتري عميلة النقل، وجدنا النبي ﷺ نفسَه يدعو إلى العناية والاهتمام بهذا الأمر، موظفا في ذلك أسلوب الترغيب والترهيب، فتارة يجهر لأصحابه بندائه الراقي الرحيم بحفظ وتثبيت ما يُلقى إليهم من أقواله الكريمة :"نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وربّ حامل فقه ليس بفقيه"[1]، وتارة أخرى يحذر من الإخلال بهذا التكليف، بأن يفترى عليه أو يُخبر عنه بما لا يتيقن أنّه قولُه فعلا، فقال:"من يقل علي ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار"[2]، وقال:"من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[3]، فبادر الصحابة رضي الله عنهم إلى إجابة الدعوة وامتثال الإرشاد النبوي، حيث حرصوا أشد الحرص على حسن التلقي من النبي ﷺ وتحمل أقواله وأفعاله وتأديتها للأمة نقية سوية، وهي التي كانت وستكون جزءا من دستور الأمة ونبراسَها عبر العصور، وساعدهم في ذلك ما نالهم من زكاء النفس وخفة الروح وعلو الهمة واستنارة العقل وعمق الفهم وسلامة الفطرة، يُروى عن عبد الله بن مسعود أنه قال:"أولئك أصحاب محمد ﷺ، كانوا خير هذه الأمة، أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فهم كانوا على الهدي المستقيم"[4]، بالإضافة إلى

ج28/ص 410. وقال شعيب الأرنؤوط وآخرون: إسناده صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع، ج1/ ص516.

[1] الترمذي: سنن الترمذي، أبواب االعلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم 2656، ج5/ ص33، وقال: "حديث زيد بن ثابت حديث حسن". وابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: السنن، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، دون معلومات أخر، د ت، في أربعة مواضع أولها: كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب من بلغ علما، رقم 230، ج1/ ص84. وصححه الألباني في صحيح الجامع، ج2/ ص145.

[2] البخاري: صحيح البخاري،كتاب العلم، باب: باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم 109، ج1/ ص52 بهذا اللفظ، والحديث متواتر.

[3] مسلم في مقدمة صحيحه، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، ج1/ ص8. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، ج2/ ص66.

[4] قال الألباني: أخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (2/ 97)، والهروي (ق 86/ 1) من طريق قتادة؛ عنه؛ فهو منقطع. وأبو نعيم في "الحلية" (1/ 305) من طريق عمر بن نبهان، عن الحسن، عن ابن عمر. ينظر: حاشية الألباني على "هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة"، ج1/ ص143.

عامل آخر مهمّ ساهمت فيه البيئة العربية في ذلك الوقت، ألا وهو انبجاس قريحة الحفظ، وذلك أنهم كانوا أهل أميّة، فلم يكونوا أهل قراءة وكتابة، فاضطرهم هذا الوضع إلى إعمال الذاكرة والتعويل عليها في كثير من شؤونهم، فانقدحت بذلك ملكة الحفظ لديهم وصارت سجية فيهم...

ثم جاء عصر التابعين الذين نسجوا على منوال الصحابة وانتهجوا الطريقة نفسها في التحمل والأداء، المبني على الاحتياط والتثبت للسنة والحرص الشديد على حفظها ونقلها غضة كما تلقوها من أفواه شيوخهم الصحابة، ولأن دوام الحال من المحال، ومع تقدم الزمن واتساع رقعة الإسلام خصوصا في نهاية عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان وبداية ظهور الجماعات والفرق إثر الفتنة التي وقعت، وكان من آثارها بروز ظاهرة الكذب في الحديث النبوي، كما يؤثر عن محمد بن سيرين أنه قال:"لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم؛ فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1]، ومن ثم بدأ التقعيد الأولي لبعض علوم الحديث كالكلام في الرجال والنظر في الإسناد ونحو ذلك، ثم ما كاد القرن الأول ينقضي حتى بدأت بوادر عملية جمع الحديث وتدوينه، التي تطورت واكتملت في عهد أتباع التابعين، لتخرج إلى الدنيا أول دواوين السنة النبوية الجامعة للأحاديث الشريفة المرتبة، وكان ذلك على يد إمام دار الهجرة مالك بن أنس في كتابه الشهير الموطأ.

المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من نشأة السنة النبوية

بعد هذه التوطئة المعتصرة نعود إلى مسألتنا محلِّ البحث وهي عرض وبيان رأي سيد القمني في نشأة السنة النبوية، وهذا المبحث قد تناولته كثير من الدراسات المعاصرة تصريحا أو تضمينا في المباحث المتعلقة بتاريخ السنة النبوية أو جمعها أو تدوينها، وسيد القمني كغيره من أرباب القراءات المعاصرة للتراث بصفة عامة ولمفهوم السنة على وجه الخصوص يدلي بدلوه في هذا القضية، ويشارك برأيه مرة أخرى في هذه المسألة المحورية، مسألة نشأة السنة النبوية، وكالعادة في مخالفة سيد القمني للواقع العلمي أو المشهور المستفيض عند أهل العلم والمعرفة –بالحديث وغيره– الذي يكاد يكون في حكم المُسَلَّمات أو البدهيات، فنرى سيدا ينزع إلى أنّ الاختراع والوضع هو السّمة الغالبة على الحديث النبوي، فالكثير من الأحاديث النبوية المضمنة في بطون دواوين

---

[1] مسلم في مقدمة صحيحه، باب بيان أن الإسناد من الدين. وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات. وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز، بل واجب. وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة، ج1/ ص14.

السنة بما فيها تلك التي وصفت بأنها صحاح إنما هو في الحقيقة افتراءُ كذوب أو صناعة صاحب مصلحة غشوم، هكذا دون تخصيص أو استثناء، وبعد تتبع كلامه في هذا الموضوع وجدناه يحصر أسباب ومظاهر هذا الوضع في أربعة أمور:

الأول: نسبة الكذب في الجملة إلى الشريعة الإسلامية، انطلاقا من واقع المسلمين الذي امتلأ بالكذب في نظر سيد القمني، وهذا يدل –حسبه– على مشروعية الكذب خصوصا إذا ارتبط بمصلحة ما، وربما أرجع ذلك إلى دلالة بعض النصوص الشرعية نفسِها كاستئناسه بحديث كذبات إبراهيم الخليل عليه السلام، ويبني على ذلك أن علماء الحديث أثبتوا أحاديث موضوعة عالمين بذلك؛ والسبب أنها يترتب عليها مصلحة معينة، يقول سيد:"**إن هذا التواطؤ على الكذب يشير إلى شرعة عربية إسلامية؛ فالكذب في سبيل الله مطلوب، وفي الحديث كذب إبراهيم (النبي) ثلاث كذبات كلها في الله: عندما قال إني سقيم، وعندما قال فعلها كبيرهم هذا، وعندما قال لفرعون عن زوجته سارة إنها أخته. الكذب مطلوب تقية ومداراة إذا كان الصدق سيضر بالمسلم أو بدينه، علماء الحديث حبذوا أحاديث يعلمون أنها مختلقة مكذوبة؛ لأنها تؤدي إلى مصلحة أو تحث على فضيلة**"[1].

الثاني: يرى سيد أن تقديس الأشخاص كان من أكبر الأسباب في شيوع ظاهرة الكذب في الأحاديث ثم نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، بدأ بالصحابة رضي الله عنهم، الذين أُلبسوا ثوب القداسة ليصبح كل ما يصدر عنهم مقدسا، دون تمييز بينهم في هذا الباب فهم فيه سواء، ويُحمّل علماء الحديث وزر عملية التقديس التي تمت بإشرافهم، يقول سيد:"**وإن الشائع بين الناس عن قدسية لحقت بالصحابة، معلوم أن سببها علماء الحديث الذين أعطوا الصحابة وضعا فوق بشري، وذلك بغرض المساواة في الحديث بين عمر بن الخطاب وبين آخرين من الرواة مثل أبي هريرة وابن عباس، حتى لتجد أبا هريرة في علم الحديث أهم من الصحابة الخلفاء الراشدين مجتمعين، وحتى ضرب علماء الحديث بشهادة ابن الخطاب كل الحوائط لأنهم لو أخذوا بها لحذفوا مئات الأحاديث المنسوبة إلى أبي هريرة، ومثله أيضا عبد الله بن عباس الذي كان له من العمر سنوات عشر عندما توفي الرسول**"[2] ثم يعمد إلى أن علماء الحديث أنفسهم قد انتقلت

---

[1] سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص203.

[2] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص66.

إليهم تلك القداسة؛ لاشتغالهم بما هو مقدس، وصارت لديهم إمكانية تكوين وصنع الحديث حسب الظروف ومتطلبات الواقع، حتى انتهى بهم المطاف إلى إمكانية تفسير القرآن الكريم بالحديث نفسه، فهُم حسب سيد القمني أحد أبرز المشاركين في قضية افتعال الحديث الشريف، وأن هذا الافتعال قد طال وامتد ليمس جانبا مهما من الأصل الأول لمصادر الاستدلال في الإسلام، وهو تفسير القرآن العظيم، يقول سيد:"**وإبَّان الصراع السياسي في الفتنة الكبرى وما تلاها من فتن، أمكن لهؤلاء اكتساب القداسة بمبدأ كان مرفوضا زمن الدعوة وزمن الخلافة الراشدة وهو تدوين السنة، مع اختراع الأحاديث حسب الطلب وبالقياسات المرغوبة، أصبح لهم مهمة مقدسة إضافية هي تفسير القرآن بالحديث** "[1].

الثالث: يرى سيد أيضا أن من أكبر أسباب نشأة وتبلور الحديث النبوي يتمثل في مشروع بناء الدولة أو الخلافة، وأن ولاة الأمر من عهد الخلفاء فمن بعدهم اعتمدوا بشكل أساسي وواضح على قضية تفعيل الحديث النبوي، سواء من جهة مساهمته في بناء الدولة وتثبيت أركانها، أو من ناحية إحداث التوازن والتماسك لها عند حدوث الاضطرابات، أو من زاوية خلق التبريرات لقرارات الدولة المتخذة، والتي يمكن أن تتسبب في شيء من المعارضة، فنسبة معتبرة من الحديث الشريف في نظر سيد إنما نشأت وانسبكت في بواكير بوتقة الدولة الإسلامية، انطلاقا من دور الخلفاء الراشدين إلى قصور بني أمية وبني العباس، يقول سيد في خصوص الجزئية الأولى:"**لو كان هناك قانون مدون ما عاد أبو بكر إلى حديث:"نحن معاشر الأنبياء لا نورث" ردا على فاطمة بنت النبي عندما طلبت ميراثها، وفوجئت لأنها لا تعلم من أبيها أخص خصائصها، ما كان وحده من سيتذكر هذا الحديث أو يعتمد على الذاكرة. بهذا المعنى تكون الدولة دولة طوارئ طوال الوقت، كلما أردت اتخاذ خطوة أخرجوا لك حديثا لم يكن معلوما من قبل.**"[2].

ويقول في جزئية تفعيل الحديث من أجل تماسك واستقرار الدولة:"**عن أبي بكر عن رسول الله قال: من خرج يدعو إلى نفسه أو إلى غيره وعلى الناس إمام، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فاقتلوه، ... وكان من الضروري تفعيل هذا الحديث النبوي لإحداث**

---

[1] سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، ص12.

[2] سيد القمني: الدولة المسلمة للخلف در، ص15.

الاستقرار والتماسك للدولة الناشئة"[1].

ويقول أيضا في الجزئية الثالثة المتعلقة بتبرير مواقف الدولة، في سياق طعنه في أبي بكر الصديق إثر حروب الردة التي خاضها ضد قبائل العرب، وأن موقف الخليفة لم يكن صوابا بل كان مجحفا وظالما، وأن العملية لم تكن مشروعة أصلا، بل أُلبست لباس الشرعية عن طريق الأحاديث الموضوعة:"**حيث أثبتنا بطلان الحديثين المنسوبين للنبي محمد ﷺ بهذا الشأن وسقوط السند ناهيك عن المتن، وأن الأمر كان تبريرا لقرار الخليفة أبي بكر بإعلان الحرب على مسلمين رفضوا الاعتراف بإمارته لعدم اشتراكهم أو أخذ رأيهم في الأمر، وعبروا عن ذلك بمنع (ضريبة المال/ الزكاة) فكان أن تم وصمهم بالردة لتبرير قتالهم**"[2].

الرابع: يضيف سيد القمني إلى الأسباب السابقة التي تمخض عنها مفهوم السنة النبوية، تلك الحال التي اعترت الأمة مع نهاية حكم الخلفاء الراشدين، وهي ظهور الفرق الإسلامية من خوارج وشيعة ونحوهما، حيث تعصّب أهل كل فرقة لجماعتها وسعوا في نصرتها بما أمكن من الوسائل، وكان من بينها أن لجأت بعض هذه الفرق أو جلّها إلى منهجية وضع واختراع الحديث الذي تؤيد به فكرتها أو تستخدمه كسلاح ضد الفرقة التي تناوئها في معتقدها، وقد ترتب على هذه الوضعية ما ترتب من الأحاديث المخترعة المفتراة على سيد البشر، يقول سيد في هذا السياق:"**كل طرف دوما كان يتحدث لصالح قضيته بالقرآن والسنة، كل طرف ومعه الوضاعون يخترعون له الحديث**"[3].

المطلب الثاني: نقد موقف سيد القمني من قضية نشأة السنة النبوية

كانت هذه هي رؤية سيد القمني إلى مسألة نشأة السنة النبوية، ولا يخفى على متأمل ما تضمنته من التهويل والتضخيم والتعميم الفاسد، حتى يخيل للقارئ أنها وليدة الكذب والاختراع لا غير، وهذه إحدى النظريات الجائرة لسيد فيما يتعلق بالسنة النبوية ونشأتها، والتي أجحف فيها بحق السنة المطهرة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي على المشهور، والملاحظ مما

---

[1] المصدر نفسه: ص14.

[2] سيد القمني، شكرا بن لادن، ص104.

[3] سيد القمني، الدولة المسلمة للخلف در، ص16. وانظر أيضا في هذا السياق مقال سيد "فقهاء السلطان والتشريعات السلطانية" حول نشأة السنة النبوية من: الفاشيون والوطن: ص170 وما بعدها.

سلف ومما سيأتي من المباحث أن سيد غالبا ما يفضل أن يكون في موقع المهاجم والمدعي، فنراه يبادر إلى بث دعواه ثم يسعى حثيثا من أجل توجيهها وإلباسها قدرا من لبوس الصحة والشرعية عن طريق إيراد باقة من الأدلة في زعمه، وهي في الحقيقة لا تعدو أن تكون شبهات، إذ الشبهة عموما هي الحجة التي يحتج بها المخالف المبطل، ويظنها ناصرة لقوله مؤيدة له، والواقع أنها ليست كذلك، لكون جهة الدليل التي يأتي المستدل من قبلها لا تنفذ إلى محل الاستدلال والمراد من الدليل، بل كثيرا ما تكون حجة عليه، فتتساقط بذلك من سلم الاعتبار، وعلى كل حال سأعمد في هذا الموضع إلى الرد على سيد في دعواه من ناحيتين، من جهة الإجمال ومن جهة التفصيل.

- **الجواب الجمليّ على دعوى سيد حول نشأة السنة النبوية**

من المعلوم لدى كل مشتغل بالعلوم الشرعية بله المشتغلين بعلم الحديث الشريف أو السنة النبوية المطهرة تهاوي موقف سيد من نشأة السنة النبوية، وأن هذا القول من الغرابة بمكان، إذ هو أبعد ما يكون عن الواقع العلمي وما استقر عند المسلمين من أصالة هذا المصدر في ميدان التشريع الإسلامي، ثم إن هذا القول القاضي بأن السمة الغالبة على الحديث النبوي هو الوضع والاختراع ليس بالقول البعيد العهد، بل هو أثر من آثار عمل الأيادي الأجنبية في التراث الإسلامي خلال العصور المتأخرة، والذي عرف باسم الاستشراق، فسيد في حقيقة الأمر ليس إلا مقلدا لأصحاب هذه الدعاوى التي لا نعلم لها أصلا في حدود علمنا، نعم قد وجد خلاف بين الأمة في بعض المسائل ذات الصلة كحجية السنة والجرح والتعديل لطبقة الصحابة فمن بعدهم والخلاف في طائفة من الحديث المروي إثباتا ونفيا، ولكن دعوى كون القسط الأكبر من السنة مصنوعا موضوعا، فتهمة يأباها النقل والعقل والواقع العلمي، وبيان ذلك أن يقال:

قد دلت الأدلة المتظافرة على حرص الأمة الكبير من أجل الحفظ والمحافظة على آثار سيد الخلق ﷺ عبر الأجيال، بدءا بجيل الصحابة رضي الله عنهم حتى عصر تدوين هذه الآثار مع نهاية القرن الأول، وقد بذلت جهودا عملاقة في سبيل تحقيق هذا الهدف، مع التزام منهجية دقيقة وصارمة في تلقي الحديث وروايته، وهذا ما تؤكده لنا جملة من مواقف الصحابة الكرام وهي كالآتي:

أ) الأمر بتقليل الرواية: وكأن القصد من هذا الإجراء أن تبقى الأحاديث النبوية مصونة عن أسباب السهو والغلط؛ ذلك لأن الكلام كلما ازداد كثرة كلما ارتفعت فيه نسبة الخطأ المحتملة، فكانت هذه الخطوة الاستباقية شبيهة بصمام الأمان، حيث لا يترك

المجال مفتوحا بإطلاق لمن سوّلت له نفسه التحديث بلا خطام ولا زمام، لا سيما إذا تذكرنا موقع الصحابة المهم والمحوري في عملية التبليغ، إذ هم الحلقة الأولى في سلسلة الرواية، والخلل في هذه الحلقة ليس كخلل في غيرها.

وقد ذكر الباحثون نماذج لهذا الموقف، منها أن عمر بن الخطاب كان يأمر الناس بذلك، وأوصى الصحابة حين خرجوا إلى الكوفة قائلا:"إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن، كدوي النحل فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم، جودوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ"، وقال عبد الله بن الزبير لأبيه:"إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان، فيقول له: أما أني لم أفارقه ولكن سمعته يقول:"من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار"، فكان الزبير يتورع عن التحديث خوفا من لحاق هذا الوعيد، وطُلِب من زيد بن أرقم أن يحدث فقال:" كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله ﷺ شديد"، وقال الشعبي:"جالست ابن عمر سنة، فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا"، وغيرها كثير[1].

ب) التثبت في الرواية: بعد أن سلك الصحابة رضي الله عنهم نهج الإقلال من الرواية ابتداء، ولما كان لا بُد من التبليغ عنه ﷺ من ناحية أخرى، فقد رأوا أن يحتاطوا للرواية أشد الاحتياط ويتثبتوا فيها بأبلغ صور الاستثبات، وقد وردت في ذلك أخبار عديدة، منها ما وقع مع الصديق أبي بكر رضي الله عنه خليفةً لما طلب الشاهدَ في قضية توريث الجدة عندما أخبره المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ أعطاها السدس، ومنها قصة عمر رضي الله عنه مع أبي موسى الأشعري في قصة الاستئذان ثلاثا، حيث أخبر أبو موسى بحديث يرفعه أن الرجل يستأذن ثلاثا فإن أذن له وإلا رجع، فاستغرب عمر الخبر وطلب أيضا من يشهد لحديثه وأن الرسول ﷺ قد قاله حقا، كما أثر عن علي بن أبي طالب أنه كان يستحلف غيره إذا حدثه عن النبي ﷺ، بل ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها ربما اختبرت الراوي لتعرف مدى ضبطه لما يحدث به[2]، وهذا كله إنما صدر منهم حال الشك والريبة، أو احتف بالخبر من القرائن التي تدل أو تشعر أن الأمر خلاف

---

[1] محمد محمد أبو زهو: الحديث والمحدثون، مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية، ط: الأولى، 1378 هـ - 1958 م. ص68.

[2] ينظر: المصدر نفسه: ص 69 وما بعدها.

ذلك، فيضطرون إلى التأكد بطريقة من الطرق السابقة، أما في الاطمئنان إلى خبر الراوي وعدم الشك فيه فالأصل أنهم يقبلونه، ولذلك موضع خاص يذكر في مسألة حجية خبر الآحاد.

هكذا كان تعامل الصحابة ﷺ مع الحديث في الجملة، وقد جاء بعدهم جيل التابعين فأخذوا عنهم واقتفوا طريقتهم نفسها في صون الحديث والتحرز في نقله والاحتياط له، وبذلوا جهودا لا تنكر ولا تقل شأنا عن ما بذله الصحابة الكرام، وكان من أبرز مظاهر العناية بالحديث في هذا العصر بداية التقعيد لعلوم الحديث وتمييز الصحيح من السقيم وضبط أحوال الرواة بين من تصح الرواية عنه ومن لا تصح، وقد شملت جوانب شتى نذكر منها:

أ) الاهتمام بالإسناد: فقد سبق قريبا أثر محمد بن سيرين وأنه قال:"لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم؛ فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1]، وروي عنه أيضا قوله:"إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم"[2]، وقال عبد الله بن المبارك:"الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"، وكان يقول أيضا:"بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد"[3]، والروايات في هذا السياق كثيرة قد أورد الإمام مسلم جملة منها كما في مقدمة صحيحه.

ب)الاهتمام بدراسة الرواة وأحوالهم: فمعرفة الراوي وحاله من جهة الضبط والإتقان لما يرويه من أهم ما اعتنى به التابعون خصوصا في زمن الفتنة وما بعدها، أين ظهرت الفرق والأحزاب وكان من مسبَّباتها ظهور الكذب والانتحال، والزيادة والنقص في الحديث بما يؤيد مذهب الفرقة أو الطائفة، فكانوا بالإضافة إلى تمحيص الراوي من خلال سبر مروياته عن طريق العرض والمقابلة على رواية غيره من الثقات ثم ملاحظة الوفاق والخلاف، يُراعون حاله من حيث انتسابه إلى الفرقة الحادثة مع لفت النظر

---

(1) تقدم قريبا.

(2) مسلم: مقدمة الصحيح، باب بيان أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز، بل واجب، وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة، ج1/ ص14.

(3) المصدر نفسه، ج1/ ص15.

إلى طبيعة المرويات التي يرويها ومدى موافقتها لنحلته ومذهبه أو موافقتها للسنة الصحيحة والنقل الثابت، ومن خلال ذلك يحكمون على مروياته، بل بلغ بهم التشدد في هذا الباب إلى عدم اعتبار كل الأحاديث التي يرويها الثقات، وقد ورد في هذا السياق آثار عديدة نذكر منها: عن أبي الزناد قال:"أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث يقال: ليس من أهله "[1]، وقال سعد بن إبراهيم:"لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات"[2]، وقال أيوب السختياني: "إن لي جارا –ثم ذكر من فضله– ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة"، وينقل عن الإمام الشافعي أنه كان يقول إن "ابن سيرين وإبراهيم النخعي وطاوس وغير واحد من التابعين يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظ، وما رأيت أحدا من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"[3].

ت)الحفظ والاستثبات في الرواية: قد ذكر المعلمي أنهم كانوا غايةً في هذا الباب، فكانوا يحفظون الحديث تماما كما يحفظون القرآن، وذكر أثر قتادة رضي الله عنه أنه "كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل حتى يحفظه، هذا مع قوة حفظه ذكروا أن صحيفة جابر على كبرها قرئت عليه مرة واحدة– وكان أعمى – فحفظها بحروفها، حتى قرأ مرة سورة البقرة فلم يخطئ حرفاً ثم قال: "لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة"، وكان غالبهم يكتبون ثم يحفظون ما كتبوه، ثم منهم من يبقي كتبه، ومنهم من إذا أتقن المكتوب حفظا محا الكتاب، وهؤلاء ونفر لم يكونوا يكتبون، غالبهم ممن رزقوا جودة الحفظ وقوة الذاكرة كالشعبي والزهري وقتادة، وقد عرف منهم جماعة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه كالقاسم بن محمد بن أبي بكر ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة"[4].

---

[1] المصدر السابق، ج1/ ص15.

[2] المصدر السابق، ج1/ ص15.

[3] علي عبد الباسط مزيد: منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دون معلومات أخر. ص213. وله فصل في هذا الكتاب بعنوان "جهود التابعين في توثيق السنة وحفظها وتدوينها" قد استفدت منه في هذه الجزئية.

[4] المعلمي عبد الرحمن بن يحي بن علي اليماني: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل

وعليه يمكن القول بأن "التابعين يعدون بحق امتدادا للصحابة في كل شيء، وهم بنص المعصوم ﷺ خير القرون، ولا يجانب الصواب من يقول: إن دور التابعين كان أدق وموقفهم كان أصعب وأشق، إذ كان عليهم أن يواجهوا الخطر المحدق، وأن يتصدوا للمحاولات التي بذلت عبثا للنيل من الحديث والمحدثين"[1]؛ وذلك لما استجد من الاختلافات السياسية والعقدية، والتي من أبرز أسبابها الأيادي الأجنبية التي ساهمت وسعت كل السعي في تقويض وحصر المد الإسلامي من الداخل، وسيأتي ذكر هذا قريبا بإذن الله تعالى.

ثم جاء عصر أتباع التابعين الذي لم يتغير عن عصر الصحابة والتابعين، فساروا على الطريق نفسه والمنهجية ذاتها، في طرق التحمل والأداء مع التزام القواعد والضوابط التي سبقت الإشارة إليها، ولا نطوّل بذكر المواقف التي حفظتها الآثار المروية عنهم في هذا، فهي كثيرة جدا، ولكن الجديد الذي برز إبّان هذه المرحلة هو ما يعرف بضبط الكتاب، فبعد أن كانت العمدة على حفظ الصدور من قبل، ففي هذه المرحلة قد انضم إلى ذلك ضبط السطور، حيث أصبح حفظ الصدر وضبط الكتاب أمران مقترنان ومتلازمان في الأعم الأغلب، وبدأت نصوص السنة تستقر في المدونات الحديثية بمختلف أنواعها من موطآت ومصنفات ومسانيد وسنن وغير ذلك، مع فارق طفيف في زمن ظهورها، إلا أن أول هذه المدونات ظهورا هو الموطآت متمثلة في موطأ الإمام مالك بن أنس، لتنتقل رواية السنة من طريقة الرواية المباشرة بالأسانيد، إلى رواية هذه الدواوين ذاتها بالإسناد أيضا.

- **الجواب التفصيلي على دعوى سيد القمني حول نشأة السنة النبوية**

أولا: زعمه أن الكذب شِرْعة إسلامية:

كعادته سيد القمني في الانطلاق من الجزئي إلى الكلي ووضع الفرَض ثم السعي من أجل

والمجازفة، المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب – بيروت، 1406 هـ / 1986 م. ص80.

[1] أحمد محرم الشيخ ناجي: الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، ط: الخامسة، دون معلومات أخر. ص200.

إثباته بشتى الطرق والوسائل، وقد "أبعد النُّجْعَة"[1] هذه المرة فعلا وخالف المعلوم ضرورة بادعائه أن الكذب شرعة إسلامية، انطلاقا من واقع الأمة الإسلامية الذي يراه قد احتشد بالكذب والاختراع، وهذا التشخيص على تقدير صحته فإنه لا ينهض دليلا على تصحيح طرحه، إذ لم يكن في يوم ما الحكم على الجماعة أو الطائفة من خلال الحكم على تصرفات أفرادها حسنا وقبحا، بل المعتبر دائما وأبدا هو الأصول والتصورات التي تقوم عليها الجماعة أو الفرقة، وأن هذا المنهج في الحكم قد ترتب عليه آثار وخيمة، تفضي إلى إنكار الحق الثابت بالأدلة القطعية، وكثيرا ما استغلت هذه الطريقة في ثلب الشريعة الإسلامية بناء على ما صدر من المسلمين أنفسهم في عصور الضعف والانحطاط، وزهد المسلمين في تعاليم دينهم واقترافهم لما نهوا عنه، بل ربما تسبب في نتائج خطيرة جدا كالإلحاد مثلا، فقد ذكر الإبراهيمي أن الفئة المثقفة التي تدرجت في سلم العلم والمعرفة وصَقَلت قدراتها العقلية بأنواع العلوم العصرية، أدركت ما عليه بعض الجماعات من الخرافات وأضاليل الطرق، ولما كانت هذه الجماعات هي التي تمثل الإسلام في ظاهر الأمر، طفق هؤلاء المثقفون إلى إنكار الدين بالأصالة والكلية بناء على أفعال هؤلاء الأفراد المخصوصين[2]؛ وذلك لاستحالة أن تكون تلك الأفعال والتصرفات لتلك الجماعة مستقيمة عقلا وواقعا تتجلى فيها آثار الصفات الإلهية في التشريع من الحكمة والرحمة والعدل وحسن التدبير ونحو ذلك.

وقد نصت الشريعة الإسلامية على تحريم الكذب وقبحه بالنصوص القطعية من الكتاب والسنة، وهي كثيرة جدا يليق بها كتاب كامل، وقد جاء الترهيب عنه بصيغ وعبارات عديدة في سياقات متنوعة جدا، وأفردت قضية الكذب عن النبي ﷺ بوعيد خاص وأن كذبا عليه ليس ككذب على غيره؛ إذ يصير شرعا متبعا إلى يوم القيامة، كما دعت في الوقت نفسه إلى الصدق وحثت عليه ورغبت فيه، ولولا خشية الإطالة لذكرنا طرفا من ذلك، ولكنّ "اللبيب من الإشارة يفهم"، وعليه فيمكن القول إن خُلّة الكذب ممقوتة على كل حال، ولم تدع الشريعة إلى الكذب قط، ولو كان لأجل مصلحة إلا استثناء واحدا في حديث مخرج في الصحيحين وهو قوله

---

[1] النجعة في اللغة "طلب الكلإ في موضعه"، ويراد بقولهم "أبعد النجعة" أنه أخطأ المقصود. ينظر: الفيروزآبادى أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الثامنة، 1416 هـ - 2005م. مادة نجع.

[2] ينظر: الإبراهيمي: آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج1/ ص195.

ﷺ:"ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، ويقول خيرا وينمي خيرا"[1]، زاد الإمام مسلم عن ابن شهاب أنه قال: "ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها"[2]، وهذا إنما أجيز من أجل المصلحة الراجحة الظاهرة كما لا يخفى، فالحرب قضية مصيرية يترتب عليها الفناء أو البقاء، وقد جاء في الأثر الصحيح المشهور أنها خدعة، واستخدمه ﷺ في غزوة الخندق لما جاءه معبد بن أبي معبد مسلما، ولم يعلم بذلك أحد، فأمره عليه السلام بالتخذيل بين الأحزاب ويهود بعد نقضها للعهد، وهو ما حدث فعلا حيث وشى الصحابي بين الفريقين، وكانت خطته من الأسباب في تقهقر صف المشركين وكسر شوكتهم، ومثلها أيضا حرص الشريعة على رأب الصدع وإصلاح ذات بين المسلمين والترغيب في وحدة الصف وجمع الكلمة وما يترتب عليه من القوة والنصر والتمكين، بخلاف التنازع والاختلاف المفضي إلى الفشل والاضمحلال، فكل هذا قد دل عليه القرآن الكريم والسنة المطهرة، ويجري في نفس المعنى العلاقة بين الرجل وزوجه، بل هي أجل من ذلك وأكبر؛ إذ الأسرة هي النواة الأولى للمجتمع الإسلامي، وصلاحها واستقرارها من أعظم مقاصد الشريعة، وآثارها الإيجابية أو السلبية تشمل وتمس جوانب مختلفة ومحورية في شتى مناحي الحياة.

ويا حبذا لو استدل سيد على دعواه بهذا الحديث الذي تضمن تخصيصا أو نقلا عن الأصل، ولكنه عدل إلى طريقة استند إليها هي أوهى من بيت العنكبوت، حيث استأنس أو استدل بالحديث المتفق عليه وهو كذبات النبي إبراهيم عليه السلام الثلاثة، وهذه الشبهة قديمة جدا، وأقدم من أجاب عنها فيما وقفت عليه ابن خمير السبتي[3] المتوفى سنة 614 هـ، في كتابه المسمى "تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء"، وحاصل ما تكلم به أهل العلم في توجيه هذا الحديث الذي ظاهره إمكان صدور هذا الأمر من الأنبياء أن حقيقة ما وقع من نبي الله إبراهيم إنما هو معاريض، أوما يسمى بالتورية أو الملاحن، وهو أن تتكلم بكلام يحتمل أكثر من معنى

---

(1) البخاري: صحيح البخاري،كتاب الصلح، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم 2546، ج2/ ص958.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، رقم 2605، ج4/ ص11.

(3) علي بن خمير أبو الحسن السبتي، كان فقيها مالكيا وشاعرا مفلقا وأصوليا عالما وأديبا لغويا. ابن الشعار الموصلي أبو البركات المبارك كمال الدين، قلائد الجمان في فرائد شعراء هذا الزمان، ت: كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط: الأولى - 2005 م. ج3/ ص280.

بحيث ينصرف ذهن السامع إلى المعنى غير المقصود للمتكلم، بل جزم ابن تيمية أنه كان مأمورا بها، فهي طاعة منه لله ﷻ[1]، وأضاف الشيخ المعلمي توجيهين آخرين، أحدهما أنه من باب دفع أكبر المفسدتين بأدناهما، والآخر أنه رجح كون الحادثة قد وقعت قبل البعثة، ودليله قوله سبحانه: ﴿قَالُواْ سَمِعۡنَا فَتٗى يَذۡكُرُهُمۡ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبۡرَٰهِيمُ ٦٠ ﴾ [الأنبياء: 60]، فوصفه بالفتوة، ومعلوم أن الأنبياء إنما يبعثون كهولا لا شبانا[2].

فاتضح تهافت زعم سيد فيما يخص نسبة الكذب إلى الشريعة وأن هذه الدعوى في غاية السقوط، وأن استدلاله بحديث كذبات إبراهيم لا وجه له في نصرة قوله، حتى على قاعدة شرع من قبلنا هو شرع لنا ما لم يخالف شرعنا، لعدم دلالة النص على ذلك، ومن المتقرر أن النص إذا كان محتملا لمعنيين فأكثر فإن تعيين أحدهما من غير دليل أو قرينة يعتبر تحكما مذموما، فكيف الحال حيث لا دلالة ولا احتمالَ البتةَ.

ثانيا: قوله إن تقديس الأشخاص من أكبر أسباب شيوع الكذب في الحديث

في هذه النقطة يورد القمني سببا آخر يدعم به فكرته حول نشأة الحديث، حيث ينيط هذه المرة عملية اختراع الحديث بتقديس الأشخاص، بدءا بالصحابة ﷺ وانتهاء بعلماء الحديث الذين ساهموا في صناعة الأحاديث –حسبه– عن طريق اكتساب القدسية من خلال الاشتغال بما هو مقدس، وأول ما نناقش به سيد أن يقال ما المقصود بالقداسة؟ فإن قصد بها ثبوت صفة العدالة وتنزههم عن ما يقدح في تدينهم مع الثقة العالية بصحة وسلامة ما يروونه عن النبي ﷺ، فهذا لا شك أنه معنى صحيح، إذ لا خلاف بين العلماء في ثبوت عدالة الصحابة واستقامة مروياتهم إلا ذلك النزر اليسير الذي ثبت فيه السهو أو الغلط، وهو كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، ويؤيد هذا التأويل ما ورد في معجم الفروق اللغوية:"يقال: فلان رجل مقدس: إذا أريد تبعيده عن مُسقطات العدالة ووصفه بالخير"[3]، وسوف يأتي مزيد كلام على مسألة عدالة الصحابة في الفصل الثالث بإذن الله تعالى، وإما أن يكون قصده بتقديس الصحابة تنزيلهم منزلة

---

[1] ابن تيمية: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ج2/ ص428.

[2] المعلّمي: آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ج5/ ص21/20.

[3] العسكري أبو هلال الحسن بن عبد الله: معجم الفروق اللغوية، ت: بيت الله بيات ومؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر الإسلامي، ط: الأولى، 1412هـ. ص125.

هي أكبر من منزلتهم، والمبالغة في وصفهم بما يجاوز الحد الشرعي، ولعل هذا هو مراد القمني، ويشهد لذلك قوله:"علماء الحديث الذين أعطوا الصحابة وضعا فوق بشري"، والحقيقة أن هذه الدعوى لا تُعرف في حدود علمنا إلا عند غلاة الفرق الإسلامية كالشيعة الإمامية الذين أنزلوا أئمتهم منازل فوق بشرية، وغلوا فيهم بأشد أنواع الغلو حتى أثبتوا لبعضهم صفة الألوهية، وأيضا غلاة الفرق الصوفية الذين لم يختلف شأنهم في الجملة عن الشيعة الروافض مع متبوعيهم، وما أشبههم من النحل الموغلة في الانحراف وتقديس المتبوعين، والمتتبع لكلام علماء وأئمة علم الحديث في الصحابة ﷺ لن يعثر على ما يفوق تعديلهم من الجهة الدينية، وأن خيريتهم وفضلهم في هذه الأمة إنما ثبتا بشهادة صاحب الشريعة، أما من جهة حفظهم فقد تقدم الكلام على قدر من ذلك، وإن كانوا لا يَسلمون من النسيان والغلط في الجملة، وهذا قد وقع في عصرهم، لكن مع بيان الخطأ والرد على صاحبه، مثل ما أنكرت عائشة ﷺ على جماعة من الصحابة، وقد ألف فيها الزركشي كتابه الشهير "الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة"، وكما أنكر عمر على فاطمة بنت قيس في حديث نفقة المطلقة وسكناها، واستغراب ابن عمر في بدء الأمر لزيادة أبي هريرة "كلب زرع" في حديث الكلاب التي يجوز اقتناؤها، وغيره كثير مبثوث في كتب الحديث والرواية. ثم يذكر سيد علة هذا التقديس وأنه من أجْل جَعل الصحابة في مرتبة واحدة في سلّم رواية الحديث، ولم يعلم سيد أن معيار الرواية المعتبر في خصوص الصحابة هو الحفظ والضبط لا غير، إذ عدالتهم محل اتفاق، فلم يبق إلا حفظ المروي وضبطه، وهذا ما جعل أبا هريرة ﷺ يتبوأ منزلة خاصة في التحديث، يزيدها وضوحا ما رواه هو عينه عن النبي ﷺ أنه قال:" سمعه مني. فبسطت بردة كانت عليّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه"[1]، وعليه فلا شك في اختلاف درجات الصحابة في سلم الحفظ ومراتبه، وليس هناك أي علاقة بين الفضل والحفظ، وسيد يربط بينهما وإن لم يصرح بذلك؛ ولذلك نجده يستغرب موقع أبي هريرة في الرواية، وكيف أنه تجاوز في هذا الباب منزلة الخلفاء مجتمعين، وقد بين أبو هريرة نفسه هذا التوهم وأزال الإشكال في مطلع الحديث السابق: "إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن

---

[1] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، وما كان يَغيب بعضَهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام، رقم 6921، ج6/ ص677. وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي ﷺ، رقم 1842، ج4/ ص938.

رسول الله ﷺ والله الموعد؛ كنت رجلا مسكينا أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم"[1]، فأخبر ﷺ بتفرغه الكامل للحديث الشريف وصب جهده كله في خدمته تحملا وأداءً، وهكذا الشأن أيضا مع ابن عباس ﷺ وهو البحر الزخار الذي لا ينضب، فقد اشتهر بالعناية بالحديث الشريف وروايته والجهاد في سبيله تحصيلا وحفظا ونشرا، فحدث عن نفسه فقال: "لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت لرجل من الأنصار: هلمّ فلنسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإنّهم اليوم كثير. قال: فقال: وا عجبا لك! أترى الناس يفتقرون إليك؟ قال: فترك ذلك وأقبلت أسأل، فإن كان ليبلغني الحديث عن رجل فآتي بابه وهو قائل، فأتوسّد ردائي على بابه تسفي الريح عليّ من التراب، فيخرج فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله، ما جاء بك؟ هلا أرسلت إليّ فآتيك؟ فأقول: لا، أنا أحقّ أن آتيك، فأسأله عن الحديث. فعاش الرجل الأنصاريّ حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي ليسألوني. فقال: هذا الفتى كان أعقل مني"[2]، وإذا تتبعنا سيرة المكثرين من رواية الحديث كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وعائشة ﷺ وغيرهم فسنجدهم محل اشتراك في المعنى السابق، ولولا خشية التطويل لذكرنا الآثار الواردة عنهم، مع اعتبار امتداد أعمارهم بعد وفاة النبي ﷺ والذي أتاح لهم رواية ما أمكن من الحديث، وعليه فلا غرابة من بروز بعض الصحابة في ميدان الرواية دون البعض الآخر، أو تفاوت بعضهم عن بعض في مقدار ما رووه من الأحاديث النبوية.

وإذا كان التقديس المزعوم طارئا في حق الصحابة، وأنهم أُلبسوا هذا اللبوس من طرف علماء الحديث، فيرى سيد في موضع آخر أن علماء الحديث هم أيضا قد نالهم حظ من التقديس، ولكن من يا ترى ألبسهم ثوب القداسة؟ فالذي ينقدح في الذهن أول وهلة أن هناك مؤثرا أو فاعلا آخر قد تسبب في تقديس المحدثين، حيث يكون نظيرا لما عمله المحدثون في الصحابة، ولأن هذا الاحتمال يلزم منه التسلسل في المؤثرين وهو أمر باطل، عدل القمني إلى القول بأن اشتغالهم بالحديث هو الذي أكسبهم القداسة! وعلى تقدير صحة هذا الفرض فالصحابة أيضا يشملهم هذا المعنى لاشتغالهم به، بل هم أولى الناس بذلك؛ لسبقهم وقربهم من مصدره، وهذه

---

[1] المصدر نفسه، ج4/ ص938.

[2] ابن حجر العسقلاني أبو الفضل أحمد بن علي: الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ. ج4/ ص131.

إحدى تناقضات القمني الواضحة الدالة على تهاوي دعواه حول قضية التقديس.

ومن مغالطات ومزايدات سيد في هذا السياق المترتبة على ما سبق، إدراجه لعلماء الحديث ضمن قائمة المخترعين للحديث، ولا أدري هل سيد هنا يجهل أو هو يتجاهل الواقع والحقيقة العلميين؟ ويزعم أنهم استغلوا هذا الاختراع في جانب هو من أهم جوانب الدين ألا وهو تفسير القرآن، فأقول: إنه من المعلوم اليقيني والضروري أن العلماء الشرعيين والمحدثين منهم على وجه الخصوص، إنما انصب عملهم على خدمة الحديث رواية ودراية، فقاموا بنقد الأسانيد والتحقيق في المتون وضبطها، وبيان الصحيح المقبول من الفاسد المردود، وهذا كله أو جُله إنما وقع بعد مرحلة الرواية ووصول الحديث إلى هؤلاء العلماء، فانحصرت بذلك وظيفتهم بالنقد والتمحيص وبيان الغث من السمين، ثم طفقوا يشرحون هذا التراث ويستخرجون الهدايات والعظات والعبر من كلام خير البرية في جميع شُعب العلم، والتي كان من ضمنها تفسير وبيان آي القرآن العظيم، فقد اشتهر في الأمة طريقتان في هذا الصدد من حيث الجملة، الأولى منهما تفسير القرآن بالأثر، والأخرى تفسيره بالرأي والنظر، وجزم بعض الأئمة المحققين بأفضلية الطريقة الأولى وتقديمها بشرط صحة النقل، وذكر ابن تيمية طرقا أربعة في التفسير هي: تفسير القرآن بالقرآن وتفسيره بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة، وتفسير القرآن بأقوال التابعين، وتفسير القرآن بمجرد الرأي، ونزع إلى تفضيل الطريقة الأولى فقال: "أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجمل في مكان فإنه قد فُسر في موضع آخر، وما اختُصِر من مكان فقد بسط في موضع آخر، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له" ثم قال بعدها بقليل:"[1]والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه، فإن لم تجده فمن السنة، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: " بم تحكم؟ " قال: بكتاب الله. قال: " فإن لم تجد؟ " قال: بسنة رسول الله. قال: " فإن لم تجد؟ " قال: أجتهد رأيي"[2]، فهذا النوع من التفسير ثابت قطعا لا شك فيه، وقد قال مجاهد:"عرضت القرآن على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته ثلاث عرضات أقفه عند كل آية"[3]،

---

[1] ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين: مقدمة في أصول التفسير، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ط: 1490هـ/ 1980م. ص39.

[2] المصدر نفسه، ص40.

[3] ابن أبي شيبة أبو بكر عبد الله بن محمد: المصنف، ت: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، ط: الأولى، 1436 هـ - 2015 م. كتاب فضائل القرآن: في درس

أي أنه يسأل عن كل آية من معنى وسبب نزول وغير ذلك. وإذا تعين هذا فقول القمني لا يعدو أن يكون مجرد دعوى لم يُقم لها دليلا، ويكفي في ردها مخالفتها للواقع العلمي وما عليه عمل الصحابة وأهل المعرفة والاختصاص.

وبقيت علينا نقطة واحدة وهي تهمة أهل الحديث بضرب الذكر عن شهادة عمر بن الخطاب ﷺ، حيث كان عمر لا يقبل الحديث –حسبه– إلا إذا أتى الراوي بصحابي آخر يشهد له بأنه سمعه حقا من النبي ﷺ، وفعل عمر هنا قد حمل على الاستثبات والتأني في اعتماد الخبر، لا أنه ﷺ لا يقبل الخبر إلا من رواية اثنين؛ ويدل على ذلك أنه هو عينه قد قبل خبر الواحد في زمن الطاعون لما أراد دخول الشام، فاختلف الصحابة في ذلك بين داع إلى الرجوع ومؤيد للدخول حتى ورد عبد الرحمن بن عوف وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه"[1]، فعمل بخبره وعاد أدراجه، ولو كان منهجه أنه لا يقبل الخبر إلا بشاهد لطلبه هناك، وهذا ما لم يكن.

ثالثا: زعمه أن الحديث الموضوع استعمل في مشروع بناء الدولة الإسلامية

الحقيقة أن هذه الحيثية تقدمت في الفرع الأول من المطلب الأول، في الجواب عن دعوى سيد في أن هدف النبي ﷺ الأعظم هو إقامة أول دولة عربية إسلامية، وقد نقضنا دعواه تلك باستفاضة وأجبنا عنها من وجوه عدة بالأدلة من النقل والعقل وعلم الاجتماع، بل وأثبتنا تناقض سيد واضطرابه في موقفه، حيث تراجع عن فكرة بناء الدولة وأنها المقصود من بعثة النبي الخاتم، وإذا تقرر هذا فلا يكون لكلام سيد –حول استخدام الحديث الشريف في عملية إنشاء الدولة– محلٌ من الإعراب ولا من البناء، فسيد ينفي قضية الدولة في آخر أمره، ومقتضى ذلك أن تُلغى دعوى توظيف الحديث من أجل إنشاء الدولة، كما أن المسبَّب ينتفي بانتفاء السبب فكذلك ههنا، وهذا واضح لائح لا يشتبه، ولا حاجة إلى الرد المفصل، ولكن نقول إذا ثبت هذا في حق النبي ﷺ فثبوته في حق صحابته من باب أولى، فهم السائرون على نهجه وطريقته، المتبعون له في

القرآن وعرضه، رقم 32294، ج16/ ص496.

[1] عبد الرزاق بن همام الصنعاني أبو بكر: المصنف، ت ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات – دار التأصيل، دار التأصيل، ط: الثانية، 1437 هـ – 2013م. برقم 21228، ج10/ ص207. والحديث له شاهد من حديث أسامة بن زيد في موطأ مالك.

أمره ونهيه، وهم أنزه الناس وأبعدهم عن الكذب والافتراء، وسبقت الإشارة إلى هذا المعنى قريبا، وتدينهم عقيدة وعملا ومعاملة وأخلاقا إنما قام على الاستقامة الدينية واتباع النهج النبوي في جميع مناحي الحياة بما فيها الحكم والسياسة، وحاشى من هذا شأنه أن يلجأ إلى الكذب من أجل مصلحة دنيوية مهما كان نوعها أو لونها، والأحاديث التي ذكرها القمني في سياق القدح والإنكار على أبي بكر الصديق وأنه وظفها من أجل تثبيت دعائم الدولة أو إحداث التماسك لها أو إيجاد الحلول للثغرات الحادثة كلها أحاديث صحاح أو مقبولة على أقل تقدير، وبعضها في الصحيحين كحديث فاطمة ﵂ في طلبها الميراث من الخليفة أبي بكر ﵁، فهو حديث متفق عليه، وحديث أبي بكر في قتال من منع الزكاة هو أيضا متفق عليه عند الشيخين، وأما حديث السمع والطاعة للأمير وتحريم الخروج عليه الذي أورده القمني من رواية أبي بكر فأورده الديلمي في كتابه "الفردوس بمأثور الخطاب"، وهو مؤيد بالشواهد الواردة في السمع والطاعة لولاة الأمور في المعروف، وهي أحاديث صحاح في مختلف دواوين السنة النبوية، حتى جزم بعض أئمة الحديث بانعقاد الإجماع على ذلك، كابن حزم في "مراتب الإجماع" وابن حجر في "فتح الباري".

وصنيع سيد في هذا السياق لا يخلو من نفس شيعي مستور، وشواهده مشعرة بأنه قد تلقف هذا الرأي من كلامهم، فقد عُرف عن بعض الروافض اتهامهم لأبي بكر بأن قتاله لمانعي الزكاة كان تعسفيا، واتهموه أيضا بسَبْيه للمسلمين في تلك الحروب، كما ادعى بعضهم أنه طلب الخلافة لنفسه بغير حق، وأنه بايع الناس على الدنيا[1]، وكل هذه الادعاءات تضمنها كلام سيد السابق، ولئن كان موقف سيد العام هو الثورة على التراث، فإنه أحيانا أخرى يضرب التراث بعضه ببعض، فيستعمل التراث من أجل نقض التراث، مهما كان مصدر هذا التراث، والمهم عنده استخدام أي وسيلة ممكنة في سبيل تحقيق الهدف المنشود، وقد تقدم نظير هذا المنهج، أثناء كلامنا حول مادية وجدلية سيد في موقفه من النبوة وأنها ظاهرة طبيعية.

رابعا: رأيه في كون تفرق الأمة أحد أهم أسباب اختراع الحديث.

---

[1] ينظر: لاشين موسى شاهين: المنهل الحديث في شرح الحديث، دار المدار الإسلامي، ط: الأولى، 2002م. ج2/ ص126. ومحب الدين الخطيب في تحقيقه على: ابن العربي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري: العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، دار الجيل بيروت – لبنان، ط: الثانية، 1407هـ - 1987م. ص190.

تعد هذه النقطة من النزر اليسير الذي أصاب فيه سيد القمني المحز، فلا شك في أن من أبرز أسباب نشوب الكذب في الحديث الشريف ظهور الفرق بمناهجها المختلفة؛ ذلك لأن هذه الفرق لما كانت مخالفة لبعض الأصول الشرعية أو ما عليه جماعة المسلمين في ذلك الحين، أعوزها هذا الحال إلى المستند الشرعي الذي يبرر موقفها أو رأيها، ولأن القرآن الكريم بمنأى عن التحريف والتزوير، كانت السنة النبوية هي المجال الخصب والمرتع الدائم لمختلف الطوائف المخالفة من أجل تحصيل الشرعية الدينية، فلجأت بعض هذه الفرق أو بعض المنتسبين إليها إلى الكذب وصناعة الحديث ثم نسبته إلى النبي ﷺ حتى يتم لها إدراك المقصد السابق، والذي يهمنا في هذا الصدد وهو الجدير بالتنبيه أن القضية لم تتوقف عند هذا الحد كما يتصور سيد القمني أو يُصوّره للناس، حيث إن الأمة ممثلة بعلمائها المحدثين الجهابذة كانوا بالمرصاد لهذه الحركة، فقاوموها أشد المقاومة وكشفوا عوارها، تارة بالتنصيص على الأحاديث الموضوعة في تآليف خاصة، وتارة أخرى بتعيين الوضاعين في مؤلفات خاصة أو في كتب تراجم الرجال العامة، فلم يتركوا شاردة ولا واردة في هذا الباب إلا ذكروها بالبيان والتدليل، فكان عملهم دليلا آخر على حفظ هذا المصدر الرباني وسلامته من آفات نقل الأخبار وصلاحيته لأن يكون موردا للتشريع والاحتجاج، لكن سيد القمني يقف عند القدر أو الحد الذي يحتاجه في خدمة فكرته والانتصار لها، ويتجاهل تتمة الواقع العلمي بل والحقيقة التاريخية التي شهد لها الأعداء، وأن الأمة الإسلامية قد بذلت جهدا عظيما في خدمة الحديث الشريف وتمحيص الصحيح من السقيم لا يعرف في شيء من الأمم الغابرة، سواء من جهة التحقيق في النص وبيانه أو من جهة البحث في طريق وصوله إلينا، بذكر الرجال ورواة الأخبار وكشف أحوالهم من حيث القوة أو الضعف، ومن حيث الصدق أو الكذب، ومن حيث الضبط أو عدمه، حتى أثر عن بعض الغربيين أنه قال:"إن الدنيا لم تر ولن ترى أمةً مثل المسلمين! فقد دُرس بفضل علم الرجال الذي أوجدوه حياة نصف مليون رجل"[1].

ومما هو قمين بالتنبيه في ذا الباب، أنه إذا قيل –في التعبير الشائع– "حديث موضوع"، لا يعني أنه منسوب إلى النبي ﷺ، بل هو اصطلاح علمي محض هدفه إخراج نوع مخصوص من الكلام المختلق المكذوب عن أن يكون من كلامه ﷺ وسنته، ولا يلزم بأي وجه من الوجوه أن يعتبر من سنته ﷺ؛ ولذلك كانت الدندنة حول هذا الموضوع محاولة أخرى لا نرتاب في وصفها

---

[1] مثنى الزيدي: نظرة المستشرقين للسنة النبوية المطهرة، دون معلومات أخر. ص 6.

بالفاشلة، قصد التشويش على أصالة السنة وتوهين سلطانها في النفوس، بذكر الألفاظ المستهجنة في الأذواق النابية على الألسن؛ وقد تقدمت نظائر لهذا من قبل، والله أعلم وأجل.

الفصل الثاني: موقف سيد القمني من تدوين السنة النبوية وحجيتها

المبحث الأول: موقف سيد القمني من مسألة تدوين السنة النبوية

المبحث الثاني: موقف سيد القمني من حجية السنة النبوية

المبحث الأول: موقف سيد القمني من مسألة تدوين السنة النبوية

تعد هذه القضية من أبرز المسائل التي نالت حظا كبيرا من البحث والدرس، وأسالت الكثير من الحبر، فكانت هي الميدان الرحب والطبق المشتهى من كثير من المستشرقين ومن نحا نحوهم من المتأثرين بهم من أرباب القراءات المعاصرة للتراث وأدعياء التنوير، والهدف من هذا القول لا يكاد يخفى على متأمل، إذ كان المقصود من امتطاء هذه المقولة والاستماتة في نصرتها بالتأصيل والاستدلال هو هدم أصل أصيل من أصول الاستدلال في الإسلام، أو بث الشكوك وخلق الريبة المفضية إلى توهين مقام السنة النبوية وإرجاف سلطانها في النفوس، وذلك بالاستناد إلى هذه الدعوى وأن السنة النبوية لم تدون إلا في زمن متأخر في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز ﵁ وابن شهاب الزهري ﵀، وإذا كان الأمر كذلك فلا مجال للثقة بها أو بما تضمنته، إذ هي مظنة للتغيير إن لم نقل التحريف، مع ما يعتري الذوات البشرية من الخطأ والنسيان والوهم وغيرها من الأعراض التي تعزز احتمال وقوع الغلط، وعليه فإنهم استغلوا هذه الفجوة الزمنية واعتبروها ثغرة تقدح في صحة وسلامة الحديث النبوي المروي والمدون فيما بعد، فضلا عن عدم اعتبار كونه حجة.

وسيد القمني قد خاض في هذه المسألة، سالكا في ذلك سبيل السابقين ممن تقدم ذكره، مرددا لكلامهم ومستندا على أدلتهم، ولو قلنا إن هذه القضية قد قتلت بحثا لما كنا بعيدين عن الصواب، ولكن المقصود هنا هو بيان موقف سيد خصوصا في هذه النقطة وكيف تعامل مع مسألة تدوين السنة النبوية، وهل أتى بجديد أم أنه مجرد مجترّ لكلام السابقين؟ وهذا ما سنقف عليه بإذن الله في هذا المطلب.

المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من قضية تدوين السنة النبوية

تناول سيد القمني هذه المسألة ضمن مقال أدرجه في كتابه المسمى "الفاشيون والوطن" تحت عنوان "مساحة القدسية في السنة القولية"، تعرض فيه لمسائل محورية تتعلق بالسنة النبوية، فأكثر التطواف فيها حتى ظهر موقفه جليا في ذلك، والذي يهمنا في هذا الموضع هو بيان وتحديد موقفه من تدوين السنة وكتابتها، حيث تبنى سيد القول القائل بأن السنة لم تدون في بادئ الأمر

إلا من بعد زمن الخلفاء الراشدين، تحت الرعاية الرسمية لسلاطين القصور على حد تعبيره، ويقصد بهم أمراء بني أمية وبني العباس تحديدا، وأورد مجموعة من الحجج ليستدل بها على رأيه وأن السنة لم تدون إلا بأخرة وقد جعلتها في نقاط كالآتي:

أولا: إجماع رواة الحديث على أن النبي ﷺ نهى عن تدوين السنة

قطع سيد القمني بوقوع الإجماع من الصحابة ﷺ على مسألة النهي عن تدوين الحديث الشريف، وأن الكتابة زمن التشريع اختصت بالقرآن الكريم وحده، وعضد لقوله هذا بما ثبت عن جماعة من الصحابة ﷺ منهم أبو هريرة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وأبو سعيد الخدري وغيرهم ﷺ أجمعين، بل يصرح أن هذا الحكم لا نقاش فيه، يقول سيد: **"وهم يعلمون علم اليقين أن رواة الحديث أنفسهم قد أجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن تدوين أحاديثه ... انظر معي مدى الوضوح والقطعية التي لا تقبل لبسا في حديث أبي هريرة: "خرج علينا الرسول ونحن نكتب أحاديثه، فقال: ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا: أحاديث نسمعها منك يا رسول الله، قال: أكتاب غير كتاب الله؟ يقول أبو هريرة: فجمعنا ما كتبناه وأحرقناه بالنار". واستمع معي إلى أبي هريرة مرة أخرى يقول: "بلغ رسول الله أن أناسا قد كتبوا أحاديثه فصعد المنبر وقال: ما هذه الكتب التي بالغني أنكم قد كتبتم، إنما أنا بشر، فمن كان عنده شيء منها فليأت بها. يقول أبو هريرة: فجمعنا ما كتبناه وأحرقناه بالنار" (انظر الخطيب البغدادي، تقييد العلم، ص ٣٣، ٣٢) واقرأ له في صحيح مسلم الحديث المتفق على تواتره وصحته الكاملة "لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه..." (ج ١٨ص. ٢٢٩) وفي رواية لأبي سعيد الخدري قال: "استأذنت رسول الله أن أكتب حديثه فأبى أن يأذن لي". كذلك روى زيد بن ثابت: "إن النبي نهانا أن نكتب حديث" (انظر البغدادي، تقييد العلم)، أما عبد الله بن عمر فقال: "خرج علينا رسول الله يوما كالمودع، وقال: إذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله؛ أحلوا حلاله وحرموا حرامه". ولم يذكر السنة (انظر مسند ابن حنبل)."**[1].

[1] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص153/152.

ثانيا: الاحتجاج بفعل الصحابة ﷺ

ذكر سيد في معرض احتجاجه لرأيه في النهي عن تدوين السنة النبوية آثارا عن الصحابة ﷺ بدءا بالخلفاء الراشدين، حيث استهل بفعل أبي بكر الصديق الذي روته عائشة ﷺ، قالت: **"جمع أبي الحديث عن رسول الله وكان خمسمائة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيرا، فلما أصبح قال: أي بنية، هلمي الأحاديث التي عندك، فجئته بها فدعا بنار وأحرقتُها" (انظر الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ،١ص.)"**[1]

ثم ثنى بفعل الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ﷺ وهو المحدث الملهم، فذكر عنه أنه صعد المنبر وقال:**"أيها الناس بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتب، فأحبها إلي أحسنها وأقومها، فلا يبقين أحد عنده كتاب إلا أتاني به فأرى رأيي فيه، فظن الناس الذين كتبوا عن رسول الله أنه يريد أن ينظر بها، فأتوه بكتبهم فجمعها وأحرقها، وقال: أُمنية عندي كأمنية أهل الكتاب، ثم كتب إلى الأمصار: من كان عنده من السنة شيء فليتلفه" (انظر ابن حزم، الإحكام، ج ٢، ص ١٣٩)"**[2]

ثم ثلث ببقية الصحابة، حيث نسب هذا الرأي إلى الأجلة منهم، وأنهم عملوا وصدعوا به، وهذا ما يشير حسبه إلى أن القول برجوع النبي ﷺ عن النهي والسماح بالكتابة إنما هو كذب وتدليس، وأورد أثر الصحابي أبي سعيد الخدري من رواية أبي نضرة أنه قال:**"قلت لأبي سعيد الخدري: إنك تحدثنا عن رسول الله بأحاديث حسنة، فلو كتبناها، قال: لن أكتبكموها ولن أجعلها قرآنًا" (انظر جامع البيان)."**[3]، ثم أتبعه بأثر عبد الله بن مسعود:**"جاء علقمة بكتاب فيه أحاديث عن رسول الله، فدخلنا على عبد الله بن مسعود ودفعنا إليه الصحيفة، فأمر بها فأحرقت ثم قال: اذكر الله رجلا يعلمها عند أحد إلا أعلمني بها، بهذا أهلك أهل الكتاب قبلكم حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهرهم" (انظر سنن الدارمي، ج ١، ص ١٢٤)**[4].

ثالثا: حجة إسقاط خطب الجمعة من التدوين

---

[1] المصدر السابق: ص154.

[2] المصدر السابق: ص154.

[3] المصدر السابق: ص155.

[4] المصدر السابق: ص155.

مما وظفه سيد القمني في هذا السياق دعوى إسقاط الخطب الجمعية من السنة النبوية، والحقيقة أن هذا القول يجري في مضمار الطعن في السنة عموما، وأن السنة عند التدوين قد طالت إليها أيادي العبث والانتهاز ممن يسميهم سيد المشتغلينَ بشؤون التقديس، فيرى سيد أن هذا التدوين المعتمد عليه قد أسقط قسما هو من أهم أقسام الحديث، أسقط الخطب الجمعية وهي ما يزيد عن خمسمائة خطبة للنبي ﷺ بين المسلمين، وأن هذا الإسقاط لم يكن عفويا ولكن كما عبر سعادتُه قائلا: **"لم يكن إهمالا غير مقصود أو ضياعا بالصدفة، أو استبعادا بالاستخارة كما فعل البخاري، بل كان لأغراضٍ سياسية بحتة، حيث كانت هذه الخطب النبوية المشرفة تتناقض وتتعارض بالكلية مع أنظمة الحكم في الدولة الإسلامية زمن التدوين"**[1].

رابعا: أحاديث الإذن بالكتابة مخترعة

في الوقت نفسه الذي يحتج فيه سيد بأحاديث النهي عن كتابة الحديث الشريف، فإنه يعمد إلى الأحاديث الواردة في جواز الكتابة والإذن لبعض الصحابة بذلك، ويكر عليها بالتفنيد ونزع لبوس الصحة عنها، وأنها ردة فعل متوقع من النفعيين حلفاء السلطان من بني أمية وبني العباس، فالقمني يقطع في نهاية المطاف بأن أحاديث النهي محكمة وهي المعول عليه في هذا الباب، وأن ما ورد من الجواز والإذن فإما أن يكون موضوعا أو منكرا، ويختم بدليل عقلي على رأيه، وأننا إذا قلنا بصحة هذه الآثار الأخيرة؛ فإنه يلزم عنه أن الله قرر قرارا بالأمس رجع عنه غدا، وهذا ما لا يليق به سبحانه[2].

المطلب الثاني: مناقشة سيد القمني في موقفه من مسألة تدوين السنة النبوية

الرد الجملي على سيد في موقفه من مسألة تدوين السنة النبوية

بعد هذا العرض لمقالة سيد في خصوص مسألة تدوين السنة النبوية وسوق أدلته عليها، فإنه يتبين لنا موقفه الصارم والقاطع بعدمية تدوين أو كتابة السنة في عهدها الأول، وهذا الرأي في

---

[1] المصدر السابق: ص152.

[2] ينظر المصدر السابق: ص 154/153.

الحقيقة متوقع جدا من سيد ولا يستغرب من حضرته، فلطالما خرق الواقع العلمي وتنكب له، لا سيما إذا وجد المطية جاهزة فإنه لا يسعه إلا الامتطاء وبلوغ الهدف المبيت مسبقا، ونحن إذ نقول هذا الكلام لا نتردد في الجزم بتقليد سيد لسَلَفه من المستشرقين الذين لم يألوا جهدا في استغلال هذه القضية وتسليط أقلامهم عليها واستفراغ طاقتهم فيها، فإن هذا القول في غاية الشهرة عنهم ونسبته إليهم لا ريب فيها، وفي طليعتهم المستشرق جولد سيهر ويليه تلميذه البار جوزيف شاخت، حيث يُعتبَر المستشرقون والباحثون السائرون في فلكهما من بعدهما عالة على أبحاثهما في هذا الباب[1]، كما أن اللبيب لا يخفى عليه المقصود من هذا الرأي والتعصب والانتصار له بما أمكن من أدلة، فهم في البدء يضعون مقدمة مُفادها أن هناك فجوة زمنية بين ظهور مفهوم السنة وبين مبدأ تدوين هذه المادة، ثم ينتقلون إلى المقدمة الثانية والتي تدور رحاها حول نزع الثقة عن هذا الأصل وخلق الريبة والتشكيك في صحتها وسلامة وصولها إلينا، انطلاقا من السمات والأحوال البشرية التي قد تعتري عملية النقل، وعليه فلا يمكن التسليم بصحة المنقول وسلامته من آفات النقل ليكون في الأخير مصدرا للتشريع ودستورا تنتظم فيه قوانين البشر، وهذا التحليل قد نص عليه القمني صراحة فقال:"**إن الجميع يتفقون على أن كتب الإسناد قد اعتمدت على الثقة ببشر مثلنا، هم رجال الإسناد والرواة الذين انتقلت إليهم الرواية عبر بشر آخرين في سلسلة العنعنات عبر الزمن لعشرات السنين التي انقضت بين زمن الرواية وزمن تدوينها، فهل تصح الثقة المطلقة ببشر غير معصومين لإقامة تشريعات مقدسة ودستور لأمة؟ بنوازع البشر وأهواء البشر وأطماع البشر، وبموقعهم في سلم التراتب الاجتماعي، وبقناعاتهم المرتبطة بالضرورة ببشريتهم، بكل ما للإنسان وما عليه.**"[2]، والملاحظ أن سيد لا يعطي طبقة الصحابة أي خصوصية أو اعتبار، فضلا عن الإشادة والتنويه بمناقبهم وتميزهم عمن بعدهم من الأجيال؛ لذلك نراه لا يتورع في إطلاق العبارات القادحة والمقزمة، والتي لا تليق بمن هو دون الصحابة ﷺ، ولهذه الجزئية موضع لاحق في الفصل الثالث بحول الله وقوته.

وقبل أن نجيب على أدلة سيد في خصوص مسألتنا، فنقول إن ما تبناه سيد من الجزم بعدم

---

[1] ينظر: الشربيني عماد السيد محمد إسماعيل: كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها، دار الكتب المصرية، ط: الأولى، 1422 هـ - 2002 م. ص373/374.

[2] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص150.

تدوين السنة زمن التشريع وزمن الصحابة ليس بالقول الصحيح المعول عليه، فإن البحث الدقيق والنقل الصادق يفيد بثبوت كتابة السنة زمن التشريع ونزول الوحي فضلا عن زمن الصحابة ﷺ، وهذا الواقع العلمي ثابت مشهور قد نص عليه الكثير من أهل العلم، منهم المعلمي اليماني في رده على أبي رية[1] والأستاذ مصطفى السباعي في كتابه "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي"[2]، ومحمد أبو شهبة في كتابه "دفاع عن السنة"[3]، ومحمد أبو زهو في كتابه "الحديث والمحدثون"[4] وغيرهم كثير ممن نص على ثبوت الكتابة في عهدها الأول، وساقوا دلائل شتى على ذلك سيأتي ذكر بعضها في الرد التفصيلي على أدلة سيد القمني، هذا من جهة، ومن جهة أخرى وعلى فرض صحة هذا القول وأن السنة لم تدون بادئ الأمر، فإن هذا الحال لا يعد قادحا في ما دُوّن منها بعدُ؛ وذلك لما اتسم به ذلك العصر وتلك البيئة من اشتعال قرائح الحفظ وسيلان الأذهان والتعويل على الذاكرة، وقد اشتهر عن بعضهم حفظ القصيدة الواحدة التي تقارب أبياتها المائة من السماع الأول، فإذا كان الشأن هكذا فما فائدة الدندنة حول كتابة السنة من عدمها؟ خصوصا مع اعتبار امتداد عصر الصحابة ﷺ إلى السنة العاشرة بعد المائة الأولى، حيث تلقوا هذه المادة غضة طرية من مصدرها الأول وحرصوا كل الحرص على تبليغها إلى من بعدهم كما تحملوها عن صاحبها عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام.

فمطلق عملية الكتاب قد وقعت لكن ليس كتابا رسميا كما يعبر الأستاذ السباعي، أو لم تكن شاملة مأمورا بها كما يعبر المعلمي اليماني، ولكن كانت في نطاق محصور، إما بسبب كقصة أبي شاه أو بشخص بعينه مثل ما وقع لعبد الله بن عمرو أو بظرف يقتضي الكتابة كرسائل الملوك والصحائف التي انتظمت فيها بعض الأحكام الشرعية كصحيفة عهد المدينة حين دخلها النبي ﷺ، وصحيفة علي بن أبي طالب في أحكام الدية، وتلك الصحيفة الشهيرة التي تضمنت مقادير الأموال الزكوية وهلم سحبا، كما يمكن أن يرجع سبب قلة الحديث المكتوب في ذلك الوقت –

---

(1) ينظر: المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص31 وما بعدها.

(2) ينظر: السباعي: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ج1/ ص58 وما بعدها.

(3) ينظر: أبو شُهبة محمد بن محمد بن سويلم: دفاع عن السُنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، مجمع البحوث الإسلامية – القاهرة، ط: الثانية، 1406 هـ - 1985 م. ج1/ ص22.

(4) ينظر: أبو زهو: الحديث والمحدثون، ص124.

على فرضيتها- لمجموعة من المقاصد والحكم، نذكر منها[1]:

- دفع المشقة عن المسلمين؛ لكثرة ما سوف يدون من الأقوال والأفعال والتقريرات النبوية، خصوصا مع اعتبار ضعف ملكة الكتابة في تلك الحقبة وعزة أدوات الكتابة، ثم اشتغال الصحابة بكتابة القرآن الكريم والذي لم يكن بالمهمة السهلة.
- أن المقصود الشرعي من السنة النبوية هو معانيها في الجملة، بخلاف القرآن الكريم المقصود لفظه ومعناه، فهو معجز بألفاظه ومعانيه ومتعبد بهما أيضا جميعا، فكان من المناسب لهذا الحال أن يخفف في حفظها حيث يكفي فيها الاطلاع والتبليغ.
- ومن الحكم الجليلة المذكورة: تنشئة علوم ومعارف جديدة، حيث ظهر علم الرواة وتراجم الرجال وعلم الإسناد والتحقيق في ثبوت الأخبار بمنهجية لم تعرف من قبل، فكان هذا الحال عاملا مباشرا في ظهور علم دقيق انتقل فيما بعد إلى كثير من الفنون الأخرى ووظف فيها.

وحتى لا ننأى بعيدا نعود إلى آراء سيد وحججه التي ساقها في هذا المضمار، والتي بنى عليها فكرته القاطعة على كون السنة لم تدون إلا في عصور بني أمية وبني العباس، وسأذكرها بالترتيب كما مرت بنا من قبل ثم أتبعها بالمعالجة والنقد:

الرد التفصيلي على سيد في موقفه من مسألة تدوين السنة النبوية

أولا: الرد على دعوى الإجماع على النهي عن تدوين السنة.

قد جزم سيد في نصه السابق بوقوع الإجماع على النهي عن تدوين السنة وأدرجه ضمن المعلوم اليقيني، ليس فقط عند الموافق بل عند المخالف كذلك، وهذا الموقف منه يشعر بأن سيد لا يعي معنى الإجماع بتاتا، وأن دعوى الإجماع لا بد لها من مستند أو حكاية على الأقل، وأن حقيقته اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في زمن ما على حكم شرعي، فلو فرض أن خالف واحد من هؤلاء المجتهدين رأي الجماعة فإنه ينتقض ولا يعد إجماعا، فيطلَق عليه قول الجمهور أو الأكثرية أو يوصف بأنه محل اتفاق، أما تخريجه على أنه إجماع معتبر فأمر يأباه ما قعده علماء أصول الفقه في باب الإجماع، وكيف يكون إجماعا والخلاف فيه أشهر من نار على علم؟ وأين

---

[1] ينظر: المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص32 وما بعدها.

هو مرجع سيد في ادعاء الإجماع ومن سلفه في ذلك؟ ولكن هي سياسة الفرار نحو الأمام كما يقال، ومحاولة ملء الفراغ بادعاء الفكرة ولو بإحداث وبهرجة دليل مزيف؛ من أجل إقناع القارئ وكسب ثقته فيما يقال، ويكفي في دحض رأي سيد السابق الأحاديث الواردة عن بعض الصحابة في جواز الكتابة والإذن فيها، والكتب التي اعتنت بمباحث السنة النبوية عموما مشحونة بها، نذكر منها:

- حديث عبد الله بن عمرو قال:"كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق"[1].
- حديث ابن عباس قال: لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال: "ائتوني بكتاب، أكتب لكم كتابا لا تضلوا من بعده"[2].
- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما فتح الله على رسول ﷺ مكة، قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه... إلى أن قال: فقام أبو شاه، رجل من أهل اليمن فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: "اكتبوا لأبي شاه"[3].

والحقيقة أن الأحاديث متوافرة وكثيرة لو تتبعت؛ مما لا يدع مجالا للشك في وقوع الكتابة في العهد النبوي، وهذا ما جعل الحافظ ابن حجر يرجح انعقاد الإجماع على جواز الكتابة وأن الأمر استقر على ذلك، فقال في الفتح: "لأن السلف اختلفوا في ذلك عملا وتركا، وإن كان الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لايبعد وجوبه على

---

(1) أبو داود: السنن: كتاب العلم، باب كتابة العلم، برقم 3646، ج5/ ص490. وأحمد في المسند، مسند عبد الله بن عمرو، برقم 6510، ج11/ ص57. وغيرهما، وقال الألباني: "صحيح"، صحيح الجامع: ج1/ ص262.

(2) البخاري: صحيح البخاري: كتاب العلم، باب كتاب العلم، برقم 114، ج1/ ص54. ومسلم: كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، برقم 1637، ج3/ ص259.

(3) البخاري: صحيح البخاري: في موضعين من صحيحه: كتاب اللقطة، باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة، برقم 2302، ج2/ ص857. وفي كتاب الديات، باب: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، برقم 6486، ج6/ ص522. ومسلم: صحيح مسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد، على الدوام، برقم 1353، ج2/ ص986.

من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم"[1]، ولذلك نجد كثيرا من أهل العلم في موقفهم من الأحاديث المانعة من الكتابة والأحاديث الأخرى المبيحة لها، قد افترقوا على ثلاثة مذاهب كلها تصب في صالح القول بجواز الكتابة، فمنهم من رأى أن المنع إنما كان حال نزول القرآن خشية التباسه به، ومنهم من رأى أن النهي مقيد بأن يجمع بين القرآن والحديث في محل واحد للعلة السالفة، ومنهم من رأى أن أحاديث الإذن متأخرة عن أحاديث النهي فهي ناسخة لها[2]، وقيل: "إن النهي كان على التنزيه لمن وثق بحفظه، والإذن لمن لم يثق بحفظه"[3]، لا سيما وأن أرباب هذه النظرة يعتمدون على أساس متين مبني على القاعدة العلمية المستفيضة في باب التعارض بين الأدلة، وأن الجمع بين الأدلة أولى من الترجيح، وأن إعمال الأدلة أولى من إهمالها، خلافا لما نحاه سيد القمني حيث ألغى قسما كاملا من الأدلة، وادعى أنه مختلق مصنوع كما سيأتي قريبا، والمقصود أن القول بالإجماع في هذه المسألة ادعاء زائف مخالف للواقع الحديثي وما عليه أهل العلم والمعرفة بالحديث الشريف.

وتتميما لما سبق، نعود للتعليق على أدلة سيد القمني التي ساقها من أجل البرهنة على صحة قوله، ونستهل بحديث أبي هريرة الذي جاء فيه: "خرج علينا الرسول ﷺ ونحن نكتب أحاديثه، فقال: ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا: أحاديث نسمعها منك يا رسول الله، قال: أكتاب غير كتاب الله؟ يقول أبو هريرة: فجمعنا ما كتبناه وأحرقناه بالنار"، فهذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده وهو حديث مختلف في صحته؛ لأن فيه راويا متفقا على ضعفه هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، بل ذكر البزار أنه مجمع على ضعفه[4]، لذلك حُكم عليه بالضعف، بينما رأى البعض الآخر تصحيح المتن مع التسليم بضعف الإسناد ورأوا أنه مؤيد بحديث أبي سعيد الخدري

---

(1) ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ. ج1/ ص204.

(2) ينظر: أبو زهو: الحديث والمحدثون، ص124/123.

(3) العيني بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي، وصورتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر) – بيروت، د ت، ج2/ ص167.

(4) ينظر: بشار عواد معروف وآخرون: المسند المصنف المعلل، دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، 1434 هـ - 2013م. برقم 15725، ج33/ ص538.

الآتي[1].

وثاني هذه الأحاديث هو حديث أبي سعيد الخدري وهو عمدة المستدلين لكونه مخرجا في صحيح الإمام مسلم، وهذا ما غرّ سيد وأفضى به إلى التلبيس على القارئ حيث وصفه بالمتفق على تواتره وصحته الكاملة، ولا أدري أين عثر سيد على هذا الاصطلاح "متفق على تواتره"، ثم إن هذا الحديث وإن كان من مرويات الإمام مسلم فإنه لم يسلم من الانتقاد، إذ تكلم فيه جماعة من أئمة النقد ورأوا أن الصحيح كونه موقوفا على أبي سعيد الخدري ﷺ[2]، وعليه فلا يكون من كلام النبي ﷺ وإنما يدرج ضمن قول الصحابي، وعلى فرض صحته كما هو رأي الكثير من أهل الحديث، فإنه قابل للتأويل في ضوء ما قدمناه آنفا من الأقوال التي رامت طريقة الجمع والتوفيق بين الأدلة في دراسة هذه المسألة؛ ولذلك كان من المفترض أن يُعرض هذا الاستدلال بأبعاده وزواياه المختلفة حتى يسلم من شراك الذاتية.

ثم ثلث القمني بحديث زيد بن ثابت "إن النبي نهانا أن نكتب حديث"، وهذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده وأبو داوود في سننه، وحكمه كما قال المعلمي:"متفق على ضعفه"[3]، وقال محمد علي آدم الإثيوبي:"هو ضعيف؛ لأن في سنده كثير بن زيد متكلم فيه، وفيه أيضا المطّلب بن حنطب، كثير التدليس، ولم يصرح بالسماع"[4]. وختم سيد استدلاله بحديث عبد الله بن عمر الذي جاء فيه: خرج علينا رسول الله يوما كالمودع، وقال: إذا ذُهب بي فعليكم بكتاب الله؛ أحلوا حلاله وحرموا حرامه". قال سيد: ولم يذكر السنة. اهـ، وهذا كلام لا ينقضي منه العجب، فسيد يغرد خارج السرب كما يقال؛ ذلك أن هذا الحديث بعيد عن محل النزاع كل البعد، ولا يصلح أن يكون شاهدا على مسألة الكتابة، فالأليق به أن يوظف في موضوع حجية السنة النبوية من عدمها، إلا أن يقال إن سيد قَصَد اللازم، أي أنه لما لم يذكر السنة كمصدر يضاهي القرآن المدون فيلزم منه أن لا تكون مدونة بالأصالة، ومهما يكن من شيء فإن الأدلة التي ساقها سيد لا تخلوا من آفة، فبعضها ضعيف متفق على ضعفه لا يصح الاحتجاج

---

(1) شعيب الأرنؤوط وآخرون في تحقيقهم لمسند أحمد، ج17/ ص157.

(2) ينظر: أبو زهو: الحديث والمحدثون، ص124.

(3) المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص43.

(4) الإثيوبي محمد بن علي بن آدم بن موسى الولوي: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، دار ابن الجوزي – الرياض، ط: الأولى، 1426 - 1436 هـ. ج24/ ص465.

به، وبعضها الآخر مختلف فيه مع إمكانية توجيهه وتخريجه على وفق الرأي المقابل، وبعضها الآخر هو من البعد بمكان عن محل النزاع والله أعلم.

ثانيا: الجواب على الاحتجاج بفعل الصحابة ﷺ

أشرت سابقا إلى أن آثار الصحابة التي أوردها سيد لا تزيد على أن تكون استئناسا لا دليلا معتبرا؛ ذلك لأن المعتبر من الصحابي في الاحتجاج هو قوله لا فعله، وما أشبه سيد في نصرته قوله بالسيل الذي يجر كل ما يعترضه في طريقه، مهما كانت صفة هذا المستند، ويقع فيما اتَّهَم به أولا مَن سَمّاهم برُعاة شؤون التقديس –ويقصد العلماء الشرعيين– من النفعية والانتهازية، حيث زعم أنهم يضعفون الحديث تارة، ثم لا يتورعون أن يستدلوا به عينه تارة أخرى في موضع آخر، والأخطر من ذلك أننا نجده وهو بسبيل ذلك يتجاهل النصوص الصحيحة الصريحة الواردة خلافا لما تبناه سيد حول قضية تدوين السنة النبوية، ويضرب الذكر عنها صفحا، وعلى كل حال سأعرج بالتعليق على هذه الآثار في نقاط كالآتي:

أ) أثر أبي بكر الصديق: أورد سيد أثر أبي بكر الذي روته عائشة ﷺ، وأن أبا بكر جمع الحديث يوما ثم عنّ له أن يتخلص منه فأحرقه بالنار، والحقيقة أن الرواية إن صحت فينبغي أن تكون من أدلة القائلين بوقوع الكتابة، كيف لا وفيها التصريح الجازم أن أبا بكر قد جمع الحديث فعلا في محل ما، فلو كانت الكتابة حراما لما تجرأ عليها الخليفة الراشد الأول، خصوصا مع استبعاد خفاء الحكم على أبي بكر في قضية مثل هذه، وهذا ما يشعر أن القضية عنده محل نظر واجتهاد، فضلا عن أن الحديث لا يصح، قال ابن كثير :"هذا غريب من هذا الوجه جدا"[1]، وقال الذهبي:" لايصح"[2] ، وأشار إلى ضعفه المعلمي[3].

ب) أثر عمر بن الخطاب: وأنه صعد المنبر فأمر الناس بجمع الصحائف التي عندهم ثم أمر بحرقها، وهذا الأثر يمكن توجيهه بما ذكرنا آنفا من أن مجتمع الصحابة لم يكن يرى مانعا

---

[1] السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين: جامع الأحاديث، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف د على جمعة، دون معلومات أخر. ج25/ ص125.

[2] عبد الغني بن محمد عبد الخالق: الرد على من ينكر حجية السنة، مكتبة السنة، ط: الأولى، 1989 م. ص407.

[3] المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص38.

من الكتابة، وأن عمر لما صعد المنبر وخطب، فإن هذا الحال يدل على أن المسألة شائعة عند الصحابة ﷺ، ويؤيد هذا الرواية الثانية عند الخطيب البغدادي كما في تقييد العلم: "أن عمر بن الخطاب، أراد أن يكتب السنة، ثم بدا له أن لا يكتبها ، ثم كتب في الأمصار من كان عنده منها شيء فليمحه"[1]، فعمر عزم على التدوين ثم عدل عن ذلك، تماما كما وقع مع أبي بكر، لكن سيد اختار الرواية الأولى المناسبة لقوله وأعرض عن الأخرى.

ت) أثرا أبي سعيد وعبد الله بن مسعود: قد تقدم أثر أبي سعيد الخدري المرفوع وأنه لا يسلم من مقال، وأن الترجيح أن يكون موقوفا عليه، ثم أورد سيد في هذا الموضع أثرا آخر له موقوفا، ليعضد على الأدلة السابقة بقول وعمل الصحابة، والظاهر أن هذا الأثر صحيح، أخرجه الحاكم في المستدرك[2]، وقد قال عن إسناده البوصيري: "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات"[3]، وأورده البيهقي في كتابه "المدخل إلى السنن الكبرى" بروايتين متقاربتين وقال معلقا عليهما: "هاتان الروايتان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري، تدلان على أن النهي عن الكتابة إنما وقع خشية أن يخلط بكتاب الله عز وجل شيء"[4]، فهذا تصريح من الإمام البيهقي أن المراد من قول أبي سعيد إنما هو أن يجمع القرآن مع الحديث فلا يميز بينهما، وهذا عينه وجهٌ عند من رأى الجمع والتوفيق بين أدلة المسألة والخروجَ من الخلاف، ومن المعلوم أيضا أن من شرط قبول واعتبار قول الصحابي أن لا يكون مخالفا لسنة مرفوعة، وكيف يمكن الاستشهاد به هنا وأدلة جواز الكتابة أحاديثُ مسندة مرفوعة، بل هي أكثر عددا وأشد صراحة ؟

وهكذا نقول في أثر عبد الله بن مسعود وغيره، خصوصا وأن المعلمي قد ذكر في سياق

---

(1) الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي: تقييد العلم، إحياء السنة النبوية – بيروت، د ت. ص52.

(2) الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري: المستدرك على الصحيحين، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1411هـ – 1990م. برقم 6393، ج3/ ص651.

(3) البوصيري أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، ت: دار المشكاة للبحث العلمي، دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1420هـ - 1999م. ج1/ ص244.

(4) البيهقي أبو بكر: المدخل إلى السنن الكبرى، ت: د محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت، د ت. ص406.

رده على أبي رية –عندما ساق هذه الرواية أعني أثر عبد الله بن مسعود– أن هذا الأثر قد ورد بأوجه مختلفة وروايات متعددة أخرجها الدارمي في سننه، منها رواية تقول إنه قال: إن ما في هذا الكتاب بدعة وفتنة وضلالة، ومنها أنه قال هذا الكلام الآنف في تلك القصة المشهورة لما دخل مسجد الكوفة ووجد جماعة في أيديهم حصى يذكرون الله بها فأنكر عليهم، وحكاية ثالثة بأن ما في تلك الصحيفة كان من كلام أهل الكتاب إلى آخر ما ذكره رحمه الله[1].

ثالثا: الجواب على شبهة إسقاط الخطب الجمعية في عملية التدوين

لعل هذه النقطة من الجديد النزر الذي أورده سيد –بالنسبة إلي– في سياق احتجاجه على أن السنة لم تدون إلا بأخرة، وكما أشرت في عرض موقفه أن هذه الدعوى لا تتماشى مع القول بتأخر التدوين، وإنما تصلح –لو صحت– في باب الطعن في ثبوتها وحجيتها، فإن الجزم بإسقاط طرف منها أثناء التدوين هو فرع الإقرار بثبوت الضد للطرف الآخر المتبقي، ويبقى تاريخ هذا الأخير المدون مبهما على كل حال، ومهما يكن من شيء فحجة سيد هذه قد تفاجئ القارئ في بادئ الأمر، خصوصا عندما نص على أنها خمسمائة خطبة كاملة، وهذا ما يعني بالتقريب كل خطب الجمعة منذ بداية فرضيتها، لذلك سأحاول كشف هذه الشبهة في نقاط كما يلي:

- إن القول بإسقاط أحاديث الجمعة غير مسلم، وهو خلاف الواقع في كتب السنة، فكم هي الأحاديث الواردة بلفظ "قال وهو على المنبر..." أو "رأيت رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة..." أو "قال رسول الله ﷺ وهو على أعواد المنبر..." أو "سمعوا رسول الله ﷺ في يوم جمعة من الجمع وهو على المنبر يقول..."، وإذا بحثنا عن طريق برامج البحث الإلكترونية، فسوف نقف على نتائج كثيرة جدا وكافية في دحض هذه الدعوى.
- أن أهل العلم قد تكلموا عن هديه ﷺ في خطبه، ووصفوها بأدق الأوصاف، حتى ذكروا بعض الخطب المحفوظة عنه، وهذا إنما يدل على ثبوتها لا على عدمها، ومن هؤلاء العلماء الإمام ابن القيم ﷺ في كتابه زاد المعاد، ولولا خشية التطويل لذكرنا

---

[1] المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص41/40.

طرفا من ذلك، لكن حسبنا الإحالة إلى ذلك[1].

- أن الرواة من الصحابة قد يروون عنه ما سمعوه منه ﷺ في خطبه دون أن ينيطوه بيوم الجمعة، فليس من اللازم ذكر هذا القيد ما لم يكن إليه داع، إذ المقصود هو تبليغ الهدايات الشرعية للأمة، وهذا حاصل من غير احتياج إلى ذكر قرينة كونه من خطب الجمعة أو غيرها.
- قد ذكر الدكتور الشويعر توجيهين آخرين في الموضوع، أحدهما أن أغلب خطبه ﷺ كانت قرآنا، ومن ذلك ما روته أم هشام بنت حارثة قالت: "وما أخذت "ق والقرآن المجيد" إلا عن لسان رسول الله ﷺ، يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس"[2]، والآخر أن أقواله في خطب الجمعة كانت تضمن في الأحاديث الأخر[3]، وهذا الأخير هو فحوى ما أشرنا إليه في النقطة السابقة.
- ومما يرد به على سيد زعمه أن تلك الخطب كانت ذا طابع سياسي، حيث أنها تتعارض مع أنظمة الحكم زمن التدوين، وهذا كلام لا ينقضي منه العجب، فأنى لسيد أن يعرف موضوع هذه الخطب المسقطة عمدا؟ وما مستنده في ذلك؟ وحسبنا أن نقول لسيد ما جاء في المثل الشهير: " أثبت العرش ثم انقش"[4]، والله الموفق.

رابعا: التعليق على وصفه لأحاديث الإذن بالكتابة أنها مخترعة

بعد انتصار سيد لفكرة عدم تدوين السنة، وبعد أن حشد لها ما استطاع من الأدلة، بقي عليه أن يجيب عن تلك النصوص الواردة في السياق نفسه والتي تنص صراحة على جواز الكتابة والإذن فيها، ولأن سيد عديم البضاعة في الصناعة الحديثية فإنه طفق يرمي تلك الآثار بالوضع والاختراع، وأن حلفاء السلطان هم المسؤولون عن وضعها، من أجل المنافع والمصالح الدنيوية، وكعادته سيد في مثل هذه المواقف لا يذكر دليلا على ما قاله أو نصا في ذلك على أقل الأحوال،

---

(1) ينظر: ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج1/ ص201، و492 وما بعدها.

(2) مسلم: صحيح مسلم: كتاب لجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، برقم 873، ج2/ ص595.

(3) عبد السلام الشويعر: لماذا لم تنقل إلينا خطب الجمعة؟ مرئية في يوتوب، الرابط:-https://youtu.be/Zv-j75NUlNI?feature=shared

(4) هذا المثل على شهرته فإني لم أقف عليه عند أصحاب كتب الأمثال، ويضرب لمن يبني على نتيجة ما ومقدمة تلك النتيجة زائفة، والله أعلم.

ولو أنه حاول التملص منها بالتأويل ونحوه لكان أليق من الرمي الجزافي بالوضع؛ ذلك لأن عاقبة الرمي بالوضع وخيمة جدا، إذ تجعل المشروع في حيز المحظور إلى قيام الساعة.

والحق أن هذه الآثار المبيحة للكتابة أكثر عددا وأصح إسنادا، كيف لا وهي مخرجة في أشهر دواوين السنة ومصححة من فحول أئمة التحقيق والنقد، وهذا ما جعل الحافظ ابن حجر يحكي الإجماع على ذلك وأنه هو الذي استقر عليه الأمر، ولولا خشية الإطالة لسقنا جملة من ذلك، ولكن ننبه بالقليل على الكثير، إذ هي كافية بإذن الله في إبطال زعم القمني، وقد تقدمت ثلاثة منها قريبا، ونضيف إليها: حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري قال: "ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب"[1]، ومنها أيضا حديث أبي جحيفة عند البخاري كذلك أنه سأل علي بن أبي طالب: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر"[2]، ثم حديث أبي قبيل قال: كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص، وسئل: أي المدينتين تفتح أولا: القسطنطينية أو رومية؟ فدعا عبد الله بصندوق له حلق، قال: فأخرج منه كتابا، قال: فقال عبد الله: بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب، إذ سئل رسول الله ﷺ: أي المدينتين تفتح أولا: قسطنطينية أو رومية؟ فقال رسول الله ﷺ: " مدينة هرقل تفتح أولا"[3].

وفي الأخير ختم سيد كلامه بدليل عقلي مفاده أن القول بجواز الكتابة يلزم منه أن الله يكون تراجع عن قراره بالأمس، فنقول إن كان هذا نسخا فلا إشكال فيه، قال تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ [البقرة: 106]، والأمة مجمعة على جواز هذا، فغايته إبدال حكم بحكم آخر مناسب للحال، ولم يقل أحد إنه يعد نقصا في حقه ﷻ إلا على مذهب اليهود الذي قالوا إنه يستلزم البداء في حقه سبحانه، أي أنه حكم بحكم ثم بدا له أن غيره خير منه، ولهذا الموضوع موضعه اللائق به من كتب الأصول.

---

[1] البخاري: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتاب العلم، برقم 113، ج1/ ص54.

[2] المصدر نفسه: كتاب العلم، باب كتاب العلم، برقم 111، ج1/ ص53.

[3] أحمد بن حنبل: المسند، في مسند أبي هريرة رقم 6645، ج11/ص 224. وغيره، قال الألباني: "صححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو كما قالا". السلسلة الصحيحة: رقم 4، ج1/ ص33.

المبحث الثاني: موقف سيد القمني من حجية السنة النبوية

تعد هذه المسألة من مهمات مباحث السنة النبوية، ومن أقدم المسائل التي أثيرت وتعرضت للبحث والتأصيل، وأول من تعرض لها في المشهور الإمام الكبير محمد بن إدريس الشافعي ﷺ تعالى في كتابه الرسالة، حيث أصل لحجية السنة النبوية وبين أنها عديلة القرآن الكريم وصنوه، حجة لازمة الاتباع، حتى إن أبا شهبة حكى اتفاق العلماء المعتد بهم على ذلك، ونقل عن الشوكاني قولَه:"ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام"، وذكر ﷺ أنه لم يخالف في هذا إلا الشيعة والروافض[1]، ولا تزال هذه القضية تثار من خصوم السنة إلى يومنا الحاضر، أين بزغ أدعياء القراءة المعاصرة للتراث، ويا ليتها كانت قراءة جديدة، ولكنهم يجترون الماضي بعُجَره وبُجَره ويحسبون أنهم يحسنون صنعا، وليس الفارق بينهم وبين من سبقهم إلا كما وصف أحمد شاكر بقوله: "ومن عجبٍ أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون، بفرق واحد فقط: أن أولئك الأقدمين زائغين كانوا أم ملحدين، كانوا علماء مطلعين، أكثرهم ممن أضله الله على علم! وأما هؤلاء المعاصرون، فليس إلا الجهل والجرأة وامتضاغ ألفاظٍ لا يحسنونها يقلدون في الكفر، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم"[2].

وسيد القمني من هؤلاء النفر المشاركين في هذه الحملة، وقد تكلم في هذه المسألة وسابقتها في موضع واحد، وذلك لما بينهما من تداخل، وسنحاول الآن عرض وبسط موقف سيد القمني في هذا السياق؛ وهل أتى سيد بجديد في الموضوع أم هو مردد لآراء السابقين؟ وكيف كانت نظرته إزاء مبحث حجية السنة النبوية؟

المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من قضية حجية السنة النبوية

عالج سيد القمني قضية حجية السنة النبوية بوضوح ضمن مقاله المشار إليه آنفا "مساحة القدسية في السنة القولية"، كما أشار إليه في بعض المواضع الأخرى، وقد كان موقفه العام منها في غاية السلبية، فسيد لا يرى بكون السنة مصدرا تستقى منه الأحكام والتشريعات، ويصف

---

[1] ينظر: أبو شُهبة: دفاع عن السُنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، ج1/ ص13.

[2] السباعي: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ج1/ ص361 وما بعدها.

من يقف على الطرف الآخر –فيطبق هذا الأصل ملتزما به وداعيا إليه– بالفاشية المتسترة وراء أقنعة التدين، وأحيانا أخر يصفهم بدعاة تفكير التكفير الذين لا يرعوون عن تكفير أي محاولة للبحث في السنة القولية لتحديد مدى حجيتها على المسلمين[1]، ولذلك نجد سيد القمني لا يتبع منحى واحدا في هذا الإطار، ولكن ينوع في المنهج المتبع من أجل التنصل من تشريعية السنة النبوية وأصالتها في ذلك، فتارة يقتفي آثار الاتجاه القرآني، ويرى أن المرجع الأول والأخير في الإباحة والحظر إنما هو خاص بالقرآن وحده، يقول سيد: "**فالرسول صاحب الدين لم يحرم علينا إلا ما حرم القرآن، وترك لنا فيما عدا ذلك مساحة حرة واسعة، نتعامل فيها بعقولنا وحسب ظروفنا ومصالحنا، وهي المساحة التي لم يأت القرآن على ذكرها**"[2]، ويستدل على ذلك بحديث "إني لم أحل لكم إلا ما أحل لكم القرآن، ولم أحرم عليكم إلا ما حرم القرآن"[3]، وتارة أخرى بتبني منهج القراءة المعاصرة للنص وفهمه في ضوء مستجدات الفكر ومعطيات الواقع، ويجعل هذا الأخير من حق التفكير، وتارة أخرى نراه يلوح بالإنكار من خلال موقفه من بعض الوقائع، كما في تعليقه على قرار المؤتمر الإسلامي بحيدر أباد ضد زميله د. أحمد صبحي منصور القاضي بردة هذا الأخير لإنكاره حديث الشفاعة، فعلق القمني قائلا:"**فحرضوا عليه الأمن الذي قبض عليه بتهمة لم ترد لا في قانون ديني ولا قانون مدني، تهمة *إنكار السنة***"[4]، وقد حاول سيد أن يؤصّل لهذا الموقف ويذكر له الأدلة ليعزز من صدق ما يقول، وهذا ما سأعرضه الآن في شكل نقاط:

أولا: عدم عصمة الرواة وبشريتهم تنزع عنهم الثقة المطلقة

ينطلق سيد القمني من مقدمة بشرية الرواة وعدم عصمتهم، فشأنهم شأن سائر البشر يعتريهم الخطأ والنسيان والوهم وغير ذلك من الأعراض حتى الكذب والتزوير، ولذلك فلا يمكن أبدا أن نثق في خبر من هذا حاله، ثم يستطرد سيد ويقول إن هذا السبب كان وراء عدم تدوين البخاري سوى أربعة آلاف حديث من بين ستمائة ألف حديث، كما كان هذا الأخير هو

---

[1] ينظر: سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص147/148.

[2] سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، ص20.

[3] سيأتي قريبا التعليق على هذا الحديث.

[4] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص147.

السبب عينه في موقف أبي حنيفة النعمان حيث لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثا فقط، وهذا الصنيع من هؤلاء الأئمة يدل –حسبه– على خلل في هذا المصدر حيث لا يمكن الوثوق به أو التعويل عليه في تشريع الأحكام وجعلها دستورا يلزم اتباعه[1].

ثانيا: دعوى الكذب والتكذيب وبدعة تصنيف الحديث إلى درجات مختلفة

يرى سيد أن الحديث الشريف لم يسلم من الكذب، بل إن هناك تواطؤا على الكذب من الرواة أنفسهم، وهذا ما جعل الحديث يتبوأ درجات مختلفة في سلم التصحيح والتضعيف، وأن هذه الدرجات عقبة كؤود في طريق تمييز المقبول من المردود، يقول سيد:"**فقد تم تصنيف أحاديث الآحاد إلى حسن وضعيف وغريب، فهذا حقق نسبة نجاح، 70٪ وذلك، 50٪ وآخر لم يحصل سوى على تقدير ضعيف، ويبقى التساؤل الذي يكشف التواطؤ والهدف: كيف يمكن مراعاة هذه النسب المختلفة عند التطبيق؟**"[2]، ثم يورد سيد دليلا آخر وهو كون راوي معظم الأحاديث هو أبو هريرة، وأبو هريرة أميّ قد اتهمه الصحابة الأجلاء بالكذب، وهذا نص سيد بحرفه وفصه، يقول:"**وهم أيضا يعلمون علم اليقين أن راوي معظم الأحاديث أبو هريرة كان أميا لا يقرأ ولا يكتب؟! ويعلمون علم اليقين أن أجلة الصحابة قد اتهموه بالكذب على النبي بوضوح، بل إن الخليفة عمر بن الخطاب هدد أبا هريرة وأنذره بالكف عن التحدث بأحاديث النبي، ولما مات عمر عاد أبو هريرة إلى سيرته الأولى يحدث وينسب للنبي، لكن هذه المرة من داخل قصر معاوية بالشام، فماذا كان يمكن أن يقول في حضرة معاوية ومن قصر السلطان؟ وقد اعترف نفسه صراحة قائلا:"إني أحدثكم بأحاديث لو حدثتكم بها زمن عمر بن الخطاب لضربني بالدرة" (انظر الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج1، ص7)**".

ثم يعمد سيد إلى الراوي الثاني من الصحابة أيضا وهو عبد الله بن عباس، حيث يستغرب سيد السن التي كان ابن عباس يتحمل فيها الحديث وربما يرويه، كما يلحظ عليه ملاحظة مفادها أن معظم أحاديثه آحاد، يقول سيد:" **أما الراوي الثاني والأهم والملقب بحبر الأمة عبد الله بن**

---

[1] المصدر السابق: ص150.

[2] المصدر السابق: ص151.

عباس، والذي روى 1660حديثًا معظمها آحاد، فلا شك أن السادة الأفاضل يعلمون تمام العلم أن النبي قد مات وعبد الله بن عباس لم يتجاوز بعد العاشرة من عمره"[1].

ثالثا: الشهادات القرآنية تفيد بنفي حجية الحديث النبوي

يرى سيد أن القرآن الكريم قد دل على عدم اعتبارية حجية الحديث النبوي، وأن التغاضي عن عن هذه الدلائل القرآنية من أبرز أسباب الغلو في تفعيل الاحتجاج بالسنة النبوية، وذكر لذلك مثالين، وهو قوله جل شأنه: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 185]، وقوله عز من قائل: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الأعراف: 3][2].

المطلب الثاني: نقد موقف سيد القمني من قضية حجية السنة النبوية

أ) الجواب الجملي على موقف سيد من حجية السنة النبوية

تقدم قريبا أنه لا نزاع بين المسلمين في أن السنة النبوية حجة يلزم اتباعها والعمل بها، وأن هذا ضرورة دينية ومطلب شرعي، ومن خالف في ذلك فلا اعتبار لنزاعه؛ لانعقاد الإجماع على ذلك، ورغم ذلك لا تزال المحاولات اليائسة تسعى حثيثا قصد سلب الحجية عنها أو تقويضها على الأقل، ومنها ما نحاه سيد في هذا السياق، مستندا على دعامتين في الجملة، الأولى منهما فحواها أن الحجية محصورة في القرآن، وأن الرسول لم يبح إلا ما أباحه القرآن ولم يحظر إلا ما حظره القرآن، وما سواه فمجاله العقل والتفكير الحر لا غير، ولا ريب في تساقط هذا الرأي من وجهين:

الأول: أن القرآن نفسه قد دل على حجية السنة النبوية سواء كانت قولية أم فعلية، والآيات الواردة في ذلك كثيرة ومتنوعة، فقد ذكر الشافعي كما في رسالته أنها تأتي تارة عن طريق التنصيص على فرضية اتباعه والإيمان به، وتارة أخرى بالتنصيص على فرضية طاعة الرسول ﷺ مقترنة بطاعته أو مجردة عنها، وتارة أخرى بأمر الله ﷻ بطاعة رسوله، ثم بين الوجوه التي يتضمنها كل

---

[1] المصدر السابق: ص152.

[2] المصدر السابق: ص153.

نوع، وذكر تحتها ما يصلح دليلا عليها من الآيات القرآنية[1]، فالقرآن قد دل بنصه وفحواه على اعتبار السنة مصدرا من مصادر التشريع وأنه يلزم العمل بها والرجوع إليها؛ ولولا خشية التطويل لسردنا طائفة من ذلك، ولكن يرجع إليها في مظانها فإنها مبسوطة هنالك، ثم يستدل سيد على ذلك بحديث: "إني لم أحل لكم إلا ما أحل لكم القرآن، ولم أحرم عليكم إلا ما حرم القرآن"، والحقيقة أن هذا الحديث لا يوجد في أحد الدواوين المشهورة المعتبرة، وإنما رواه بعض أصحاب الطبقات والسير كابن سعد وابن هشام والطبري في تاريخه[2]، فضلا عن كونه غير صالح للاحتجاج، فقد أعله الشافعي بالانقطاع وأشار إلى علة أخرى في متنه[3]، وأعله ابن عساكر بالإرسال أيضا[4]، فهو إذن لا ينهض للاحتجاج، بل الذي ورد صحيحا صريحا صالحا للاستشهاد في هذا الباب خلاف ذلك، نذكر منه قوله ﷺ: "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ"[5]، وقوله ﷺ: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعانا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه"[6]، وقوله أيضا :"لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه"[7]، بالإضافة إلى دليل الإجماع، إذ الصحابة ومن بعدهم متوافرون على أن السنة النبوية حجة لازمة الاتباع، وأن أولى ما تصدق عليه أقواله النبوية، والمرويات

---

(1) الشافعي محمد بن إدريس: الرسالة، ت وشرح: أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي وأولاد – مصر، ط: الأولى، 1357 هـ - 1938 م. ص73 وما بعدها.

(2) النجار محمد بن محمود بن الحسن: الدرة الثمينة في أخبار المدينة، دراسة وتحقيق: د. صلاح الدين بن عباس شكر، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، السعودية، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006 م. ص365.

(3) الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس: الأم، دار الفكر – بيروت، ط: الثانية 1403 هـ - 1983 م. ج7، ص302.

(4) ابن عساكر عبد الصمد بن عبد الوهاب أمين الدين أبو اليمن الدمشقي: إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ، ت: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط: الأولى، د ت. ص127.

(5) أبو داود: السنن، ت: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009 م، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم4607، ج7/ ص17. وابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: السنن، في افتتاح الكتاب، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم 42، ج1/ ص15. والإمام أحمد في المسند، في مسند الشاميين، حديث العرباض بن سارية، رقم 17144.

(6) أحمد بن حنبل: المسند، في مسند الشاميين، حديث المقدام بن معديكرب الكندي، رقم 17174، ج28/ ص408.

(7) أبو داود: السنن، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم 4605، ج7/ ص15.

والشواهد في ذلك أكثر من أن تحصى، قال الإمام الشافعي:" لم أسمع أحدا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه، بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ إلا فرقة سأصف قولها إن شاء الله تعالى"[1].

الثاني: استند سيد أيضا إلى فكرة الفهم الجديد للنص، وأنه لا ينبغي التقوقع على تفسيرات المتقدمين ونظرياتهم، فكما لهم حق البحث والتحليل والتفسير، فنحن شركاء لهم في هذه المعاني على حد السواء، وهذه الفكرة قد لاقت رواجا كبيرا في الحقبة الأخيرة، تحت شعارات عديدة مثل: تجديد الخطاب الديني أو تجديد الدين أو تجديد التشريع أو تجديد الفقه إلخ، وسيد لا يعني بالتجديد هنا ما يذكره أهل العلم من أن المقصود به هو تحديث القسمة أو الترتيب، وتقريبه للفهوم بتحسين عرض المسائل[2]، أي أنه عمل فني من أجل التيسير على المكلفين، كما قد يراد به إحياء ما اندثر من السنن، وتصحيح مسار المسلمين بسبب ما وقعوا فيه من الانحرافات العلمية والعملية[3]؛ وذلك بإعادة بث المفاهيم الصحيحة ومحاربة ما استجد من المحدثات والبدع، وهذا الأخير هو ما عناه الحديث الشهير: "إن الله عز وجل يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها"[4]، ولكن سيد يسير مع تيار القراءة المعاصرة للنص على النهج الحداثي، حيث يرى النص محلا قابلا لتعدد الفهم، وهذا التعدد ليس سببه تعدد القراءات فقط، بل حتى اختلاف الثقافات أيضا[5]، لذلك نجده يصر على أن التعددية في فهم النص وتغيرها عبر الزمان

---

(1) الشافعي: الأم، ج7، ص287.

(2) ابن عثيمين محمد بن صالح: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن – دار الثريا، ط: الأخيرة – 1413 هـ. ج26/ ص458.

(3) الشيخ الألباني: موقع أهل الحديث والأثر، الرابط: https://www.alathar.net/home/esound/index.php?op=codevi&coid=157241

(4) أبو داود: السنن، أول كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المئة، رقم 4291، ج6/ ص349.

(5) سيد القمني: رب الزمان. ص256/255.

والمكان هي المعنى الوحيد لصحة القول بصلاحية النص المقدس لكل زمان ومكان[1]، وهذه الرؤية توافق وتتأسس على ما يعرف بتاريخية النص، أي أن النص الوارد إلينا له امتداده الزماني والمكاني الخاص به، وأن فحوى هذا النص ينبغي أن تقيد وتناط بالمرحلة الزمنية التي نشأ فيها، دون تعميمه على باقي المراحل اللاحقة؛ وذلك لخصوصية كل مرحلة واختلافها عن غيرها من نواحي مختلفة، اجتماعية وثقافية وتاريخية.

ولا يخفى على صحيح النظر خطورة هذا القول، إذ هو آيل في النهاية إلى تجميد دلالات النصوص الأصلية باعتبارها منتهية الصلاحية بتقضي عهدها، فإذا ما تم لهم هذا انتقلوا إلى المرحلة الموالية، وهي محاولة تكييف النص مع الواقع وتفسيره حسب المستجدات، ليصلوا في الأخير إلى حكم هو خلاف الحكم الشرعي الأول، وإلى دلالة هي خلاف المقصود من اللفظ، وهكذا تفقد النصوص حجيتها، وتصبح مرتعا لكل مغرض أو صاحب هوى في تحقيق هدفه انطلاقا من النص ذاته، وهذا ما سلكه القمني في أحد الأنماط لموقفه من مسألة حجية السنة النبوية، كما يترتب على هذه القراءة في أحد جوانبها أن النص يفقد ميزته الإعجازية ولمسته النبوية، حيث يغدو مطية لعبث كل مدعي فكر أو مُتطلب حقيقة، فتضيع بذلك المعاني الشرعية المنتظمة في متون السنة النبوية، وما أشبه هذا الشأن بما عليه أرباب الباطنية الذين يرون أن المراد من النصوص ليس هو الظاهر المتبادر منها، وإنما المراد هو معان أخرُ باطنة مستكنة، يتبعون فيها أهواءهم ونزعاتهم دون زمام أو خطام.

ولأننا في هذا الصدد بخصوص التعقيب العام على رأي سيد القمني فيما يتعلق بحجية السنة النبوية، فإننا بحاجة إلى الانصراف نحو الجواب المفصل على استدلالات سيد، والتي تمثل دعائم نظريته حول حجية السنة، والتي انتهت إلى عدم التعويل عليها كمصدر للتشريع والعمل وفق ذلك، وهذا ما سنراه في النقطة الآتية:

ب) الجواب التفصيلي على استدلالات سيد في نفيه لحجية السنة

قد ارتكز سيد القمني في موقفه من مسألة حجية السنة النبوية على ثلاث دعامات، حيث ضمّن كل واحدة منها بعض المستندات والأدلة من واقع الصحابة وعمل أهل الحديث، إلا الدليل الأخير فقد كان عبارة عن آيات قرآنية زعم أنها تقضي على السنة النبوية بعدم الصلاحية

---

[1] ينظر: سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص82.

للاحتجاج، والحقيقة أن ممعن النظر لا يخفى عليه تهافت ما انتحله سيد في هذا الموضع، وأن ما لجأ إليه أوهى من بيت العنكبوت، وهذا ما سنتعرض له الآن بالترتيب السابق:

الأولى: عدم عصمة الرواة وبشريتهم تنزع عنهم الثقة

ينطلق سيد من هذه المسلمة وهي انتفاء العصمة في حق البشر، ثم يطردها فيما يروونه من أخبار، ويرتب على ذلك أنه لا ثقة بنقلهم مطلقا، هكذا يؤصل القمني لعملية نقل الأخبار، وكأن سيدا – بمفهوم المخالفة — يشترط في صحة قبول الخبر أن يكون الراوي معصوما، وإلا فلا مُعول على خبره، وإذا سلمنا لسيد مقالته هذه فسوف نلغي نصوص الدنيا كلها، أو على أقل تقدير ننزع عنها لبوس الثقة في الجملة، ليضعها سيد فوق طاولة الفرز العقلي، فما وافق النظر قبله وما لا فلا، والحقيقة كما هو معلوم أن هذا لا يعرف في واقع البشر فضلا عن واقع العلم والمعرفة، فلم تكن العصمة يوما شرطا في قبول أخبار البشر، إلا فيما يبلغه الأنبياء عن ربهم ﷻ، والناظر في الشريعة الإسلامية يجدها سباقة في هذا المضمار إلى وضع أصول الرواية وضبطها، في منهجية دقيقة وصارمة لم تعرف في الأمم السابقة حتى نال إعجاب واعتراف غير المسلمين أنفسهم، والحق –كما قيل– "ما شهدت به الأعداء"[1]، ومع ذلك فلا نجد ذكرا لقضية العصمة في هذا الباب، بل نصوا على أن مدار قبول الرواية على أمرين اثنين لا ثالث لهما: العدالة والضبط، ثم إن سيدا بتأصيله هذا يغض الطرف عن الظرف والواقع الاجتماعي والتاريخي الذي انبثقت فيه مادة السنة، من بدايته حتى نهايته باستقرار السنة النبوية في الدواوين المشهورة، بدءا بجيل الصحابة والتابعين إلى غاية العصر الذهبي للحديث الشريف وهو القرن الثالث الهجري، قرن الأئمة الجهابذة المحدثين، وقد تقدمت لمحة عن هذا المعنى في الجواب الجمليّ على دعوى سيد حول نشأة السنة النبوية، ولا داعي لإعادتها هنا، والمقصود أن سيد القمني لا يتورع عن الوقيعة في الرعيل الأول وصدر هذه الأمة الذي هو خير القرون بشهادة صاحب الشريعة، كما لا يتنكب أن يجيز عليهم ما يتنزه عنه العقلاء، ويستقبحه العقل والعرف، ويساوي بين من هو في قمة العدالة والصدق، ومن هو في الحضيض الأسفل، قال تعالى:﴿أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلۡمُفۡسِدِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلۡمُتَّقِينَ كَٱلۡفُجَّارِ ٢٨﴾ [ص: 28].

ثم إن سيدا قد دعم رأيه هذا بمستندين هما موقفان مشهوران لعالمين كبيرين من علماء

---

[1] هذا المثل على شهرته لم أقف له على مرجع.

هذه الأمة، الأول منهما هو إمام المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري، والثاني هو الإمام الأكبر والمجتهد الأول أبو حنيفة النعمان ﷺ، ونبدأ بالأول منهما حيث زعم القمني أن ما قرره سابقا هو السبب وراء عدم تدوين البخاري سوى أربعة آلاف حديث من بين ستمائة ألف حديث يحفظها، وهذه الفكرة لا أساس لها من الصحة من وجوه:

- أن تدوين البخاري لأربعة آلاف حديث فقط، لا يعني بالضرورة أن غيرها غير صحيح، بل إن المعروف عن الإمام البخاري أنه ينتقي من الحديث ما هو أعلى في درجات الصحة، ووضع شروطا خاصة للأحاديث التي يخرّجها في كتابه الصحيح، وهي التي جعلته يتبوأ الصدارة بين دواوين كثيرة في قوة وصحة ما يورده في كتابه.
- أن ستمائة الألف من الحديث التي يحفظها البخاري، ليس المراد منها أنها ستمائة ألف متن بإسناده؛ ذلك أن المحدثين يعتبرون في عد الحديث الطرقَ كلها، فلو فرضنا حديثا له ثلاثون طريقا، لكانوا يحتسبونه ثلاثين حديثا وهكذا، وقد اشتهر عن بعض المحدثين أنه قال:"الحديث لو لم نحفظه من ثلاثين وجها ما عقلناه"[1]؛ ولذلك لم يكن هذا الاستدلال من سيد وجيها، بل خطأ علمي محض.
- أن البخاري لم يصرح بأنه لم يصح عنده إلا ذلك المقدار من الحديث، بل الصحيح عنده أكثر من ذلك، وقد أخرج بعضه خارج الصحيح، وهذا الإيراد قديم جدا، قد وقع لتلميذ الإمام البخاري نفسه وهو الإمام مسلم، حيث انتقده بعض أفاضل أهل زمانه في تسميته لكتابه الشهير بالصحيح، فقال في الجواب:" إنما أخرجت هذا الكتاب، وقلت: هو صحاح، ولم أقل: إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف"[2].

أما المستند الثاني فهو ما يحكى عن أبي حنيفة النعمان من أنه لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثا، وهي أيضا دعوى زائفة رغم قدمها، فقد نسبت إلى ابن خلدون[3]، وإن كان الكلام في

---

(1) ابن حبان أبو حاتم البستي: المجروحين من المحدثين، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1420 هـ - 2000 م. ج1/ ص35.

(2) البرذعي: سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، ت: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009 م. ص377.

(3) صديق خان أبو الطيب محمد بن حسن القِنَّوجي: أبجد العلوم، دار ابن حزم، ط: ط الأولى 1423 هـ- 2002 م.

أبي حنيفة عموما في هذا السياق أقدم من ذلك، ولكن قد رد أهل العلم على هذا الوهم، ومن أحسن الردود التي وقفت عليها ما دونه الأستاذ أبو زهو في كتابه "الحديث والمحدثون"، حيث استبعد ﷺ هذه الدعوى وذكر الأدلة على ذلك، ونختصرها كالآتي[1]:

- أن أحاديث أبي حنيفة أكثر من ذلك بكثير، فقد جُمع له مسند كامل، جمعه له محمد بن محمود الخوارزمي[2] المتوفى سنة 665 هـ من خمسة عشر مسندا، ورتبه على أبواب الفقه.
- شهادة كبار أهل العلم له بذلك، منهم الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي[3] محدث الديار المصرية، كما عده الإمام الذهبي من الحفاظ كما في كتابه طبقات الحفاظ.
- قلة المرويات عن أبي حنيفة بالنسبة إلى وفرة ما يحفظ إنما كان سببها اشتغاله بالاستنباط، كما أن ما روي عن الإمام مالك والشافعي قليل بالنسبة إلى ما يحفظانه، وهذه الحال نظير عزة الرواية عن أبي بكر وعمر ﷺ رغم كثرة اطلاعهما، مع كثرة رواية غيرهما بالنسبة إليهم.

وهكذا يظهر تهافت مستندات سيد، والخلل البين في طريقة استدلاله، مع كون بعض أدلته لا ترتقي لأن تكون حججا صالحة ومعتبرة لصحة دعواه، فضلا عن كون بعضها الآخر قديم العهد، قد تعرض له أهل العلم بالبيان والتوجيه.

الثانية: تهمة الكذب والتكذيب وبدعة تصنيف الحديث

ص 369.

[1] ينظر: أبو زهو: الحديث والمحدثون، ص285/284.

[2] أبو المؤيد الخوارزمي محمد بن محمود الحنفي الخطيب، ولي قضاء خوارزم وخطابتها بعد أخذ التتار لها، ثم تركها وقدم بغداد وسمع بها، ودخل الحجاز ومصر والشام، وتوفي ببغداد. الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز شمس الدين: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الثانية، 1413 هـ - 1993 م. ج48/ ص219/218.

[3] محمد بن يوسف بن علي بن يوسف أبو عبد الله شمس الدين الصالحي الدمشقي، محدث، حافظ، مؤرخ. ولد في صالحية دمشق، وسكن البرقوقية بصحراء القاهرة الى أن توفي في 14 شعبان 942هـ. من تصانيفه: عقود الجمان في مناقب ابي حنيفة النعمان. كحالة عمر رضا: معجم المؤلفين، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، دون معلومات أخر. ج12/ ص131.

قد سبق الكلام عن هذا العنصر بالتمام في نقد موقف سيد القمني من نشأة السنة النبوية، أين هرف القمني بما لم يعرف، وادعى أن سمة الحديث الشريف الذي ورد إلينا وتحتويه بطون الكتب هو الافتعال والصناعة، بل أسرف في القول حتى زعم أن الكذب شرعة إسلامية، وقد ناقشناه هناك بما يغني عن إعادته في هذا الموضع، إلا أن الجديد في سياق نفي سيد لحجية السنة النبوية هنا أمران اثنان، الأول منهما نتج عن استطراده في رأيه بخصوص اختراع الحديث، والباطل والكذب الذي اختلج عملية الرواية، حيث ترتب على هذا الوضع أن تم تصنيف الحديث إلى مراتب مختلفة: حسن وضعيف وغريب، وأن كل واحد منها نال نسبة معنية من القبول، فبعضها نال 70% والبعض الآخر نسبة 50% وآخر لم يحصل على شيء، والأمر الثاني طعنه في راويّة الإسلام أبي هريرة، ووقيعته في الصحابي حبر الأمة عبد الله بن عباس ﷺ.

ونبدأ بالأمر الأول وهو قضية تصنيف الحديث النبوي، حيث إن المطلع على علوم الحديث –وهي ما تعرف بمصطلح الحديث أو قواعد الحديث– يعلم جيدا حقيقة تقسيم المحدثين الحديثَ إلى درجات متنوعة، فهذه القسمة إنما نشأت من معالجة أهل التخصص بالحديث لما ورد من الأخبار المنسوبة للنبي ﷺ فمن دونه، حيث اعتمد المحدثون على منهجية دقيقة خلال عملية نقدهم لسند الحديث ومتنه، فوضعوا مجموعة من الشروط والضوابط لقبول الحديث، بعضها متعلق بالسند والبعض الآخر متعلق بالمتن، فعلى سبيل التمثيل أنهم اشترطوا في الحديث الصحيح خمسة شروط: أن يكون متصلا بنقل عدل ضابط عن مثله إلى منتهى السند، وألا يكون شاذا ولا معللا، فإذا توفرت الشروط جميعا سمي صحيحا، وإذا اختل شرط منها اصطلحوا على الحديث الذي اختل فيه هذا الشرط باسم معين، وهذا الشرط المختل قد تكون له أحوال مختلفة، فنشأ عن ذلك أنهم أعطوا كل حالة اصطلاحها الخاص، وهكذا حتى تبلورت إثر ذلك الأنواع الحديثية المختلفة والتي بلغت نيفا وستين نوعا، بل نقل القاسمي عن السيوطي أنها قابلة للتنويع إلى ما لا يحصى، إذ لا يمكن أن تحصر صفات رجال السند وأحوالهم، كما لا يمكن حصر صفات المتون وأحوالها[1]، وهي جميعا في النهاية إما ثابت مقبول أو غير ثابت مردود، أو ضعيف متوقف فيه حتى يدل الدليل على ثبوته احتياطا للسنة النبوية.

---

[1] القاسمي محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، د ت. ص79.

وعليه فيمكن القول أن تقسيم الحديث لأنواعه المشهورة هو قضية علمية محضة لا مشاحة فيها، تمخضت ضرورة مع جهود المحدثين المبذولة في خدمة الحديث النبوي، والغرض منها هو تيسير عملية نقد الحديث ومعرفة الصحيح من السقيم، كما أنها نافعة جدا في تطبيق قواعد علم الحديث رواية ودراية، بل إن معرفة هذا العلم وتفاصيله شرط في المجتهد ومطلب مهم لطالب العلم، فهذه الألقاب إن صح التعبير هي للحديث كالمفتاح للباب، وإلا كيف يتم لهم الاستدلال بحديث هو غير صحيح، أو بحديث لا يعلمون درجته، أو بحديث غيرُه أصح منه، أو بحديث مختلف فيه؟

وهذا المزلق الذي وقع فيه سيد إنما نشأ عن عدم تصور الواقع العلمي للحديث ولو جزئيا، فسيد يغرد خارج السرب كما يقال، وهو بعيد كل البعد عن هذا الفن، حتى إني تصفحت مادة "الحديث" في موجز دائرة المعارف لعلي أظفر بما يمكن أن يكون مرجعا لسيد من كلام المستشرقين، فلم أعثر على شيء، بل وقفت على نقيض ذلك إذ أثبتوا أنواع الحديث المختلفة تحت عنوان "تصنيف الحديث" مع بعض البيان لكل نوع، وعليه فحسْبُ سيد ما ورد في قول القائل:

سَلي إن جَهِلتِ الناسَ عنا وعنهم فليسَ سواءً عالمٌ وجهولُ[1]

فإن لم يكن فما جاء في المثل العربي: "الناس أعداء لما جهلوا"[2]، والجهل قتال لأقوام.

والأمر الثاني الذي اعتمد عليه سيد في سياق نفيه لحجية السنة النبوية، انتقاده للصحابيين الجليلين أبي هريرة وعبد الله بن عباس، بطعنه في الأول منهما ووقيعته في الثاني، وهما من أكبر أقطاب الرواية في الإسلام، ولا غرابة في ذلك، فإن الطعن في أبي هريرة ليس بالجديد، إذ سلفه في ذلك لفيف من المستشرقين وأذنابهم من بني جلدتنا كأحمد أمين ومحمود أبي رية وغيرهما[3]، والطعن في أمثال هؤلاء معلومة مقاصده، حيث إن المناوئين للسنة النبوية لما لم يفلحوا في هجومهم

---

(1) هو من قصيدة للسموءل بن عادياء. ينظر: القالي أبو علي إسماعيل بن القاسم بن عيذون: الأمالي، إعداد: محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، ط: الثانية، 1344 هـ - 1926م. ج1/ ص270.

(2) العسكري أبو هلال الحسن بن عبد الله، جمهرة الأمثال، دار الفكر – بيروت، د ت. ج2/ ص296.

(3) ينظر: موجز دائرة المعارف الإسلامية: مجموعة من المستشرقين، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ط: الأولى، 1418 هـ - 1998 م. والقطان مناع بن خليل: تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة وهبة، ط: الخامسة 1422هـ-2001م. ص86.

على متونها التي ثبتت واستقرت في بطون الكتب بفضل جهود المحدثين المسخرة، انصرفوا إلى ثلب رواتها والتشكيك في تحملهم للحديث الشريف وأدائه، وأنهم لم يكونوا في مستوى من الأهلية للقيام بهذه المهمة، وإذا كان الواقع كذلك فلا مجال للثقة بما يروونه من حديث، وعليه فلا تصلح للاحتجاج والعمل، ثم إنه قد وقع اختيارهم على أكبر وأعظم هؤلاء الرواة، ومن جيل الصحابة ﷺ وطليعتهم في الرواية، ألا وهو أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، حيث تنوعت الحملة عليه بالنقد تارة والطعن تارة أخرى، وكان ولا يزال هدفا لسهامها، وسيد القمني أحد هؤلاء المشاركين في هذه الغارة، وقد وجه بعض الطعون إلى أبي هريرة قد سبقت آنفا في عرض موقفه، وسأتناولها الآن في نقاط باختصار إذ جلها قديم العهد:

- زعم سيد أن أبا هريرة كان أميا لا يقرأ ولا يكتب، وكأنه يرى أن من كان هذا حاله فلا يليق أن يعتمد عليه في عملية النقل لكونه جاهلا إن صح التعبير، ويغض الطرف عن واقع الصحابة وغيرهم في تلك الفترة إذ كان جلهم من الأميين، بل نبيهم وقائدهم كان أميا ﷺ، وقد تقدم بيان أن العرب كانوا يعتمدون على الذاكرة لما تميزوا به من جودة الحفظ والضبط حتى صار لهم كالجبلة، وهذا الذي رُمي به أبو هريرة هو صادق على الجم الغفير من الصحابة ﷺ ممن كان لا يقرأ ولا يكتب، ولذلك كانت هذه المحاولة من سيد لا تعدو أن تكون ذرا للغبار في العيون.
- نسب سيد إلى الصحابة الكرام تكذيبهم لأبي هريرة، وهذه تهمة ساقطة أبطلها المحققون من أهل العلم والمعرفة، بل جزموا بأنه لم يثبت أن أحدا من الصحابة كذب أبا هريرة، قال المعلمي: "لم يثبت عن أحد من الصحابة أنه اعترض على شيء من حديث أبي هريرة إلا عائشة وابن عمر"[1]، وهذا الذي كان منهما ﷺ لم يكن تكذيبا وإنما نزاعا في الرواية ليس غير، ثم ذكر أن ما انتقدته فيه عائشة قد ثبت من رواية غيره من الصحابة، كما أن ابن عمر انتقده في حديث واحد، ثم لما تبين له صدق أبي هريرة وإصابته في ذلك الحديث، عاد في قوله وصار من المدّاحين لأبي هريرة[2].

---

[1] المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص165.

[2] المصدر نفسه: ص165.

- نسب سيد إلى عمر بن الخطاب ﷺ أنه أنذر وحذر أبا هريرة من التحديث، وربما ضربه مرة بالدرة على إكثاره من الحديث عن رسول الله ﷺ، وإذا تتبعنا كلام المحققين الذين تعرضوا لهذه الحكاية، فإننا نجدهم محل اتفاق على أن هذه الأخبار كذب على عمر، لا يصح منها شيء، ولا تجدها أبدا في المصادر الموثوقة أو على الأقل المشهورة، ولكنها تهمة قديمة جدا رمى بها بعضُ أئمةِ الرفض والاعتزال أبا هريرة ﷺ، وكان من أوائل من تكلم على هذا الافتراء ورد عليه ابن قتيبة في كتابه تأويل مختلف الحديث[1]. أما ما حكاه سيد عن أبي هريرة وأنه اعترف بذلك قائلا: "إني أحدثكم بأحاديث لو حدثتكم بها زمن عمر بن الخطاب لضربني بالدرة"، فقال فيه المعلمي:"الخبر منقطع غير صحيح"[2]، وعلى فرض صحته فإنه يحمل على ما تقدمت الإشارة إليه عند موقف سيد من نشأة السنة النبوية، وأن من منهج الصحابة في رواية الحديث الأمر بتقليل الرواية، وقد سبق الكلام عنها.

ثم نعود إلى الصحابي الثاني رديف أبي هريرة في الوقيعة والثلب، وهو حبر الأمة والبحر الذي لا ينضب، عبد الله بن عباس ﷺ، حيث لمزه القمني بصغر السن إبّان التحمل عن رسول الله ﷺ، حيث توفي ﷺ وسنه لا تناهز العشر سنين، ونقول الحمد لله إذ كانت ملاحظة وحيدة، والجواب عليها أيسر من شرب الماء، وبيان ذلك أن سيد لا يفرق بين سن التحمل وسن الأداء، إذ إن المحدثين يشترطون في الراوي أن يكون عدلا، والعدل هو المسلم العاقل البالغ السالم من أسباب الفسق وخوارم المُروءة، فاشترطوا وصف البلوغ عند الرواية، أي عند تبليغ الحديث إلى غيرهم، أما أثناء أخذ الحديث وسماعه –وهو ما يعرف بالتحمل– فلم يشترطوا البلوغ، فبعضهم اكتفى بالتمييز، وحدُّه الغالب ست سنوات، وبعضهم رأى جواز التحمل في أقل من ذلك، واستند إلى حديث محمود بن الربيع في صحيح البخاري، أخرجه في كتاب العلم، باب: متى يصح سماع الصغير، قال –أي محمود بن الربيع– : "عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي، وأنا ابن

---

(1) ينظر: المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص153/152.وأبو شُهبة: دفاع عن السُنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، ج1/ ص 113 و185 وما بعدها. والخطيب محمد عجاج بن محمد تميم: السنة قبل التدوين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، 1400 هـ - 1980 م. ج1/ ص457.

(2) المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص155.

خمس سنين من دلو"[1]، فدل على صحة التحمل في سن الخامسة، ومهما يكن من شيء فإن الأمة قد قبلت رواية أمثال هؤلاء من الصحابة وغيرهم، وهم كثر جدا في طليعتهم العبادلة الأربعة، وهم: عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير، وكلهم من المكثرين، وأصغرهم عبد الله بن الزبير الذي كان أول مولود للمسلمين بالمدينة، وكلهم ممن تحمل في حدود سن العاشرة، ونضيف إليهم أنس بن مالك الذي قدم المدينة وعمره عشر سنين، وعائشة ﵂ التي تزوجها النبي ﷺ وهي بنت ست، فهؤلاء وغيرهم ممن هم على شاكلتهم يمثلون مدار الرواية في الإسلام، فإذا اقتفينا القمني في نظريته هذه فسوف نهدم دعائم السنة الكبرى في الإسلام، ولا يكاد يسلم بعد ذلك إلا النزر اليسير.

كما لا ننسى ملاحظة نافعة ومهمة في هذا السياق، وهي أن الصحابة ﵃ قد يروي بعضهم عن بعض ما لم يسمعه البعض منهم عن النبي ﷺ، وهو ما يعرف بمرسل الصحابي، خصوصا مع الصحابة الأصاغر الذين تأخرت وفاتهم، فربما حدثوا بما سمعوه من بعض الصحابة الآخرين يرفعونه مباشرة إلى النبي ﷺ، ومروياتهم من هذا النوع لا شك في قبولها للإجماع المنعقد على عدالتهم، ومن أشهر الأمثلة على ذلك رواية عائشة ﵂ لقصة نزول الوحي على النبي ﷺ بغار حراء، وهي في ذلك الوقت لم تكن ولدت بعد، وحديثها هذا مخرج في الصحيحين.

وإذا كان مرد هذه المواقف جميعا إلى جهل سيد القمني بأصول الحديث وقواعده، فإن الخطر الأكبر في هذه الآراء هو إمكانية تعميمها، فسيد وإن أناطها بأفراد معلومين فإن الوصف الذي تعلق به يمكن تعميمه على باقي الرواة الآخرين ممن ناله ذلك الوصف، وهذا ما يعرف عند الأصوليين بالعموم العقلي، وهو تعميم الحكم لعموم علته، فإذا كانت الأمية علة في عدم قبول الرواية، فإن هذا الحكم يمكن تعميمه على سائر جيل الصحابة ﵃، والذي يؤول في النهاية إلى سلب الثقة عن روايتهم، وعليه فلا تكون هذه المرويات حجة معتبرة، وهكذا يقال في بقية الأوصاف التي علل بها سيد في نقده للصحابيين الجليلين أبي هريرة وابن عباس، وهذا هو عينه

---

[1] البخاري: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: متى يصح سماع الصغير، رقم 77، ج1/ ص41. وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، رقم 265، ج1/ ص456.

مكمن الخطر وبيت الداء في تنظير سيد القمني حيث يفضي إلى نفي الحجية عن السنة النبوية مطلقا.

الثالثة: بيان تهاوي احتجاج سيد بالآيات التي ظاهرها نفي الحجية عن السنة النبوية

لم يكتف سيد بالأدلة السابقة على دعواه حول حجية السنة النبوية، حتى عزز رأيه بآيات من الذكر الحكيم، يرى أنها تقرر لعدم اعتبار السنة حجة، وقد أورد آيتين من سورة الأعراف، الأولى منها قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 185]، والثانية قوله عز شأنه: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الأعراف: 3]، حيث دلت الأولى بظاهرها على الإنكار على من يعتبر سوى القرآن حجة ودليلا، وأنه ينبغي الوقوف عند القرآن وألا يتجاوز إلى غيره من الكلام، كما دلت الآية الثانية على وجوب اتباع ما أنزل الله، ولا شك في أن الذي أنزل هو القرآن، هكذا يظهر مأخذ سيد القمني في إيراده لهتين الآيتين والاحتجاج بهما وإن لم يصرح بذلك في منطوق كلامه.

ولا يخفى على كل متدبر لآي القرآن الكريم عدم استقامة هذا التوجيه، لا سيما وقد دل القرآن نفسُه على اعتبار السنة أصلا يحتج به في غير ما آية، وكيف يكون القرآن مناوئا لصنوه وعديله الذي هو قاض عليه في جوانب شتى تخصيصا وتقييدا وتبيينا ونسخا ونحو ذلك؟ ولكن هي القراءة الذاتية والتفسير غير الموضوعي للقرآن والإخلال بالمنهجية الصحيحة في فهم كلام المولى تعالى، دون الرجوع إلى مصادر التفسير، ومحاولة فهم الآية فهما صحيحا في ضوء النقل الصحيح والعقل الصريح؛ وتفصيل ذلك أن الآية الأولى وردت في سياق الإنكار على المشركين عدم إيمانهم بدعوة الحق، فكان الاستفهام فيها استفهاما إنكاريا، وكان من المناسب أيضا أن يحتج عليهم بأكبر حجج وأبلغها، والمعنى أنهم لا يؤمنون بأي حديث إذ جحدوا أبلغ البيان وأعظم الآيات، ومن كان هذا حاله فلن يؤمن بالله تعالى وبرسوله[1]، وعليه فلا دلالة في الآية على اعتبار حجية السنة من عدمها، لا من قريب ولا من بعيد، والقول بذلك تقويل للنص بما لم يقله.

وأما الآية الثانية فهي أظهر من الأولى، قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا

---

[1] ينظر: ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي: التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: 1984 هـ. ج9/ ص198.

تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ﴾ [الأعراف: 3]، ففيها الأمر باتباع ما أنزل الله، والنهي عن اتباع غيره، ومما أنزل الله الكتاب والسنة، فالآية في الحقيقة دليل على اتباع السنة والعمل بمقتضاها، وقد سبق قريبا أن القرآن قد دل بنصه وفحواه على اعتبار السنة أصلا من أصول التشريع وأنها لازمة الاتباع؛ لكونها الشق الثاني المنزل على سيد الخلق ﷺ.

الفصل الثالث: موقف سيد القمني من بعض مباحث علوم الحديث

المبحث الأول: موقف سيد القمني من الصحابة ﷺ

المبحث الثاني: موقف سيد القمني من مسألة التواتر والآحاد

المبحث الأول: موقف سيد القمني من الصحابة ﷺ

سنعدل في نهاية هذا المشوار إلى بعض مهمات المسائل ذات الصلة بعلم أصول الحديث أو قواعد الحديث، وسنتعرض لمسألتين من أبرز المسائل التي ناقشها سيد القمني في هذا الميدان، وكانت الأولى منهما هي مسألة عدالة الصحابة ﷺ، والتي هي محل إجماع بين المسلمين أهل السنة والجماعة بالاصطلاح العام كما يعبر شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ، فيدخل فيهم جل الفرق الإسلامية إلا من شذ من الشيعة الروافض، وإن كان خلافهم غير معتبر كما صرح ابن عاصم الغرناطي في نظمه الشهير:

وإن بدا فيه خلافُ رافضِي أو خارِجيٍّ فَهْو غَيرُ ناقضِ[1]

وهذه المسألة كما يعبر النووي: "علم كبير عظيم الفائدة، به يعرف المتصل من المرسل..."[2]، قد نص عليها كل من ألف في علوم الحديث أو مصطلح الحديث، وتعرضوا فيها لكثير من المباحث كحد الصحابي وبما تعرف به الصحبة وعدالة الصحابة وعددهم وطبقاتهم وتفاضلهم وغير ذلك، لكننا في هذا الموضع سنلقي الضوء على قضية العدالة خصوصا، وكيف كان تعامل سيد مع هذا الإجماع المنعقد على عدالتهم المطلقة، وهل خالف سيد هذا الواقع العلمي المتفق عليه، هذا ما سوف نعرف بالتفصيل في المطالب الآتية:

المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من عدالة الصحابة ﷺ

إن القارئ لمقالات وكلام سيد القمني في حق الصحابة سيتفاجأ حتما بهول الموقف وجسامة الوقيعة، حتى إنه لو قال قائل إنها تمثل الذِروة في الشناعة والبشاعة لما كان ببعيد عن الصواب، وربما تعتريه إبّان ذلك الصدمة وتختلجه الحيرة إذا كانت هذه المقالات تصدر من مدع للإسلام في ظاهر أمره، مُقر بالإيمان بالله ربا وبمحمد ﷺ نبيا ورسولا، إذ كيف يختار الله لنبيه المبلغ عنه شرذمة من الناس قد بلغوا الغاية في نعوت الخسة والذلة والرذيلة وسيء الأخلاق ليبلغوا للأمة

---

(1) ابن عاصم أبو بكر محمد بن محمد بن محمد الغرناطي: مرتقى الوصول إلى الضروري من الأصول، ت: أحمد مزيد الجكني الشنقيطي، الدار المالكية- تونس، ط الأولى، 1439هـ- 2017م. ص145.

(2) النووي أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، 1405 هـ - 1985 م. ص92.

بعده شرعه ودينه؟ بل لو قلتَ إن القمني لم يَدَع نقيصة ولا رذيلة مما نسب إلى الصحابة ومما لم ينسب إليهم إلا وألزقها بهم لكنتَ مصيبا كبد الحقيقة، ولعل قارئا يقول إن ما قلته قد حوى إسرافا في المقال أو هو خارج مخرج المبالغة في الكلام؛ فأقول: إن ما ذكرته هو حقيقة الخبر وعين المخبر، وسأحاول في هذه العجالة تجلية ذلك، وقد جعلته قسمين؛ الأول منهما في الثّلب العام، والثاني في الثّلب الخاص في أفراد مُعَينين من الصحابة ﷺ أجمعين.

❁ القسم الأول: الثلب العام لسيد القمني في الصحابة:

قد صور سيد القمني مجتمع الصحابة بأسوء ما يمكن أن يتخيله عاقل أو يخطر على قلب مسلم، وقد نوع في ذلك القدح موظفا شتى أنواع الاتهامات والطعونات الآثمة الفاجرة، حيث جرحهم بكبائر الذنوب وصغائرها مما قد يتورع عنه الواحد من العامة، فسيد في ثلبه للصحابة ليس له حد ينتهي إليه ولا حاجز يقف عنده أو يتأنى فيه، والقمني في هذا الموضع لا توجد عنده عبارة الجرح والتعديل، وإنما الباب مفتوح على مصراعيه للجرح والتجريح، دون خطام أو زمام، وسأذكر الآن أهم هذه الطعون:

- يصف سيد القمني مجتمع الصحابة ﷺ على أنه مجتمع صراع حول السلطة والحكم، وأن همهم الأكبر ليس هو نشر رسالة الدين والإسلام، ولكن هو تكالب على الجاه والسلطان، فبمجرد وفاة النبي ﷺ نشب الخلاف بينهم حول من سيكون بيده مقاليد الحكم والسيطرة، يقول سيد كما في الانتكاسة: "**لقد تركوا جثمان نبيهم لأهله الهاشميين يغسلونه ويكفنونه ويلحدونه، وراحوا إلى السقيفة يتصارعون على الإمارة، ولم يحضر الدين إلا لدعم كل طرف على الآخر، أما هو في ذاته فلم يكن هدفا واضحا في هذا الاجتماع التاريخي الفاصل**"[1]، ثم إنه لم يلبث أن استتب الأمر لبعضهم حتى فشا فيهم القتل لبعضهم البعض، فـ"**قتلوا خليفتهم سيدهم عثمان ﷺ، وكان على رأس المتآمرين والقتلة سيدهم محمد بن أبي بكر ﷺ، لعدم عدله ﷺ في توزيع الغنائم والفيوء، ومن أجل هذا البيت والسلطان أمر سيدهم معاوية ﷺ بقتل الحسن الحفيد النبوي ﷺ بالسم، كما أمر أيضا**

[1] سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص188.

بقتل سيدهم محمد بن أبي بكر ﷺ ثم حرقوه في جوف حمار ميت، كذلك قام سيدهم يزيد بن معاوية ﷺ بقتل الحفيد النبوي الثاني الحسين ﷺ والقضاء على البذرة النبوية المطهرة، وقبلهم حاربت السيدة عائشة أم المؤمنين ﷺ الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، ثم فتنة سيدهم ابن الزبير ﷺ وحرق الكعبة المشرفة"[1]، حتى بلغ عدد ضحاياهم أكبر من عدد ضحايا غير المسلمين مع المسلمين حسب إحصاءات سيد، يقول في كتابه "الفاشيون والوطن": "**وانطلقت السيوف حتى استأصلت حفدة صاحب الدعوة أنفسهم، وإلى سيلان دماء المسلمين في مجازر كان ضحاياها أكثر من ضحايا صراع المسلمين مع غير المسلمين. وكان ظاهرا للعيان أنهم جميعا على تناقضاتهم الصارخة واختلاف سيوفهم على رقاب بعضهم البعض من الصحابة الأكارم**"[2]، بل يصل سيد إلى حد يشبه التطير بما اعترى حياة الصحابة في بعض جوانبها، ويخشى من تكرار السيناريو –كما في التعبير الشائع– في العصر الراهن مع دعاة التراث والرجوع إلى ما كان عليه الصحابة، يقول سيد متسائلا:"**وهل بالمرة ستعود الفتنة الكبرى وتوابعها من فتن لتحكم حياتنا ومستقبلنا؟ وهل سيتم استئناف الحرب التي بدأها معاوية وعلي؟ أم ستكون بالحوار كالذي حدث في سقيفة بني ساعدة، لينتهي الأمر بقتل سعد بن عبادة بين الجن والاعتداء على بيت فاطمة بيد عمر. أم ستكون حربا من نوع أم المعارك الصدّامية؟ وهل يجب أن نقرر من سنذبح ومن سندس له السم ومن سنحرقه في جوف حمار كطرق لتبادل السلطة؟ أو من سنرشوه بالمال والنساء كما "الحسن" ليكفينا شره ويسكت؟**"[3].

- يرمي سيد القمني جيل الصحابة بالخيانة ونقض العهود والغدر، والتنكيل بالأعداء بل بالأقارب ذوي الرحم في أبشع ما يكون من الصور، حتى لم يسلم من هذا الأمر

---

(1) المصدر السابق: ص330.

(2) سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص30.

(3) سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص75.

الأمواتُ أنفسُهم، يقول سيد:"**أيضا لا تعرف أين تضع العهود التي نكثها الصحابة والرؤوس التي قطعوها وطافوا بها البلاد، والقبور التي نبشها الحكام، والأحلاف التي عقدها المسلمون مع أعداء الإسلام ضد المسلمين ولا اغتيل الأب والعم والأخ صراعا على السلطان**"[1].

- يتهم سيد أيضا جيل الصحابة بالاختلاس ونهب المال العام والسرقة لا سيما من الولاة المعينين من الخليفة، يقول سيد: "**زمن الخليفة عمر ﷺ تمت سرقة بيت المال من الخزان أنفسهم وكلهم صحابة ﷺ، ومن ثبت عليه ذلك كان الخليفة عمر ﷺ يعاقبه بمصادرة نصف ما أخذ (يشاطره إياه)، وممن شاطرهم الخليفة: سعد بن أبي وقاص ﷺ وأبو موسى الأشعري ﷺ وأبو هريرة ﷺ والحارث بن كعب ﷺ وعمرو بن العاص ﷺ، متهما إياهم بأنهم "يجمعون العار ويأكلون الحرام ويورثون النار" بسرقتهم مال الله، يقول أبو هريرة: "ولما عزلني عمر عن البحرين قال لي: يا عدو الله وعدو كتابه سرقت مال الله**"[2]. كما يعتبر سيد أن المغانم والفيوء المحصلة في الجهاد والفتوحات أموالا منهوبة، وأن الصحابة قد تقاتلوا عليها من أجل الدنيا طبعا[3].
- يصور سيد الصحابة ﷺ على أنهم أصحاب شهوات هائلة، قد نجم عنها آثار فظيعة، سواء على المسلمين أنفسهم أو على غيرهم من الأمم التي غزوها، فمن ذلك أنْ "**تزوج الراشدون حتى تسع نسوة، وجمعوا ملك اليمين دون تحديد، وكان الحسن بن علي منكاحا لم يلمه أحد على زيجاته التي بلغت حوالي المئتي زيجة، وهو من هو؟! هو الحفيد النبوي العالم بشرع الله والأشبه بجده**"[4]، بل بلغ الحد أن استباح صحابة أعراض صحابة آخرين في أعظم البقاع حرمة عند الله، يقول سيد: "**وقد تم استباحة مسلمين صحابة أجلاء لفروج صحابيات وبنات صحابة**

---

[1] سيد القمني، شكرا بن لادن، ص100.

[2] سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص331.

[3] ينظر: المصدر نفسه، ص84.

[4] ينظر: المصدر نفسه، ص250.

في أكثر من موقعة مخزية في أكثر من فتنة داخل الحرمين"[1]، مع ملاحظة ظاهرة اغتصاب نساء المجاهدين الذين يخرجون في السرايا والغزوات من قبل إخوانهم الصحابة الذين لم يخرجوا معهم، وأن هذا الأمر كان شائعا بينهم حتى جاء الوعيد والتحذير النبوي، فيصف سيد هذا الواقع قائلا: "**ولما أصبح الأمر فيما يبدو شديد الوطأة على المجاهدين، كثير التكرار، قام الرسول هذه المرة خطيبا في الناس يقول مهددا متوعدا بالنكير: ألا كلما نفرنا غازين في سبيل الله، خلف أحدهم له نبيب كنبيب التيس يمنح أحدهم الكثبة؟ أما والله إن يمكنني الله من أحدهم، لأنكلنه عنه**"[2]، ويلحق بها ما كان يقوم به شباب المسلمين من التربص بهن عند الخروج إلى الغائط...[3] أما فعلهم في هذا السياق مع غيرهم فحدث ولا حرج، حيث اضطر الرسول ﷺ إلى نهي الصحابة عن سوء صنيعهم واتباعهم لنزواتهم المستعرة مع سبايا الفتوحات، فـ "**كان الرسول ينبه هذا وينهى ذاك، ويحاول رفع القسوة وانعدام الرحمة، ويمنع نكاح الحبالى من النساء، ومع ذلك ظلت هناك مظاهر للقسوة تنبو هنا وتطفو هناك**"[4]، ومن ذلك أيضا ما فشا في غزوة خيبر من إتيان المسلمين لنساء اليهود على الملأ[5].

ويضيف سيد ملاحظة أخرى مفادها انتشار ظاهرة المخنثين في المدينة، ويستنبط ذلك من الرواية التي تذكر في كتب السير أنه قال ﷺ: "لا يدخل هؤلاء عليكن"، إذ ظاهر لفظة "هؤلاء" تشعر أنهم كثر...[6]

- ينتقد سيد عموم الصحابة ﷺ بأنهم ليسوا في مستوى معتبر من العلم، فلم يكونوا على معرفة بتفاصيل الدين، وربما بدر منهم ما يلوّح بملامح الجهل، ويستأنس لذلك بقوله: "**ألا ترون عمر عند وفاة النبي يصيح ويهدد من يقول بموت النبي بالقتل،**

---

(1) ينظر: المصدر السابق، ص250.

(2) سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج2/ ص140.

(3) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص369.

(4) سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج2/ ص137.

(5) المصدر نفسه: ج2/ ص133.

(6) المصدر نفسه: ج2/ ص188.

وأنه لم يمت وسوف يعود، ناسيًا أو جاهلا أن هناك آيات قرآنية قد أفادت بحتمية موته كما يموت الناس. ثم نجد فاطمة الزهراء بنت النبي، وعمه العباس يذهبان لأبي بكر يطالبان بميراثهما عن النبي وكانا لا يعلمان بحديث عدم التوريث الذي قاله أبو بكر "نحن الأنبياء لا نورث وما تركناه صدقة". كانا لا يعلمان وأحدهما بنته الأثيرة، والثاني عمه الأثير"[1]، ويستغرب كيف تم تصنيفهم إلى درجات متفاوتة حسب الفضل والسبق، يقول سيد: **"حتى تم منحهم الجنَّة منحا مطلقا دون اعتبارات أخرى غير مشاركتهم في الوقعة البدرية. وهو ما نجد نموذجا له في حدث خطير، بعد زمن من بدر، قبل فتح مكة بأيام، عندما أرسل "حاطب بن أبي بلتعة" رسالة تحذير إلى أهل مكة"**[2].

❁ القسم الثاني: الثلب الخاص لسيد القمني في أفراد معينين من الصحابة:

في هذا القسم سنتطرق إلى ذكر موقف سيد وآرائه من أهم الشخصيات التي صحبت النبي ﷺ بدءا بالأهم فالمهم من ذلك، وغالبهم ممن عاش بعده ﷺ، وكان له الذكر الحسن والأثر الخالد في الأمة والتاريخ. وأول هؤلاء الذين نالوا حصة الأسد من نقد سيد هم الخلفاء الراشدون باستثناء علي بن أبي طالب ﷺ أجمعين، والذي سلِم لا أقول من النقد اللاذع ولكن من الطعن الآثم، ثم بعد الخلفاء أثني برأيه في البقية المتبقية من غيرهم وفق ما يلي:

• ثلب الخلفاء الثلاثة:

يرى سيد أن الخلافة الراشدة ليست شرعية، وأنها كانت عبارة عن استيلاء على الحكم عن طريق العنف، وأنه لما تم لهم الأمر استبدوا بالحكم، وحكموا بضميرهم الشخصي، حيث استغلوا عامل الصحبة والقربى، ووأدوا قضية الشورى، إلا في حالات حرجة **"قرر فيها الصحابة إبداء المشورة لضرورة فرضها الموقف كما في حرب مانعي الزكاة... فإن الخليفة رفض مشورتهم وأنفذ رأيه وشن حربا ضروسا على معارضيه...أما عثمان فقد قضى على أي ظل**

---

[1] سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص122/123.

[2] سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج1/ ص123.

باهت لمعنى الشورى لما أعلن أن الخلافة قميص ألبسه له الله وليس الناس"[1]، لذلك فقد استعبدوا الناس وصادروا حريتهم لا سيما في البلاد المفتوحة، وأن معظم سكان هذه البلاد لم يسلموا ولم يبدلوا دينهم، وبعضهم لم يزل كذلك إلى يوم الناس هذا؛ وعليه فإن الخلفاء كانوا يمارسون سياسة الأسلمة الإجبارية عليها، فقد كانوا يحكمون بلادا أغلبية أهلها ليسوا بمسلمين[2].

ولعل هذا الأخير هو الذي دفع سيد للقول بأن الخلافة الراشد قد انهارت، إذ **"لم تعش حتى السبعين من عمرها وسقطت، واكتظت بأخبار الفظائع الدموية؛ لأنها لم تكن دولة مؤسسات، إنما ائتلاف قبلي لم يتمتع بعد بمؤهلات الدولة المؤسسية، وهيئاتها التمثيلية، ونظمها المحاسبية، وهيئات المتابعة الرقابية، والقضائية، وهيئاتها التنفيذية التي تضمن سيادة القانون وتحميه لتحقيق العدالة والمساواة"**[3]، لذلك نجد القمني ينزع إلى أن دولة الراشدين هي في حقيقة الأمر عبارة عن تجمع قبلي قام بالسيف إثر ردة القبائل زمن أبي بكر تحت قيادة قريش المنتصرة[4]، ويطالب في خرجة غريبة باعتذار لائق عما وقع من مجازر في ذلك التاريخ الذي يصفه بالمفزع؟[5].

ثم يجرح سيد كل خليفة على حدة، ويقدح فيهم ببعض المثالب والنقائص، واستهل **بأبي بكر الصديق** ﷺ فكان مما نسب إليه:

- وضع الحديث حسب الذوق، فكان مما نحل حديث "الخلافة في قريش" وحديث "الأنبياء لا يورثون"، ويقول في سياق كلامه ونقده لمفهوم البيعة: **"لو كانت البيعة ركنا إسلاميا وميثاقا معروفا مفروضا، لفرضها أبو بكر بحديث نبوي ثالث"**[6]، وقد استغل هذا طبعا في حصر الحكم في قريش وحدها[7].
- قهر الهاشميين والإمام علي بن أبي طالب وإجبارهم على بيعته، حتى **"أرسل إليهم عمر بن الخطاب ومعه نار يريد أن يحرق بيت فاطمة بنت النبي على المجتمعين**

---

(1) سيد القمني، شكرا بن لادن، ص94.

(2) ينظر: الدولة المسلمة للخلف در، ص44/42/41. وانتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص102. كلاهما لسيد القمني.

(3) سيد القمني، الدولة المسلمة للخلف در، ص16.

(4) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص76.

(5) سيد القمني، الدولة المسلمة للخلف در، ص43.

(6) سيد القمني: صحوتنا لا بارك الله فيها، ص47.

(7) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص184.

داخله، وكان أمر أبي بكر لعمر "إن أبوا فقاتلهم""[1].

- القيام بجرائم حرب ضد المسلمين مانعي الزكاة، والوحشية في التعذيب والتنكيل بلغت حد التحريق بالنار[2].

ثم يُثَّني **بعمر بن الخطاب** ﷺ فيزعم أن:

- عمر قد غير الشريعة والدين بعد عشر سنوات من وفاة النبي ﷺ ، حيث ألجأه الواقع إلى إلغاء نصوص قرآنية وفروض إلهية[3].
- أن عمر لم يكن لديه نظام حكم أو سياسة محكمة، وهذا ما اضطره لأن يأخذ بأنظمة الفرس والروم؟[4].
- عمر يوظف التمييز والعنصرية بين المسلمين وغيرهم كما في حادثة إنكاره على أحد ولاته لأجل أن عيّن ذميا أمينا خازنا لبيت مال المسلمين[5]. ومن مظاهر حرصه على الطبقية بين المسلمين ضربه للإماء والجواري إن رآهن مختمرات كالحرائر[6].

ثم يثلث **بعثمان بن عفان** ﷺ وينسب إليه الآتي:

- الاستبداد المطلق بالحكم، وإقصاء نظام الشورى فلا يأخذ برأي أي كان أغلبيةٍ ولا أقلية، فكان جزاؤه من جنس عمله، حيث **"قتله بعض المسلمين من خيار الصحابة وأبناء الصحابة دون أن يأخذوا رأي أغلبية ولا أقلية ودون أن تخرجهم جريمة قتل الإمام من الملة"**[7].
- حرق المصحف الشريف ونهب بيت مال المسلمين، وتوزيعه على أقربائه ومواليه، ثم قمعه لكل من سولت له نفسه الاعتراض عليه[8].

---

(1) المصدر نفسه: ص111/110. وص196 منه أيضا.

(2) سيد القمني، شكرا بن لادن، ص100.

(3) سيد القمني: الدولة الإسلامية والخراب العاجل، ص25.

(4) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص93.

(5) المصدر نفسه: ص329.

(6) المصدر نفسه: ص369.

(7) المصدر السابق: ص84.

(8) سيد القمني، شكرا بن لادن، ص100.

• **ثلب سائر الصحابة:**

لا تزال حملة سيد على الصحابة ﷺ مستمرة، ولا يكاد يفوت الثلب أو النقد للواحد منهم كلما سنحت الفرصة أو اتفقت المناسبة، وها نحن نذكر بعض ما وقفنا عليه باختصار واعتصار:

- **عائشة ﷺ: "اشتغلت بالسياسة والفتوى كأرملة للنبي ﷺ، وقامت تحرض الناس ضد الخليفة عثمان، عندما أنقص من عطائها، واتهمته بالكفر الصريح، مستثمرة وضعها كأم للمؤمنين: "اقتلوا نعثلا فقد كفر""**[1] ، كما **"أخذت الولاية فعلا... وقادت بنفسها الجيوش والمعارك وتحدثت للرجال في شئون العلاقات الجنسية"**[2].
- **معاوية ﷺ**: يتهم سيد القمني معاوية ﷺ بتغيير نظام الحكم من الخلافة إلى الملك العضود، ويرميه هو والأمويين بقتل الحسين سبط النبي ﷺ، وأنهم دشنوا به ملكهم، بالإضافة إلى ضرب الكعبة بالمنجنيق، مع محاولة قتل أخيه وشقيقه الحسن بالسم، ثم يلمزه بحدث وقع قبل إسلامه ﷺ وأنه هو من قتل خبيبا بمكة[3].
- **خالد بن الوليد ﷺ**: حيث لا تهم سيدا إنجازات خالد بقدر ما يهمه ما عتا وعدا على الأوطان والأمم، فيصفه بأشد الأوصاف بشاعة وجرما، فخالد **"ذبح واحتل وأزال حضارات، وقضى على لغات وسبى واستعبد وسلب ونهب وأخذ خراجا وجزية هو وصحبه جميعا بطول زمن الخلافة المقبورة... تاريخ أسود قاتم حالك الظلمة لا يمكن تجميله مهما حاولنا"**[4]، ثم يرمي خالدا بأنه إنما خرج برجاله المقاتلين لأجل المغانم والدنيا، وليس لنشر الإسلام والدين[5].
- **حسان بن ثابت ﷺ**: ينعته سيد بالجبن عند الحرب وأنه سليط اللسان[6].
- **زيد بن حارثة ﷺ**: ينسب إليه قتل أم قرفة بطريقة غاية في الوحشية وانعدام

---

(1) المصدر السابق، ص100.

(2) سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص174.

(3) ينظر: شكرا بن لادن: ص101/108. وحروب دولة الرسول: ج2/ ص44. كلاهما لسيد القمني.

(4) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص273.

(5) سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج2/ ص172.

(6) المصدر نفسه: ج2/ ص63.

الإنسانية...[1]، وأن خروجه في بعض الغزوات إنما كان استشفاء نفسيا لحادثة طلاقه من زينب[2].

- **أبو بكرة** ﷺ: يخترع حديث "لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" بعد هزيمة عائشة ﷺ، ويصف عمله هذا بأنه مجرد موقف سياسي[3].

المطلب الثاني: التعليق على موقف سيد من عدالة الصحابة ﷺ

إذن كانت هذه هي نظرة سيد القمني إلى موضوع عدالة الصحابة الكرام ﷺ، ولو استطعنا لألقينا حبل القمني على غاربه[4]، ولأخلينا سبيله معرضين عن السذاجة والخسة وانعدام الأمانة في النقل والطرح والمعالجة، ولكن هي المنهجية العلمية تفرض علينا أصولها وضوابطها الفنية والعلمية، فأقول مستعينا بالله ﷻ إن القمني قد أسرف على نفسه في هذا الباب جدا، بوقيعته في خير القرون المشهود لهم بالخيرية من صاحب الشريعة المطهرة والمبلغ عنه ﷺ، وكلام سيد في ذا السياق يذكر بمقولة بعض السلف ﷺ: "إنا نستجيز أن نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستجيز أن نحكي كلام الجهمية"[5]، كما أن القصد من هذا الطعن والتّلب معلوم لكل ذي لب؛ فإن طبقة الصحابة هي الحلقة الأولى في السلسلة التي تشد الأمة وتصلها بمصدر التشريع، إذ هم الذين عايشوا التنزيل وسمعوا من كلام خير البرية، وأدركوا مقاصد الكلام ومعاني الوحي وملابساته، وعلموا أسباب النزول وحيثيات كثيرة متنوعة في الشريعة المطهرة لم يقف عليها غيرهم؛ ثم كانوا هم النقلة لهذا الإرث العظيم والأمانة الكبيرة؛ ولذلك قال أبو زرعة الرازي مقولته الشهيرة: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما

---

(1) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص177.

(2) سيد القمني: حروب دولة الرسول، ج2/ ص99.

(3) سيد القمني، انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، ص174.

(4) يقال: "تركت حبل فلان على غاربه" أي أخليته وأعرضت عنه. ينظر: الأنباري أبو بكر محمد بن القاسم: الزاهر في معاني كلمات الناس، ت: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1412 هـ -1992م. ج2/ ص245.

(5) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الرحمن: السنة، ت: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم – الدمام، ط: الأولى، 1406 هـ - 1986 م. ج1/ ص111.

يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة"[1]، فكان القصد الأكبر من هذه العملية هو إحداث القطيعة بين الأمة وتراثها بل بين الأمة ودينها، وذلك بضرب الواسطة بينهما، وهذا الغرض إنما يتحقق عن طريق سلبهم صفة العدالة التي هي مناط قبول الأخبار مع اعتبار عامل الضبط طبعا.

وسنناقش سيدا في طرحه هذا من ثلاثة أوجه، الأول منها بيان المقصود بعدالة الصحابة، والثاني منها ذكر الأدلة على عدالة الصحابة، ويكون التركيز على الأدلة النظرية، فهي التي تنفع مع أمثال سيد القمني، وأخيرا ذكر حكم القدح في الصحابة ﷺ.

النقطة الأولى: المقصود بعدالة الصحابة

يذكر غير واحد من أهل العلم والبحث والتحقيق أن المراد بإطلاق القول بعدالة الصحابة ﷺ ليس المراد به إثبات العصمة لهم وأنهم منزهون عن كبائر الذنوب أو صغائرها، وإنما المراد بها استحالة أو انتفاء الكذب في حقهم، وأنهم نقلة أمناء للشريعة، صادقون فيما يخبرون به عن النبي ﷺ، يقول المعلمي نقلا عن ابن الأنباري: "وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية منهم، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف للبحث عن أسباب العدالة والتزكية، إلا إن ثبت ارتكاب قادح، ولم يثبت ذلك ولله الحمد، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسول الله ﷺ حتى يثبت خلافه"[2]، ومثله ما قاله خليل بن كَيْكَلَدي: "وبهذا يتبين أنه ليس المعنى بعدالة كل واحد من الصحابة ﷺ أن العصمة له ثابتة والمعصية عليه مستحيلة، ولكن المعنى بهذا أن روايته مقبولة، وقوله مصدق ولا يحتاج إلى تزكية كما يحتاج غيره إليها؛ لأن استصحاب الحال لا يفيد إلا ذلك"[3]، وعليه فإن الوقيعة في الصحابة انطلاقا مما بدر من بعضهم مما صح ومما لم يصح هو جهة منفكة تماما، فالمقصود في هذا الموضع هو إثبات صدقهم وأمانتهم في النقل والرواية، وأنهم موضع الثقة والاطمئنان في تبليغ الشريعة، ومن ثَم لم يَحتج هذا

---

(1) الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر: الكفاية في علم الرواية، جمعية دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن، ط: الأولى، 1357 هـ. ص49.

(2) المعلّمي: آثار عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، ج15/ ص19.

(3) ابن كيكلدي صلاح الدين خليل بن عبد الله الدمشقي العلائي أبو سعيد، ت: منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1410هـ. ص60.

الجيل إلى بَحث في هذا الخصوص؛ فإن كان غيرهم محتاجا إلى تنصيص على العدالة أو اشتهار بذلك، فيكفي هؤلاء أن يكونوا من المعدودين في طبقات الصحابة أو تثبت لهم صفة الصحبة بطريق منصوص عليها.

وسيد القمني من خلال عرض موقفه الآنف يسعى حثيثا من أجل إسقاط العدالة رأسا، ولا يتأتى له ذلك إلا بربط قضية العدالة بمسألة العصمة من الذنوب؛ ليتوصل فيما بعدُ لسلب الثقة عنهم بخلع لبوس العدالة عنهم، وهذا ما نلاحظه جليا من خلال قائمة التهم والطعون المتنوعة التي امتدت وطالت لتشمل أكابر الصحابة وأجلتهم بما فيهم الخلفاء الراشدون، ولن نناقش سيدا في آحاد هذه التهم وتفاصيلها، فأكثرها باطل لا يخفى، ولكن الذي يهم في هذا السياق أن أكثر هذه المثالب ليس للقمني فيها أصل ولا نص، وكل النقول الواردة في كتابه "انتكاسة المسلمين إلى الوثنية" غير معزوة إلى مصدر، وسائر النقول بعضها كذلك، والبعض الآخر قد أحاله سيد لكن بعد صهره في تنّور الذاتية وسبكه في قالب جديد بمقاسات مناسبة لسياق سيد وفكرته، وانظر لذلك الموضع (ص94 من شكرا بن لادن، هامش9) حيث كان العزو إلى البداية والنهاية لابن كثير، والموضع (ص100 من شكرا بن لادن، هامش28) حيث كان العزو إلى سير أعلام النبلاء للذهبي، والموضع (ص133 من حروب دولة الرسول الجزء الثاني، الهامش17)، حيث عزا إلى سيرة ابن هشام وابن سيد الناس؛ ولو رجعت إلى المصادر فلئن وقفت على الإحالة فلن تجد سوى أصل الخبر، ثم لو عزاها سيد بالمنهجية الصحيحة لما كان ذلك كافيا في إثبات دعواه، إذ لا بد من النظر في عدالة ناقل الخبر وسلامة المنقول من آفات النقل، بل لن تجد شيئا مما هرف به القمني في شيء من دواوين السنة المشهورة المعتبرة، وبعض ما ورد من ذلك فإنما ذكرته بعض كتب السير، "ولا التفاتَ إلى ما يذكره أصحاب السير فإنه لا يصح، وما صح فله تأويل صحيح"[1]، وقد قال ابن كثير: "والمظنون بالصحابة خلاف ما يتوهم كثير من جهلة الرافضة وأغبياء القصاص الذين لا تمييز عندهم بين صحيح الأخبار وضعيفها، ومستقيمها وسقيمها، وشاذها وقويمها"[2]، وهذا خلل منهجي بَيِّن من سيد لا يغتفر،

---

[1] المعلّمي: آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ج15/ ص20/19.

[2] ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي: البداية والنهاية، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط: الأولى 1418 هـ - 1997 م، سنة النشر: 1424 هـ / 2003م. ج10/ ص213.

فأين هي أمانة النقل وعزو المنقول إلى محله ثم التثبت فيه؟ والمؤسف حقا في موقف سيد هذا تعميمه لنظريته على الصحابة جميعا دون استثناء أو حصر، حتى وسع طعنُه طليعتَهم من المقدّمين والمبشرين بالجنة، وقد تمنى بعض أهل العلم أن لو انحصر مذهب المخالف في مَن تأخر إسلامه أو من قلّت صحبته، أو كان من الأعراب الذين يحتمل أنهم ارتدوا بعد وفاته ﷺ[1]، وإن كان هؤلاء لا يحتويهم وصف الصحبة لو ماتوا على الرّدة، إذ الصحابي في الرأي المشهور هو من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على ذلك، ولو تخللته ردة على الأصح؛ فالمرتد الذي مات على الكفر كعبد الله بن خطل لا يدخل في الصحابة قطعا ولا يشمله مفهوم الصحابي اتفاقا كحال المنافقين تماما، فحكمهما واحد.

وإذا ثبت هذا فلا داعي للتمادي في قضية عدالة الصحابة بالمفهوم الغلط، وهو الذي انطلق منه سيد وبنى عليه نتيجته القاضية بسلب وصف العدالة عن هذه الطبقة، وبالتالي عدم قبول روايتهم، ومدار القضية في حقيقة الأمر ينحصر ويتجلى في ثبوت صدقهم في القول وأمانتهم في النقل، لذلك سأحاول أن أقيم الأدلة على هذا المعنى في النقطة الموالية، ولأن سيد القمني لا تهمه الأدلة النقلية بقدر ما تهمه الأدلة النظرية العقلية، سأركز على الدلائل النظرية القاضية بصدق الصحابة ﷺ ونزاهتهم، وأنهم موضع للثقة بكل ما يروونه عن رسول الله ﷺ.

النقطة الثانية: الأدلة النظرية على عدالة الصحابة

إن مسألة عدالة الصحابة ﷺ من المسائل المحسومة عند أهل العلم، وبابها مغلق محكم الإغلاق، وكما عبر الذهبي أن بساطهم مطوي[2]، إذ هي محل اتفاق بينهم، وقد دل على ذلك النقل والنظر، أما الأدلة النقلية فلا تكاد تنحصر: فالقرآن الكريم دل على ذلك في مواضع شتى في آيات كثيرة، منوعا في أساليب الثناء والمدح، والسنة النبوية دلت بما دل عليه القرآن وزادت عليه، والنصوص الواردة في ذلك مبثوثة في مختلف المصنفات التي تعرضت لذكر الصحابة ﷺ، لا يسعها هذا الموضع، أما الإجماع فقد حكاه غير واحد من أهل العلم، منهم يوسف بن عبد

---

[1] المعلّمي: آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ج15/ ص27.

[2] ينظر: أبو شُهبة: دفاع عن السُنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، ج1/ ص271.

البر[1] وشرف الدين الطيبي[2]، ونسب أبو زهو ذلك إلى الأمة[3]، ولا شك أنه يقصد أهل السنة والجماعة، كما أن عبارة "الصحابة كلهم عدول" قد لَهِج بها السابقون واللاحقون من السلف والخلف، وهي في غاية الشهرة.

أما من جهة النظر فتوجد قرائن وافرة معتبرة، تدل بمجملها على أهلية هذا الجيل في تحمل الشريعة وأدائها، مع ثبوت نزاهتهم الكاملة والثقة العالية بما يبلغونه للأمة، وهذه هي التي نريد تسليط الأضواء عليها وإماطة اللثام عنها؛ وذلك –بإذن الله– كافٍ في تفنيد ودحض رأي سيد القمني الذي يريد أن ينزع سمة العدالة والثقة عن هذا الجيل مطلقا، والذي يترتب عليه فقد الثقة بما يروونه عن النبي ﷺ، وسأذكر أهم هذه الدلائل في نقاط كالآتي:

- أن الذين باشروا الرواية عن رسول الله ﷺ إنما هم طائفة قليلة مقارنة بالعدد الإجمالي للصحابة ﷺ، فكان الأولى أن تسلط الأنظار إلى هذه الفئة لكونها هي التي ستبلغ للأمة شريعتها، وهؤلاء هم الذين ينفع فيهم البحث والتحقيق لإثبات مدى أهليتهم ونزاهتهم وأمانتهم؛ ذلك لأن الصحابة ﷺ أمة كبيرة لا تكاد تحصى، والذين ترجم لهم العلماء في المصنفات التي اعتنت بذكر الصحابة ثُلة قليلة بالنسبة إلى عددهم الإجمالي، وهؤلاء المترجم لهم منهم من لا توجد له رواية أصلا، فقد ذكر الحاكم أن عدد الرواة منهم أربعة آلاف، وتعقبه الذهبي أنهم لا يبلغون الألفين، وذكر أنهم ألف وخمسمائة[4]، وعليه فإن التعميم في الحكم في هذا الباب لا وجه له، ثم إنه قد اشتهر من هؤلاء الرواة جماعةٌ منهم عرفوا بالمكثرين، وهم الذين زاد عدد مروياتهم على الألف، وهم ستة: أبو هريرة وهو أكثرهم، إذ فاق ما رواه الخمسة آلاف حديث، ثم عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعائشة وأنس بن مالك وجابر بن عبد الله ﷺ أجمعين، ومجموع ما رواه

---

(1) ينظر: ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي: الاستذكار، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1421هـ – 2000م. ج3/ ص301.

(2) ينظر: الطيبي الحسين بن محمد بن عبد الله شرف الدين: الخلاصة في معرفة الحديث، ت: أبو عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع – الرواد للإعلام والنشر، ط: الأولى، 1430 هـ – 2009 م. ص150.

(3) أبو زهو: الحديث والمحدثون، ص130.

(4) ينظر: السخاوي أبو الخير محمد بن عبد الرحمن شمس الدين: فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، ط: الأولى، 1424هـ – 2003م. ج4/ ص111.

هؤلاء المكثرون جميعا باحتساب المكرر يتجاوز خمسة عشر ألف وستمائة حديث[1]، وإذا كان الحديث الصحيح يقدر بنحو عشرة آلاف حديث، فإن مرويات هؤلاء لا شك أنها تمثل حصة معتبرة من ذلك، لا سيما إذا أضفنا إليهم آخرين عُدوا في المكثرين كعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مسعود وما أشبه.

والمقصود أن تحقيق المناط هنا كما يعبر الأصوليون إنما يسع هؤلاء المذكورين، وأما غيرهم وهم الغالب الأعم فلا يشملهم هذا المحل من البحث، وإقحامهم في هذا تعميمٌ لا يترتب عليه أثر.

- ثبت بالاستقراء التام عدم وقوع واحد من الصحابة في الكذب على النبي ﷺ، وهذه الطريقة كما يعبر الأستاذ نور الدين عتر من وسائل المعرفة القاطعة في البحث العلمي[2]، إذ لم يثبت أن صحابيا واحدا تعمد الكذب على النبي ﷺ، ولم يجرؤ أحد فيما علمنا على تكذيب صحابي واحد، حتى لفيف المستشرقين الذين اشتهروا بنزعتهم العدائية إزاء التراث الإسلامي ونقلته، لم يُعلم أنهم قدحوا في الصحابة من هذه الجهة إلا ما أثير حول أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تم درس موضوع أبي هريرة في عدة دراسات وافية كشفت حقيقة ما أثير حوله من انتقادات وشبهات، كما فعل الأستاذ محمد عجاج الخطيب في كتابه "أبو هريرة راويّة الإسلام"، ودراسة محمد ضياء الرحمن الأعظمي "أبو هريرة في ضوء مروياته بشواهدها وحال انفرادها" والتي توصل فيها إلى أن الأحاديث التي رويت عن أبي هريرة والتي تجاوزت خمسة آلاف حديث لم ينفرد فيها أبو هريرة إلا بحوالي مائتي وعشرة أحاديث، وهي ما تمثل بالاصطلاح الحديثي زوائد أبي هريرة على الصحابة رضي الله عنهم، وقد تتبعت هذه التفرّدات من باحثين آخرين حيث اختزلت إلى مائة وعشرة أحاديث[3].

---

(1) ينظر: ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ. (مقدمة التحقيق) ج1/ ص88.

(2) ينظر: عتر نور الدين محمد الحلبي، السُنَّة المطهرة والتحديات، مجلة مركز بحوث السُنَّة والسيرة – قطر، العدد الثالث، 1408 هـ - 1988 م. ص147.

(3) ينظر: محمد بن علي بن جميل المطري: الأحاديث الصحيحة التي تفرد بروايتها أبو هريرة رضي الله عنه، موقع الألوكة، الرابط: https://www.alukah.net/sharia/0/73404 ، تصفح يوم: 2025/02/18.

ومما يزيد هذا الأمر توكيدا وجلاء، أن النقاد من المحدثين قد أخضعوا مرويات الصحابة للنقد والتمحيص، شأن غيرهم من الرواة، فلم يكن تبجيل الأمة لهذا الجيل وتعديلهم لهم بمانع من نخل ما رووه وعرضه على طاولة الدراسة والبحث، حتى إنهم نصوا على بعض الأوهام التي وقع فيها الصحابة، وهي قليلة جدا تعد على رؤوس الأصابع، من ذلك وهم رافع بن خديج في نهي النبي ﷺ عن كراء المَزارع، ووهم ابن عباس في خبر تزويج ميمونة وأنه تزوجها وهو محرم، ووهم عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ اعتمر أربع عمر واحدة منها في رجب، ووهم أبي سعيد الخدري على أحد الأقوال في أن الميت يبعث في ثيابه التي مات فيها[1]، وغير ذلك من المرويات النادرة التي ثبت فيها غلط أحد الصحابة ﭫ، وهذا إنما يدل على نزاهة وإنصاف المحدثين ﭬ في عملية النقد الحديثي، حيث شملت جميع طبقات الرواة بما فيهم طبقة الصحابة التي اتفقوا على عدالتها دون غيرها.

- إذا نظرنا في تاريخ الرسالات السماوية السابقة خاصة ما وقع مع بني إسرائيل، نجد أن التحريف الذي وقع فيها كان مدعاة إلى إرسال رسل مجددين ما انطمس من معالم الدين ومصححين لما باشرته أيادي التحريف والتغيير؛ وهذا أحد أوجه الافتراق مع الشريعة الإسلامية، حيث نجد النبي ﷺ خاتمَ الأنبياء وشريعَته هي خاتمة الشرائع، وأنه لا نبي بعده إلى فناء البشرية؛ فدل هذا على سلامة شرعه من آفات التبديل والتحريف إلى قيام الساعة، كما علمنا أن هذه السلامة لم تكن بفعل معجزةٍ تُخرق بها العوائدُ، ولكن كانت بتسخير المولى ﷻ لجهود بشرية عظيمة من أهل هذه الملة، بذلت ما في وسعها من أجل الحفاظ على ما ورثوه عن خاتم الأنبياء صحيحا نقيا، وهذا ما يستلزم قطعا عدالة الناقلين، وأنهم صادقون فيما يخبرون به، مؤتمنون في ما ينقلونه؛ ولا شك أن طليعة هؤلاء وأحق من يستحق هذا الوصف طبقة الصحابة ﭫ[2].
- الأمة الإسلامية كلها بجميع فرقها قد أجمعت على الإقرار بأصل العدالة، وإن اختلفوا

---

[1] ينظر: أوهام الصحابة في الرواية والدراية جمعا ودراسة (مذكرة ماستر)، إعداد: قرمية مسيف وحورية قمودة، جامعة الوادي- الجزائر، 1442-1443هـ/2021-2022م.

[2] الموسوعة العقدية: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net، دون معلومات أخر. ج7/ ص276.

في تفاصيل ذلك، لكنهم متفقون في الجملة بل مجمعون على عدم إسقاط عدالة جميع الصحابة رأسا دون استثناء، وهذا يقال لمن نفى العدالة بالأصالة كحال سيد القمني، ويقال لمن فصل في المسألة فعدل بعضهم دون البعض الآخر: إن من تُكُلّم فيه منهم بما هو معروف يمكن أن يُتصَوَّر مثلُه في من لم يتكلم فيه منهم، فإذا سلك هؤلاء منهج التأويل في من وافقوا على عدالته، فإنه يلزمهم مثله في من قدحوا في عدالته، وهذا يؤول في الأخير إلى نتيجتين لا مفر من إحداهما: إما أن يُتأول للجميع وتثبت عدالتهم جميعا، وإما أن لا يتأول لهم وتسقط بذلك عدالة الجميع ولا قائل بذلك، فضلا على خرقه الإجماع القاطع بين الأمة على عدم إسقاط عدالتهم كلية[1].

- لو فرضنا أن الصحابة وقعوا في مزلة الكذب على النبي ﷺ، فإن شيوع هذا الكذب وانتشاره بين الناس دون إنكار ممتنع عقلا، كما أن الكذب على الله أو على النبي ﷺ عُدّ من المكفرات، وتجويز هذا في حق الصحابة مستبعد جدا إن لم نقل بالاستحالة؛ إذ يصير – لو كان – شرعا مستمرا إلى يوم القيامة، نقل الذهبي في هذا السياق عن ابن الجوزي قولَه: "وقد ذهب طائفة من العلماء إلى أن الكذب على الله وعلى رسوله كفر ينقل عن الملة، ولا ريب أن الكذب على الله وعلى رسوله في تحليل حرام وتحريم حلال كفر محض، وإنما الشأن في الكذب عليه فيما سوى ذلك"[2]، بل الثابت أن العرب قبل إسلامها كانت تتحاشى الكذب، وتأكد ذلك بعد الإسلام فيمن أسلم منهم، فلم يجترئ واحد منهم على الكذب وإن رق دينه، بل كانوا يرون أن من كذب افتضح أمره[3].
- عدالة الصحابة قد تواترت تواترا تاريخيا قاطعا، والعقل لا يمكن أن ينفي ما ثبت تواتره، لا سيما إذا تكلمنا عن الصدق والكذب، وأنهم كانوا يقولون: "والله ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب"[4]، ثم إذا كانت العدالة تثبت بشهادة الواحد والاثنين من آحاد

---

(1) ابن كيكلدي: تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، ص85.

(2) الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز شمس الدين: الكبائر، دار الندوة الجديدة – بيروت، د ت. ص70.

(3) المعلّمي: آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ج15/ ص27.

(4) الهيثمي أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان نور الدين: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ت: حسام الدين القدسي،

الناس بناء على ظاهر الحال مع عدم عصمة المشهود له، فكيف بمن زكاه المولى ﷻ ونبيه الصادق المصدوق ﷺ؛ كما أن طائفة أخرى اكتفي في تعديلها باشتهار حالها فلم تحتج إلى تنصيص أصالة، وكانت هذه الشهرة من أقوى أسباب التعديل، فلا ريب أن حال الصحابة أولى بذلك لما اشتهر عنهم وتواتر[1].

النقطة الثالثة: حكم من قدح في عدالة الصحابة

إن ما سلف بيانه في النقطتين السابقتين يدعو وبشدة إلى أن نعرج على مسألة مهمة بالتجلية والبيان، وهي مسألة الوقيعة في الصحابة ﷺ، وحكم من وقع في هذا الجيل بالقدح ونحوه مما يتخذونه سلما للوصول إلى سلب سمة العدالة عن هذه الطائفة التي هي موضع الثقة والتبجيل عند جل المسلمين إلا من شذّ كما مرّ بنا من قبلُ، خاصة مع ملاحظة استفحال ظاهرة الثَّلْب والقدح لطبقة الصحابة في الأعصار المتأخرة في شتى أنواع الكتابات التي امتدت لتشمل الحرة والأكاديمية منها.

أما قضية القدح في الصحابة ﷺ فإنها من المسائل المنصوص عليها في السنة النبوية، فقد بوّب الإمام مسلم في صحيحه "باب تحريم سب الصحابة"، وأخرج فيه حديثين، الأول منهما حديث أبي هريرة، وأنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده! لو أن أحدَكم أنفق مثل أحدٍ ذهبا، ما أدرك مُدَّ أحدهم، ولا نَصيفَه"[2]، والثاني شاهد للأول، وهو حديث أبي سعيد الخدري قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيءٌ فسبّه خالد، فقال رسول الله ﷺ: "لا تسبوا أحدا من أصحابي؛ فإن أحدكم لو أنفق مثل أحدٍ ذهبا، ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه"[3]، فكان نهيا صريحا مؤكدا، والنهي يقتضي

مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ، 1994م. وقال: رجاله ثقات، ج5/ ص52.

(1) ينظر: الموسوعة العقدية: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، ج7/ ص277. وابن كيكلدي: تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، ص81/76.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذا خليلا"، برقم 3470، ج3/ ص343. ومسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب تحريم سب الصحابة، برقم 2540، ج4/ ص967، واللفظ له.

(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب تحريم سب الصحابة، برقم 2541، ج4/ ص967.

التحريم، لا سيما وقد أكده بتكرار صيغة النهي، وتعليل النهي بما ورد في الشق الثاني من الحديث، قال القاضي عياض: "وسبُّ أصحاب النبي ﷺ -وتنقصهم أو أحد منهم- من الكبائر المحرمة، وقد لعن النبي ﷺ فاعل ذلك، وذكر أنه مَن آذاه وآذى الله فإنه لا يُقبل منه صرف ولا عدل"[1]، وقال ابن هبيرة: "في هذا الحديث ما يدل على تشديد التحريم لنيل الصحابة بسبّ أو قذع أو أذى"[2]، وذكر -ابن هبيرة- في التفاتةٍ دقيقةٍ فائدةً مهمة فحواها أن المخاطب في الحديث الأول هو أبو هريرة في الصورة، ثم ينصرف التحذير إلى سائر الصحابة على شاكلته، وكأن الحديث ينهى عن أن يُوقع في الرعيل الأول من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وفي طليعتهم الخلفاء الأربعة؛ فكان هذا الحديث يشبه أن يكون آيةً من الله ﷻ لنبيه ﷺ أن يطلعه على شيء من الغيب في المستقبل، وأن القدح سوف ينال صحابته المبرزين المقربين أبا بكر وعمر وعثمان وعلي[3]، فدل هذا على أن النهي عن الوقيعة فيهم عام، ويزداد تأكيدا كلما زاد الفضل وثبت السبق.

وأورد اللالكائي فصلا في باب جماع فضائل الصحابة، ذكر فيه آثارا كثيرة عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين وغيرهم في سياق أجناس العقوبات والحدود التي أوجبوها وأقاموها على من سب الصحابة[4]، بما يدل دلالة قاطعة على اعتبارهم وعملهم بحكم حرمة الوقيعة في الصحابة ﷺ، وأن المباشر لذلك يستحق التعزير الذي يصل أحيانا إلى حد الحكم بالموت[5].

ولو قال قائل إن هذا الحكم قد يستفاد من النصوص المثبتة للعدالة والفضل لما كان بعيدا

---

(1) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي أبو الفضل: إكمال المعلم بفوائد مسلم، ت: الدكتور يحي إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: الأولى، 1419 هـ - 1998 م. ج7/ ص580.

(2) ابن هبيرة يحي بن محمد الذهلي الشيبانيّ أبو المظفر عون الدين: الإفصاح عن معاني الصحاح، ت: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، سنة النشر: 1417هـ. ج8/ ص70.

(3) المصدر نفسه: ج8/ ص71.

(4) اللالكائي أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة – السعودية، ط: الثامنة، 1423هـ / 2003م. ج7/ ص336.

(5) قد أورد هذه الروايات ابن تيمية كما في الصارم المسلول في فصل من سب أزواج النبي ﷺ، منها ما روي عن مالك بقتل من وقع في السيدة عائشة ﷺ، ينظر: ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي- المملكة العربية السعودية، دون معلومات أخر. ص566.

عن الصواب، فالذين أثنى عليهم القرآن بشتى أنواع الثناء والمدح، وشاركته في ذلك الأحاديث النبوية الصحيحة مؤكدة له ومنوهة به؛ لا يمكن أبدا أن يدل على ذمهم بوجه من الوجوه؛ لأنها سيؤول إلى التناقض حتما، والقرآن منزه عن ذلك؛ كما أن مفهوم المخالفة إذا أعمل فإنه صالح لإفادة منع القدح فيهم على شاكلة قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾ [المطففين: 15]، فدل بالمفهوم على أن المؤمنين يرونه ذلك اليوم، وكما أنه أثنى على هذا الجيل مرارا، فإن ذلك يدل بالمخالفة على عدم جواز الوقيعة فيهم والله أعلم، وقال ابن تيمية في قوله ﷻ: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ [آل عمران: 159] : "ومحبة الشيء كراهةٌ لضده؛ فيكون الله يكره السب لهم الذي هو ضد الاستغفار، والبغض لهم الذي هو ضد الطهارة، وهذا معنى قول عائشة ﵂: "أمروا بالاستغفار لأصحاب محمد فسبوهم""[1].

وعلى كل حال فالباب واسع جدا لا يسعه سِفر كامل، ولكن حسبنا الإشارة؛ لننتقل إلى المسألة التالية والمبنية على القضية السابقة، وهي حكم من طعن في الصحابة ﵃، وهي في الحقيقة من المسائل التي اجتهد فيها أهل العلم وكانت مثار خلاف بينهم، حيث تنوعت أحكام الأئمة على الطاعن في الصحابة بين الإجمال والتفصيل، وسأختصر أهم هذه الأقوال:

الأول: مذهب الجمهور

ذهب جمهور أهل العلم إلى القول بضرورة تعزير من قدح في الصحابة الكرام، وأن قدر العقوبة على قدر الوقيعة، فمنهم من قال بالضرب كالإمام أحمد، ومنهم من قال بالجلد كالإمام مالك، ومنهم من قال بالسجن كإسحاق بن راهويه، قال عبد الملك بن حبيب: "من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراءة منه أُدّب أدبا شديدا، ومن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر فالعقوبة عليه أشد، ويكرر ضربه ويطال سجنه حتى يموت، ولا يبلغ به القتل إلا في سب النبي ﷺ"؛ إلا مَن وَقَع في عائشة ﵂ أو إحدى أزواجه ﷺ -على الأصح- فحكمه القتل؛ لكونه مكذبا للقرآن في الأولى، قال ابن تيمية: "وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد وصرح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم"[2]، ولأنَّ "فيه عار وغضاضة على رسول الله ﷺ وأذى له أعظم من أذاه بنكاحهن بعده"[3] في الثانية -أي سبّ أزواجه ﷺ-، وربما اختلفت عبارات هؤلاء أحيانا أخرَ،

---

[1] ابن تيمية: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص574.

[2] المصدر نفسه: ص566.

[3] المصدر نفسه: ص567.

فاقتضت بظاهرها ما يفيد الكفر، كقول الإمام أحمد في رواية لما سئل عن رجل شتم أحد الصحابة: "ما أراه على الإسلام"، وقال في رواية أخرى في رجل شتم عثمان: " هذه زندقة" وسيأتي التعليق على مثل هذه الإطلاقات[1].

الثاني: مذهب جماعة من العلماء

ويمثلهم طائفة من فقهاء الكوفة وبعض المالكية، حيث نسبوا سابّ الصحابة إلى الكفر، وذهب جماعة من الشافعية إلى ذلك وخصصوه بمن وقع في الشيخين أو الحَسَنَيْن، أو كفّر من صرح النبي ﷺ بإيمانه أو تبشيره بالجنة لما في ذلك من التكذيب للنبي ﷺ[2]، وإلى هذا مال الذهبي فقال: "فمن طعن فيهم أو سبهم فقد خرج من الدين ومرق من ملة المسلمين؛ لأن الطعن لا يكون إلا عن اعتقاد مساويهم، وإضمار الحقد فيهم، وإنكار ما ذكره الله تعالى في كتابه من ثنائه عليهم، وما لرسول الله ﷺ من ثنائه عليهم وفضائلهم ومناقبهم وحبهم؛ ولأنهم أرضى الوسائل من المأثور والوسائط من المنقول، والطعن في الوسائط طعن في الأصل، والازدراء بالناقل ازدراء بالمنقول، هذا ظاهر لمن تدبره وسلم من النفاق ومن الزندقة والإلحاد في عقيدته"[3].

وحاول شيخ الإسلام ابن تيمية أن يؤلف بين شتات الأقوال السالفة ويربط بينها، وهو شبيه بعملية الجمع بين المختلفات، فذكر أنّ "من سبهم سبا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم.

وأما من لعن وقبح مطلقا فهذا محل الخلاف فيهم لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد، وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر نفسا أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضا في كفره؛ فإنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين؛ فإن

---

[1] ينظر: المصدر السابق: ص565 وما بعدها.

[2] ينظر: ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج7/ ص36. وابن تيمية: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص 569.

[3] الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز شمس الدين: الكبائر، دار الندوة الجديدة – بيروت، د ت. ص238/237.

مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق، وأن هذه الأمة التي هي: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفارا أو فساقا، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم، وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها، وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، ولهذا تجد عامة من ظهر عنه شيء من هذه الأقوال فإنه يتبين أنه زنديق، وعامة الزنادقة إنما يستترون بمذهبهم، وقد ظهرت لله فيهم مَثُلات، وتواتر النقل بأن وجوههم تمسخ خنازير في المحيا والممات"[1].

[1] ابن تيمية: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص 587/586.

المبحث الثاني: موقف سيد القمني من مسألة التواتر وخبر الآحاد

هذا هو المبحث الأخير في هذه الرسالة مما نالته أنامل سيد بالنقاش، وهو لا يقل أهمية عن المباحث السابقة، إذ هذا الموضوع الذي هو التواتر وخبر الآحاد يعتبر همزة وصل بين فنون عديدة، فهو في الأصل مبحث أصولي، درسه الأصوليون دراسة مستفيضة مفصلة في باب الأخبار، ثم تناوله المحدثون في كتب علوم الحديث ضمن أنواع علوم الحديث، ثم انتقل أثره إلى مباحث العقيدة الإسلامية بناء على كون العقائد إنما تثبت باليقين، والخبر الآحاد يفيد الظن في الغالب لا القطع، فكان هذا المحل موضع نظر وأخذ ورد في الجملة، وسيد القمني أيضا يدلي بدلوه كالعادة في خصوص هذه النقطة، ولكن بنوع احتشام هذه المرة، إذ مر عليه سيد مرور الكرام كما يقال ولم يطل فيه النفس، وسأحاول أن أصوغ أهم ما تناوله في ذا الباب في المطلب الآتي:

المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من مسألة التواتر وخبر الآحاد

قد تطرق سيد إلى تعريف الحديث المتواتر أثناء كلامه على السنة القولية في مقاله السابق الذكر "مساحة القدسية في السنة القولية"، وكان تعريفه له كالآتي: "**والحديث المتواتر هو الصحيح صحة كاملة مطلقة**"[1]، ثم يذكر بعده اختلاف العلماء في عدد المتواتر، حيث حصر الخلاف في قولين، فالمكثرون انتهوا إلى أنها سبعة أحاديث لا غير، والمقلون قالوا إنه حديث واحد لا ثاني له، ويبني على ذلك أن السواد الأعظم من الحديث هو أخبار آحاد، يقول سيد: "**لكن المشكلة أن علماء الحديث قد اختلفوا حول هذا المتواتر بدوره، المكثرون منهم قالوا إن عددها لا يزيد عن سبعة أحاديث، والمقلون لم يعترفوا سوى بحديث واحد متواتر هو:"من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"، وهذا يعني أن ما عداه من مئات ألوف الأحاديث هي أحاديث آحاد**"[2].

ثم يتحول سيد إلى أحاديث الآحاد، فيذكر المقصود بهذا المصطلح وأنه من البدهيات أو مما هو في حكم المسلمات عند المبتدئين، فيقول إنها "**تعني أن قائلها صحابي مفرد سمعها وحده**

---

[1] سيد القمني: الفاشيون والوطن، ص151.

[2] المصدر نفسه: ص151.

من النبي، ومن النادر أن تجد بينها أكثر من قائل سمعها"[1]، ثم يحكم على أحاديث المعاملات بأنها كلها آحاد، وأن أحاديث الآحاد أدنى درجة من حيث الصحة عن الحديث المتواتر[2].

ثم يستشكل أخيرا: كيف تكون الأحاديث الانفرادية والحوارات الجانبية –على حد تعبيره– أساسا لقواعد التشريع العام[3].

المطلب الثاني: نقد موقف سيد القمني من مسألة التواتر وخبر الآحاد

إن كلام سيد في هذا الموضوع قد كشف فعلا عن جهله المركب بعلم الحديث الشريف وأصوله، وأكّد ضعة المستوى العلمي الذي يتبجح به القمني، زاعما أنه من أعلم الناس بعلوم الشريعة الإسلامية، إذ ما أورده سيد هنا ينم عن جهل عميق بمبادئ يقبح أن تخفى على طالب علم عادي، فقد وقع في أخطاء علمية فادحة، وخالف المنهجية الذي ينبغي أن تتبع في مثل هذه المسائل، خاصة ما تعلق بالحدود والتعاريف وذلك بالرجوع إليها في مظانها، ولكن سيدا يضع التعريف وتفسيره من كيسه وبُنيّات فكره، دون أن يشعر بخطر ما قد يترتب على ذلك من أثر، وسأعلق الآن على مجمل هذه المزالق:

أولا: تعريف المتواتر والخلاف في عدده

لم يوفق سيد في تعريفه للحديث المتواتر رغم شهرته البالغة بين أنواع علوم الحديث، بل هو من البدهيات عند طلاب العلوم الشرعية، حيث صرح سيد بأن الحديث المتواتر هو "الصحيح صحة كاملة مطلقة"، بينما الذي شاع في حده أنه الحديث الذي ترويه الجماعة عن مثلها إلى منتهاه بحيث لا يمكن تواطؤهم على الكذب عادة، ويكون منتهى خبرهم الحس[4]؛ فتضمن هذا التعريف ثلاثة أركان هي:

1) رواية الجم الغفير: وهو العدد الكثير مع اختلاف بين العلماء في تحديد هذا العدد.

2) عدم التواطؤ على الكذب: أي أن هذه الجماعة في أي طبقة من طبقاته يستحيل اتفاقها

---

(1) المصدر السابق: ص151.

(2) المصدر السابق: ص151.

(3) المصدر السابق: ص151.

4 ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 16. وابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ت: عبد المحسن بن محمد القاسم، الطبعة: الأولى، 1442 هـ -2021 م.

أو توافقها على الكذب في العرف أو العادة.

3) انتهاء الخبر إلى محسوس: أي أن يتعلق الخبر بما تدركه الحواس كالمسموعات والمبصرات ونحوها، ويخرج به ما كان منتهاه الظن ونحوه، كإخبار الجماعة عن شبح ظنوه إنسانا مثلا، أو اتفاق فرقة من الفلاسفة على قدم العالم، فإنه وإن رواه الجمهور الغفير فإنه أمر نظري فكري لا يمت إلى الحس بصلة، ولا يكون له حكم التواتر وإن توفر فيه الشرطان السابقان.

ثم إن ما عرّف به سيد المتواتر ليس فيه ما يفصله عن الصحيح، بل ستصبح طائفة معتبرة من الصحيح في حيز المتواتر، إذ جملة كثيرة من الحديث مقطوع بها، كالذي رواه الشيخان أو كان برواية الأثبات الذين بلغوا الذروة في الحفظ والإتقان وإن لم يبلغوا مبلغ التواتر أو ما تلقته الأمة بالقبول والعمل، وغير ذلك من القرائن الذي يرتقي بها الحديث من مرتبة الظن إلى منزلة القطع.

ثم انتقل سيد إلى نقطة أخرى وهي عدد المتواتر، حيث حصره في مذهبين: المقلون قالوا إنه حديث واحد لا غير، والمكثرون قالوا إنه سبعة أحاديث فقط؛ والصواب أن هذا الرأي ضعيف، فقد وهّى الإمام ابن حجر هذا القول وذكر أن سبب منشئه هو قلة الاطلاع والمعرفة بأحوال الرجال، وإلا فهو موجود في الأحاديث وبكثرة[1]، ومما يستأنس به لذلك المؤلفاتُ المدونة في هذا النوع من الحديث، فقد ألف السيوطي كتابه الشهير "الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" والذي لخصه في كتاب "قطف الأزهار"، وللكتاني أيضا "نظم المتناثر في الحديث المتواتر"، وللزبيدي كذلك "لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة"، وغيرها من المؤلفات التي تدل صراحة على وجود ووفرة هذا النوع من الحديث.

ومن ناحية أخرى أيضا فإن سيد لم ينتبه إلى أن المتواتر قسمان: لفظي ومعنوي، وأن كلامه لو صح فإنما ينصب على النوع الأول فقط، وهو التواتر اللفظي، أي كون الأحاديث التي رويت بالصفة التي تقدم ذكرها متحدة في اللفظ، أما التواتر المعنوي وهو توافقها في معنى واحد مع تعدد ألفاظها، فهذا لا تخفى كثرته، والأمثلة على ذلك كثيرة تذكر في كتب مصطلح

---

[1] السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، دون معلومات أخر. ج2/ ص629.

الحديث.

ثانيا: تعريف حديث الآحاد وما تعلق به من أحكام

تعرض سيد أيضا إلى عديل الحديث المتواتر وهو حديث الآحاد، وحاول أن يصوره أو يضع له تعريفا، ويخفق سيد مثل المرة الأولى في محاولة تحديد مفهومه أو تقريبه على الأقل، حيث صرح أن حديث الآحاد هو ما رواه "**صحابي مفرد سمعها وحده من النبي، ومن النادر أن تجد بينها أكثر من قائل سمعها**"، وكأن سيد القمني شوش عليه لفظ "الآحاد" فالتبس عليه مع كلمة الواحد، وهذا ما جعله يقول بأن الآحاد هو ما رواه واحد فقط، بينما الحقيقة خلاف ذلك؛ ذلك لأن حديث الآحاد إذا أطلق فإنما يراد به مقابل المتواتر، فيدخل فيه كل ما لم يبلغ حد التواتر من الأنواع الثلاثة المشتهرة عند أهل الفن، فيندرج فيه الغريب والعزيز والمشهور والمستفيض عند بعضهم، فالغريب ما وقع في إحدى طبقاته راو واحد، والعزيز ما وقع في أقل طبقة من طبقاته راويان اثنان –أو حتى ثلاثة في أحد الأقوال–، والمشهور ثلاثة فما فوق ما لم يصل حد التواتر، فهذا كله يطلق عليه مصطلح "الآحاد"، وسيد لجهله المطبق بعلم أصول الحديث تردى في هذا الموضع بما لا يعذر فيه، حيث حصر نوع الآحاد في الحديث الغريب، بل تمادى في هفوته بأن قيده بطبقة الصحابة، وهذا قول لا ينقضي منه العجب، كما أنه لا سلف له فيه.

- **ما يدخل في حديث الآحاد:**

ثم ذكر سيد أن أحاديث المعاملات كلها آحاد، وأن الآحاد أقل درجة من المتواتر من حيث الصحة، فنقول إن القطع بكون أحاديث المعاملات كلها آحاد لا بد له من استقراء تام أو تنصيص على الأقل، وعلى التسليم بكونها كذلك فأين تكمن المشكلة وقد علمنا أن غالب الأدلة الشرعية أو كثير منها مبني على الظن الراجح بثبوتها، وكذلك دلالتها على الأحكام الشرعية، فكثير منها على سبيل الظن، وقد أخذت الأمة بذلك وعملت به ولا إشكال.

وفي قول سيد "الآحاد أقل درجة من المتواتر من حيث الصحة" دليل على ما ذكرنا، إذ هو في الحقيقة إقرار بصحة هذا النوع من الحديث أو إمكانه، فما دام أنه أقل درجة من المتواتر في الصحة، فهذا يدل على قدر مشترك بينهما في الصحة، ولكن أحدهما يفوق الآخر ويزيد عليه من جهة قوة الثبوت، وإذا كان الواقع كذلك فلا مفر من قبوله –أي الآحاد– والعمل به، ولكن

كعادته سيدا يُعرض بكلامه على حجية خبر الواحد ليتدرج شيئا فشيئا حتى يصل إلى مبلغ غايته وهو نفي الحجية عنه مطلقا، وهذا ما سيأتي في النقطة الموالية.

- **مدى حجية خبر الآحاد:**

يقول سيد القمني في آخر ما ادعاه متسائلا: كيف تكون الأحاديث الانفرادية والحوارات الجانبية –على حد تعبيره– أساسا لقواعد التشريع العام؟ وربما يكون الجواب على سيد بادئ ذي بدء بالقاعدة المنطقية الشهيرة "الحكم على الشيء فرع عن تصوره"، فسيد القمني لا يفرق أصلا بين أنواع حديث الآحاد ولا يميز بينها، ويجعلها نوعا واحدا ثم يحكم عليها بحكم واحد، وكما مر بنا في هذا الفصل، فإنه يخبط خبط عشواء في مسائل الحديث، بل إن سيد عديم البضاعة في علوم الحديث أصالة، ولذلك أوقعه صنيعه هذا في غياهب مدلهمة وأغلاط علمية لا تغتفر.

وحجية خبر الآحاد هي محل اتفاق بين المسلمين إذا ورد بنقل صحيح، وحجيته مستمدة من حجية السنة النبوية عموما، وقد تقدم ذكر طرف من ذلك في مبحث موقف سيد القمني من حجية السنة النبوية من القرآن والحديث والإجماع، كما أن العلماء لا يفرقون بين الآحاد وغيره في ميدان التشريع، فالكل حجة، والشرط في ذلك أن يكون ثابتا بطريق صحيح، وإذا وقع ما يوهم خلاف ذلك فلسبب اقتضى ذلك كأن يقع هذا في باب التعارض والترجيح مثلا، فيقدم المتواتر على الآحاد والمشهور على العزيز وما أشبه، وإنما وقع الخلاف في حجية خبر الآحاد من بعض الفرق المنتسبة لأهل القبلة، كالرافضة وربما نسب أيضا إلى المعتزلة وبعض الأفراد المحدودين في الأمة[1]، وحججهم في ذلك معلومة مشهورة، قد تعرض لها أهل العلم بالرد والتفنيد منذ عصر الشافعي ﷺ، حتى وصف الشيخ أحمد شاكر هذا المذهب بالرديء وبأن أتباعه فئة قليلة محصورة مغمورة، لا اعتبار لرأيها في شيء من العلم[2]، ومن أحسن ما ألف في هذا العصر رسالة المعلمي اليماني المسماة "رسالة في فرضية اتباع السنة، والكلام على تقسيم الأخبار وحجية أخبار الآحاد" المطبوعة ضمن آثار المعلمي؛ فإنها حوت علما جما وردودا مؤصلة مفصلة على الشبه الواردة في ذا المحل، وكان من جملة ما ذكر فيها الحكمةُ من وجوب العمل بخبر الواحد، فكان مما ذكر أنه

---

(1) ينظر: السباعي: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ج1/ ص167/168.

(2) أحمد محمد شاكر أبو الأشبال: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1435 هـ. ص50.

"يترتب عليه من الخير والمصالح ما لا يحصيه إلا الله ﷻ، من تَيسُّر نقل الشريعة، والعلم والعمل بها، وما يترتب على ذلك من الثواب وقيام الحجة وتوسيع دائرة الابتلاء وغير ذلك. وكل ذلك داخل في حكمة الخلق والتكليف"[1].

ولكن دأبُ سيد التشغيب والمراوغة وتسمية الأشياء بغير اسمها توهينا وتقزيما، فيسمي هذه الطائفة الكبيرة من الحديث الشريف –قولا وفعلا وتقريرا– بالأحاديث الانفرادية والحوارات الجانبية، وكأن النبي ﷺ قالها فيما بينه وبين نفسه، ثم بفعل فاعل انتقلت إلينا بواسطة واحد فقط رواها من جيل الصحابة ﷺ، ولأن سيد القمني لا تهمه الأدلة النقلية بقدر ما تهمه الأدلة النظرية، فنختار له حجة واحدة مدارها كلمة "أرأيت"، فيقال له: "أرأيت لو أخبرك من تثق به بأن في هذا الجُحر حية، أتُدخل يدك فيه وأنت تحب الحياة؟ أرأيت لو أخبرك من تثق به بأن في القارورة التي لا يُدرى ما فيها سم قاتل، أكنت شاربه وأنت تريد الحياة؟ أرأيت لو جاءك رجل تثق به، فقال لك: أنا رسول الأمير إليك، يأمرك أن تحضر في وقت كذا، فإن حضرت أنعم عليك، وإن لم تحضر عاقبك، أتتكاسل عن الحضور وأنت تعلم قدرة الأمير على نفعك وضرك؟ أرأيت؟ أرأيت؟"[2].

والحقيقة أن سيد ينهج وراء الدعاوى المستحدثة، ويردد مزاعم أذناب المستشرقين –شعر بذلك أو لم يشعر–، وأن مثل هذه الدعوى قديم، والقصد منها معلوم، وأنها أحييت في العصور المتأخرة من الكائدين والمغرضين من المستشرقين، وقد اشتكى أحمد شاكر من هذا الواقع في زمانه، فأورد كلاما كاللؤلؤة وسط العقد، يصلح لأن يكون خاتمة لهذا المبحث، بل للبحث كله، كما يتضمن تشخيصا لحال سيد ومَن هو سالك مسلكه مِن المنخدعين والمغرر بهم، يقول الشيخ شاكر: "ولكن نبغ في عصرنا هذا بعض النوابغ ممن اصطنعتهم أوروبا وادخرتهم لنفسها من المسلمين فتبعوا شيوخهم من المستشرقين –وهم طلائع المبشرين–، وزعموا كزعمهم أن كل الأحاديث لا صحة لها ولا أصل، وأنها لا يجوز الاحتجاج بها في الدين، وبعضهم يتخطى القواعد

---

[1] المعلمي عبد الرحمن بن يحي اليماني: رسالة في فرضية اتباع السنة، والكلام على تقسيم الأخبار وحجية أخبار الآحاد [آثار عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني]، ت: محمد عزير شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1434 هـ. ج19/ ص67.

[2] المصدر نفسه: ج19/ ص70.

الدقيقة الصحيحة، ثم يذهب يثبت الأحاديث وينفيها بما يبدوا لعقله وهواه من غير قاعدة معينة ولا حجة ولا بينة.

وهؤلاء لا ينفع فيهم دواء إلا أن يتعلموا العلم ويتأدبوا بأدبه ثم الله يهدي من يشاء"[1].

[1] أحمد محمد شاكر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص50.

خاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فالنفس تسترسل في هواها، ويصدها عن ذلك مخوف الإطالة؛ إذ التطويل مظنة الملال:

أُريـدُ الثـَّواءَ عِندَها وأَظُنُّـها إذا ما أطَلْنا عندها المكْثَ مَلَّتِ[1]

وقد انتهت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- قد كان موقف سيد القمني العام من السنة النبوية غاية في السلبية ومخالفة الواقع العلمي والمعلوم الضروري؛ وذلك بناء على تفسيره للنبوة المحمدية تفسيرا ماديا بحتا، قطع فيه سيد العلاقة بين السماء والأرض، وكان من تداعيات هذا أن جعل ما صدر عن الرسول ﷺ فرزا بشريا طبعيا وناتجا تفاعليا لمختلف الظروف والملابسات الأرضية: الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وما أشبه.
- أسرف سيد القمني في موقفه من الاختيارات النبوية والمواقف الرسولية، لا سيما تلك التي تعلقت بالسياسة وأسلوب الحكم، واصفا إياها بالانفكاك وعدم التوازن، وهو ما أوقعه في مزالق خطيرة، أهمها دعوى "الموازنة بين النقائض" واتهام النبي ﷺ بعودته بالصحابة إلى عهد الجاهلية الأولى.
- سيد القمني لا يفرق بين الأقوال والأفعال النبوية من حيث الحكم الشرعي وما تقتضيه من الأمر والامتثال، ويُشّرك الجميع في عدم إفادة التشريع؛ ومما ترتب على هذه القراءة أن نحى إلى نفي قضية العصمة عن النبي ﷺ تماما.
- تعسف سيد القمني في نظرته إلى مسألة نشأة السنة النبوية تعسفا شديدا، حيث زعم أن الوضع والاختراع هو السمة الغالبة على تمخض وتبلور مادة الحديث النبوي الشريف، وكانت نسبته الكذب إلى الشريعة الإسلامية من أبرز المزايدات في هذا السياق.
- قد تجلت تبعية المؤلف بصورة واضحة لما نظّره المستشرقون في موقفه من قضية تدوين السنة النبوية، كما اتضح أنه لم يأت بجديد قي خصوص هذه المسألة سوى اجتراره لأدلة منهوكة أو محتملة الدلالة، وهذا كله في ضوء انعدام سمة الموضوعية

---

[1] هو من قصيدة لكثيّر عزة. ينظر: القالي أبو علي إسماعيل بن القاسم بن عيذون: الأمالي، ج2/ ص108.

تماما.

- كذلك لم يأت سيد القمني بجديد في علاجه لمسألة حجية السنة النبوية، وجل مستنداته فيها قديم، إلا أن مكمن الخطر في دراسته يتجلى في إمكان تعميم المعاني والعلل التي تضمنتها تلك المستندات، والتي تؤول إلى النفي والإنكار المطلق لحجية السنة النبوية.
- المؤلف لا يخلو من نفس شيعي مستور، وقد ظهر ذلك في عدة مواقف، أبرزها موقفه من الصحابة ﷺ، وأيضا توظيفه لآلية التقية في مواضع معتبرة، كان من أبرزها وقيعته في شخص الرسول ﷺ.
- الذاتية والتناقض والتعميم الفاسد أبرز ثلاثة عيوب منهجية تخللت دراسة سيد القمني لمباحث السنة النبوية، حيث ظهرت الذاتية واضحة في توظيف كل ما من شأنه أن يخدم الفكرة، إما بحشد الأدلة المؤيدة والإعراض عما سواها، وإما بتصوير الفكرة على أنها هي الحقيقة الثابتة التي لا تقبل النظر أو النقد؛ أما التناقض في المواقف فقد ثبت في غير موضع، ثم التعميم الفاسد الذي تجسد في بناء الكليات انطلاقا من الجزئيات وجعلها في حكم المسلمات، دون استقراء كاف واف.
- السطحية وضعف أو انعدام الملكة العلمية المعمقة وفقدان العلوم الآلية المساعدة والأدوات المنهجية ملاحظة بارزة على أعمال سيد القمني، وقد تسببت له في كوارث علمية ومنهجية فادحة.

وإنني إذ أختم بحثي هذا، فأجدني عادلا إلى شفعه بثلة من التوصيات المهمة التي نزحتها من المشوار كله، وكانت كالآتي:

- أحث وبشدة على الدراسات التي تصب في ميدان السنة في الدراسات الحديثية المعاصرة أو تلك التي تندرج ضمن محور الرد على الشبهات المعاصرة؛ فإن فيها علما جما وتنمية معتبرة للقدرات البحثية والملكات العلمية والطرائق المنهجية.
- ضرورة التكامل المعرفي والتسلح بمختلف العلوم الأصلية والمساعدة إبّان خوض أمثال هذه الدراسات، لا سيّما علوم الآلة كالعربية وأصول الفقه وأصول الحديث وما أشبه.
- التأكيد على قضية التفرغ للبحث العلمي والتسلسل في العمل وتفادي الانقطاع

الطويل، ودرء كل ما من شأنه أن يتسبب في التأخير والعرقلة، وأولى ما لاقيته وأحذر منه الطالب الأكاديمي المتفرغ: قضية التدريس في إطار الأستاذية المؤقتة؛ فإنها مشغلة للذهن ومستنزفة لطائفة معتبرة من الطاقة والوقت، والله أعلم.

هذا والله أسأل أن يبارك في هذا العمل، وأن يغفر لصاحبه ومصححه ومناقشه ومن شارك في إخراجه من قريب أو بعيد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

- الإبراهيمي محمد بن بشير بن عمر: آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، 1997م.
- أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني: سنن أبي داود، ت: شعيب الأرنؤوط – محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009م.
- أبو زهو محمد محمد: الحديث والمحدثون، مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية، ط: الأولى 1378 هـ - 1958 م.
- أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي: جمهرة أشعار العرب، ت: علي محمد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، دون معلومات أخر، د ت.
- أبو شُهبة محمد بن محمد بن سويلم: دفاع عن السُنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، مجمع البحوث الإسلامية – القاهرة، ط: الثانية، 1406 هـ - 1985 م.
- الإثيوبي محمد بن علي بن آدم بن موسى الولوي، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، دار ابن الجوزي – الرياض، ط: الأولى، 1426 - 1436 هـ.
- أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- أحمد محمد شاكر أبو الأشبال: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1435 هـ.
- الألباني أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين: صحيح الجامع الصغير وزياداته، الناشر: المكتب الإسلامي، دون معلومات أخر.
- الألباني محمد ناصر الدين: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى للطبعة الجديدة 1412 هـ = 1992 م - 1425 هـ.
- الأنباري أبو بكر محمد بن القاسم: الزاهر في معاني كلمات الناس، ت: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1412 هـ -1992م.

- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي: صحيح البخاري، ت: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط: الخامسة، 1414 هـ - 1993 م.
- بدوي عبد الرحمن: موسوعة المستشرقين، دار العلم للملايين، ط: الثالثة، 1993هـ.
- البرذعي: سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، ت: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009م.
- بشار عواد معروف وآخرون: المسند المصنف المعلل، دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، 1434 هـ - 2013 م.
- ابن أبي العز الحنفي: شرح العقيدة الطحاوية، تخريج: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: التاسعة، 1408 هـ - 1988 م.
- ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد مجد الدين: النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م.
- ابن الأثير الكاتب أبو الفتح نصر الله بن محمد ضياء الدين: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر – بيروت، 1420 هـ.
- ابن الخشاب أبو محمد عبد الله بن أحمد: المرتجل، ت ودراسة: علي حيدر، ط: دمشق، 1392 هـ - 1972 م.
- ابن الشعار الموصلي أبو البركات المبارك كمال الدين: قلائد الجمان في فرائد شعراء هذا الزمان، ت: كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط: الأولى - 2005 م.
- ابن القيم أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ت: نايف بن أحمد الحمد، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط: الرابعة، 1440 هـ - 2019 م.
- ابن القيم أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: زاد المعاد في هدي خير العباد، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط: الثالثة، 1440 هـ - 2019م.
- ابن القيم أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية

العلم والإرادة، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، ط: الثالثة، 1440 هـ - 2019 م.

- ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ﷺ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة – السعودية، عام النشر: 1425 هـ - 2004 م.
- ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: شرح العقيدة الأصفهانية، ت: محمد بن رياض الأحمد، المكتبة العصرية – بيروت، ط: الأولى، 1425هـ.
- ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي– المملكة العربية السعودية، دون معلومات أخر.
- ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني الحنبلي الدمشقي: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الأولى، 1406 هـ - 1986م.
- ابن حبان أبو حاتم البستي: المجروحين من المحدثين، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1420 هـ - 2000 م.
- ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ.
- ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.
- ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ت: عبد المحسن بن محمد القاسم، الطبعة: الأولى، 1442 هـ -2021 م.
- ابن خلدون عبد الرحمن: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ت: أ. خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، 1401

هـ - 1981 م.

- ابن دقيق العيد: إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، د ط، د ت.
- ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي: التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: 1984 هـ.
- ابن عاصم أبو بكر محمد بن محمد بن محمد الغرناطي: مرتقى الوصول إلى الضروري من الأصول، ت: أحمد مزيد الجكني الشنقيطي، الدار المالكية- تونس، ط: الأولى، 1439هـ- 2017م.
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي: الاستذكار، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1421هـ – 2000م.
- ابن عثيمين محمد بن صالح: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن - دار الثريا، ط: الأخيرة - 1413 هـ.
- ابن عساكر أبو اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب أمين الدين الدمشقي: إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ، ت: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط: الأولى، د ت.
- ابن فارس أبو الحسين أحمد بن زكرياء القزويني الرازي: معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م.
- ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري: تأويل مختلف الحديث، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، ط: الثانية، 1419هـ - 1999م.
- ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري: عيون الأخبار، دار الكتب العلمية - بيروت، تاريخ النشر: 1418 هـ.
- ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي: البداية والنهاية، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط: الأولى، 1418 هـ - 1997 م، سنة النشر: 1424 هـ- 2003م.

- ابن كيكلدي صلاح الدين خليل بن عبد الله الدمشقي العلائي أبو سعيد: تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1410هـ.
- ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: السنن، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، دون معلومات أخر، د ت.
- ابن هبيرة أبو المظفر يحي بن محمد عون الدين الذهلي الشيبانيّ: الإفصاح عن معاني الصحاح، ت: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، سنة النشر: 1417هـ.
- ابن هشام أبو محمد عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري جمال الدين: السيرة النبوية لابن هشام، ت: طه عبد الرءوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، د ت.
- البوصيري أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، ت: دار المشكاة للبحث العلمي، دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.
- البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين: المدخل إلى السنن الكبرى، ت: د محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت، د ت.
- الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة: سنن الترمذي، ت وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، 1395 هـ - 1975 م.
- الجرجاني علي بن محمد بن علي الزين الشريف: كتاب التعريفات، ت: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ط: الأولى، 1403هـ -1983م.
- الجليند محمد السيد: الاستشراق والتبشير، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، دون معلومات أخر.
- الجوهري أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط: الرابعة، 1407 هـ - 1987 م.
- الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري: المستدرك على الصحيحين، دراسة

وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1411هـ – 1990م.

- الحربي أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق: غريب الحديث، ت: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى – مكة المكرمة، ط: الأولى، 1405هـ.
- الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي: تقييد العلم، إحياء السنة النبوية – بيروت، د ت.
- الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي: الكفاية في علم الرواية، جمعية دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن، ط: الأولى، 1357 هـ.
- الخطيب محمد عجاج بن محمد تميم: السنة قبل التدوين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، 1400 هـ - 1980 م.
- الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز شمس الدين: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الثانية، 1413 هـ - 1993 م.
- الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز شمس الدين: الكبائر، دار الندوة الجديدة – بيروت، د ت.
- الزركلي خير الدين بن محمود بن محمد: الأعلام، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر، أيار - مايو 2002 م.
- الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمرو جار الله: الفائق في غريب الحديث والأثر، ت: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – لبنان، ط: الثانية، د ت.
- السباعي مصطفى بن حسني: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، 1402 هـ - 1982م.
- السخاوي أبو الخير محمد بن عبد الرحمن شمس الدين: فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، ط: الأولى، 1424هـ - 2003م.
- سعد المرصفي: المستشرقون والسُنَّة، مكتبة المنار الإسلامية ومؤسسة الريَّان، بيروت – لبنان، ط: د ت.

- السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1420هـ -2000م.
- السندي عبد القادر بن حبيب الله: حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ط: السنة الثامنة – العدد الثاني – رمضان 1395هـ سبتمبر 1975م.
- سيد القمني: الإسرائيليات، مؤسسة هنداوي- المملكة المتحدة، 2020م.
- سيد القمني: الدولة الإسلامية والخراب العاجل، مؤسسة هنداوي- المملكة المتحدة، 2020م.
- سيد القمني، الدولة المسلمة للخلف در، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2020م.
- سيد القمني، شكرا بن لادن، دار مصر المحروسة، القاهرة، 2004م.
- سيد القمني: رب الزمان، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2019م.
- سيد القمني: انتكاسة المسلمين إلى الوثنية، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2020م.
- سيد القمني: حروب دولة الرسول، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة،2017م.
- السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، دون معلومات أخر.
- السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين: جامع الأحاديث، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف د على جمعة، دون معلومات.
- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس: الأم، دار الفكر – بيروت، ط: الثانية 1403 هـ - 1983 م.
- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس: الرسالة، ت وشرح: أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي وأولاد – مصر، ط: الأولى، 1357 هـ - 1938م.
- الشربيني عماد السيد محمد إسماعيل: كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها، دار الكتب المصرية، ط: الأولى، 1422 هـ - 2002 م.
- الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار الجكني: آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي: حول شبهة الرقيق، ت: علي بن محمد العمران، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط: الخامسة، 1441 هـ - 2019 م.

- الشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق –كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط: الأولى، 1419هـ - 1999م.
- الشيخ ناجي أحمد محرم: الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، ط: الخامسة، دون معلومات أخر.
- صديق خان أبو الطيب محمد بن حسن القِنَّوجي: أبجد العلوم، دار ابن حزم، ط: الأولى، 1423 هـ- 2002 م.
- الطبري أبو جعفر محمد بن جرير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، توزيع: دار التربية والتراث – مكة المكرمة –، ط: د ت.
- الطيبي الحسين بن محمد بن عبد الله شرف الدين: الخلاصة في معرفة الحديث، ت: أبو عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع – الرواد للإعلام والنشر، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.
- عبد الرزاق بن همام أبو بكر الصنعاني: المصنف، ت ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات – دار التأصيل، دار التأصيل، ط: الثانية، 1437 هـ - 2013م.
- عبد السلام محمد هارون: كناشة النوادر، مكتبه الخانجى، ط: الأولى، 1405 هـ - 1985 م.
- عبد الغني بن محمد عبد الخالق: الرد على من ينكر حجية السنة، مكتبة السنة، ط: الأولى، 1989 م.
- عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة –شباب الأزهر، ط: عن الطبعة الثامنة لدار القلم، د ت.
- العسكري أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل: الفروق اللغوية، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة — مصر.
- العسكري أبو هلال الحسن بن عبد الله: جمهرة الأمثال، دار الفكر — بيروت، د ت.
- العقيقي نجيب: المستشرقون، دار المعارف القاهرة — مصر، ط: الثالثة، 1964 م.
- علي عبد الباسط مزيد: منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دون معلومات أخر.

- علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب: الإبهاج في شرح المنهاج، ت: أحمد جمال الزمزمي – نور الدين عبد الجبار صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط: الأولى، 1424 هـ – 2004 م.
- العمرى وليد بن بليهش: السيرة النبوية في دائرة المعارف البريطانية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، دون معلومات أخر.
- عواجي غالب بن علي: المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، المكتبة العصرية الذهبية–جدة، 1427هـ–2006م.
- العوشن محمد بن عبد الله: ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية، دار طَيبة، دون معلومات أخرى.
- عياض أبو الفضل بن موسى اليحصبي: الشفا بتعريف حقوق المصطفى – مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء، الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمنى، دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1409 هـ – 1988م.
- عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي: أبو الفضل إكمال المعلم بفوائد مسلم، ت: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: الأولى، 1419 هـ – 1998 م.
- العينى أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي– بيروت، دون معلومات أخر.
- الغفيلي عبد الله بن منصور: نوازل الزكاة، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: الأولى، 1430 هـ – 2009م.
- ف. عبد الرحيم: معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها، دار القلم — دمشق، ط: الأولى، 1432 هـ – 2011م.
- الفيروزآبادى أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان، ط: الثامنة، 1416 هـ – 2005م.
- القاسمي محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق: قواعد التحديث من فنون

مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، د ت.

- القالي أبو علي إسماعيل بن القاسم بن عيذون: الأمالي، إعداد: محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، ط: الثانية، 1344 هـ - 1926م.
- القبانجي السيد صدر الدين: الأسس الفلسفية للحداثة، دون معلومات أخر.
- القرني محمد بن حجر: موقف الفكر الحداثي العربي من أصول الاستدلال في الإسلام، مجلة البيان– الرياض، ط: الأولى، 1434 هـ.
- القطان مناع بن خليل: تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة وهبة، ط: الخامسة 1422هـ–2001م.
- كحالة عمر رضا: معجم المؤلفين، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، دون معلومات أخر.
- لاشين موسى شاهين: المنهل الحديث في شرح الحديث، دار المدار الإسلامي، ط: الأولى، 2002 م.
- اللالكائي أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة — السعودية، ط: الثامنة، 1423هـ / 2003م.
- مثنى الزيدي: نظرة المستشرقين للسنة النبوية المطهرة، دون معلومات أخر.
- محمد الخضر حسين: موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين، جمعها وضبطها: المحامي علي الرضا الحسيني، دار النوادر، سوريا، ط: الأولى، 1431 هـ - 2010 م.
- مسلم أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، عام النشر: 1374 هـ - 1955 م.
- المعلمي عبد الرحمن بن يحي العتمي اليماني: القائد إلى تصحيح العقائد، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، 1404 هـ / 1984م.
- المعلّمي عبد الرحمن بن يحي اليماني: آثار عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، ت: مجموعة من الباحثين منهم المدير العام للمشروع علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد

للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1434 هـ.

- المعلمي عبد الرحمن بن يحي اليماني: رسالة في فرضية اتباع السنة، والكلام على تقسيم الأخبار وحجية أخبار الآحاد [آثار عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني]، ت: محمد عزير شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1434 هـ.
- المعلمي عبد الرحمن بن يحي بن علي اليماني: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب – بيروت، 1406 هـ / 1986 م.
- موجز دائرة المعارف الإسلامية: مجموعة من المستشرقين، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ط: الأولى، 1418 هـ - 1998 م.
- الموسوعة العقدية: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net، دون معلومات أخر.
- الميداني أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم: مجمع الأمثال، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت، لبنان، د ت.
- الميداني عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الدمشقي: أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، دار القلم – دمشق، ط: الثامنة، 1420 هـ - 2000م.
- النجار محمد بن محمود بن الحسن: الدرة الثمينة في أخبار المدينة، دراسة وتحقيق: د. صلاح الدين بن عباس شكر، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، السعودية، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006 م.
- النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب: السنن الكبرى، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- النووي أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، 1405 هـ - 1985 م
- الهيثمي أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان نور الدين: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ، 1994م.
- الوادعي مقبل بن هادي بن مقبل: الصحيح المسند من أسباب النزول، مكتبة ابن تيمية

– القاهرة، ط: الرابعة مزيدة ومنقحة، 1408هـ- 1987م.

- يحي مراد: معجم أسماء المستشرقين، دون معلومات أخر.

الرسائل العلمية

- الأشقر محمد سليمان: أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشَّرْعِيَّةِ، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة – كلية الشريعة – جامعة الأزهر، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: السادسة، 1424 هـ - 2003م.
- قرمية مسيف وحورية قمودة: أوهام الصحابة في الرواية والدراية جمعا ودراسة (مذكرة ماستر)، جامعة الوادي- الجزائر، 1442-1443هـ/2021-2022م.

المقالات العلمية

- أكرم بلعمري: القراءة المعاصرة للسنة النبوية "محمد شحرور نموذجا"، مجلة الشهاب، العدد الثاني، جمادى الأول 1437هـ/ مارس 2016م. الصفحات من 93 إلى 114.
- الدريس خالد بن منصور بن عبد الله: العيوب المنهجية في كتابات المستشرق شاخت المتعلقة بالسنة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، دون معلومات أخر.
- رياض مخلوف: تجليات الفكر الإلحادي في الخطاب الحداثي المعاصر "سيد محمود القمني نموذجا" – دراسة وصفية –، مجلة الشهاب، المجلد 11، العدد الأول: مارس 2025م. الصفحات من 101 إلى 116.
- عتر نور الدين محمد الحلبي، السُنَّة المطهرة والتحديات، مجلة مركز بحوث السُنَّة والسيرة – قطر، العدد الثالث، 1408 هـ - 1988 م.

المواقع الإلكترونية

- عبد السلام الشويعر: لماذا لم تنقل إلينا خطب الجمعة؟ مرئية في يوتوب (2024/11/02)، الرابط:
https://youtu.be/Zv-j75NUlNI?feature=shared
- الشيخ الألباني: موقع أهل الحديث والأثر(2025/02/01)، الرابط:
https://www.alathar.net/home/esound/index.php?op=codevi&coid=157241

- الأحاديث الصحيحة التي تفرد بروايتها أبو هريرة ﷺ (2025/02/10): محمد بن علي بن جميل المطري، موقع الألوكة، الرابط: https://www.alukah.net/sharia/0/73404/
- الموسوعة الحرة ويكيبيديا (2023/06/12): سيد القمني: https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B3%D9%8A%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%85%D9%86%D9%8A
- سير أعلام الوضعاء 7 سيد القمني (2023/06/12): د محمد رزق طرهوني، الموقع الرسمي للطرهوني: https://tarhuni.net/6119
- رد على التشكيك في رحلتي العلمية (2023/10/16): د سيد القمني، موقع المصري اليوم: https://www.almasryalyoum.com/news/details/61168
- ترجمة الشيخ عبد القادر بن حبيب السندي (2025/03/10): موقع الشاملة، الرابط: https://shamela.ws/author/1815
- انفصام الشخصية (2025/04/10)، موقع الطبي: https://altibbi.com/

الفهارس العلمية

1.فهرس الآيات القرآنية الصفحة

البقرة

﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾..... 148

آل عمران

﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ﴾ 188

﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾ 58

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُول قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ﴾ 45

﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ 186

﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ ﴾..... 90

النساء

﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ﴾ 108

﴿رُّسُلا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ..... 49

الأنعام

﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمۡ يُوحَ إِلَيۡهِ شَيۡءٞ 57

الأعراف

﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ﴾ 152, 164, 165

﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾..... 50

لأنفال

﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾..... 100

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ 90

التوبة

﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ 100

﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ 100

الحجر

﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ ..... 6،78

النحل

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنۡهَا جَآئِرٞۚ وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ٩ ﴾..... 49

الإسراء

﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ١٥﴾ 50

﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ﴾ 107

الأنبياء

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥ ﴾ 50

﴿قَالُواْ سَمِعۡنَا فَتٗى يَذۡكُرُهُمۡ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبۡرَٰهِيمُ ٦٠ ﴾ 122

الحج

﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ ٧٥ ﴾ 55

الفرقان

﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ٥﴾..... 85

لقصص

﴿وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُۚ 55

الأحزاب

﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ﴾ 78

﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ﴾ 109

﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ﴾..... 45

سبأ

﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَمَا يُبۡدِئُ ٱلۡبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ ٤٩﴾..... 107

فاطر

﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلۡمَكۡرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهۡلِهِۦۚ﴾ 104

الزمر

﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ 50

ص

﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِي ٱلْأَرْضِ..... 157

الزخرف

﴿وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُل مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ٣١﴾ 105

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾..... 101

الفتح

﴿مُّحَمَّد رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ 45

الحجرات

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَة﴾ 93

الذاريات

﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦﴾ 50

النجم

﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ٣﴾ 79

لحديد

﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ 94

الجمعة

﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلْأُمِّيِّنَ رَسُولا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِ..... 109

الحاقة

﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ..... 78،57

المدثر

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ١ قُمْ فَأَنذِرْ ٢﴾..... 109

المرسلات

﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ ..... 164 ,152

المطففين

﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ 186

2.فهرس الأحاديث النبوية الصفحة

إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه 126
اذهبوا فأنتم الطلقاء 104
ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه 109, 153
ألا هل بلغت. قالوا: نعم 109
الأنبياء لا يورثون 173
الخلافة في قريش..... **173**
المسلم أخو المسلم 93
إن الله عز وجل يبعث لهذه الأمة 155
إن النبي نهانا أن نكتب حديث 142
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم..... 106
إن مسحَ الحجر الأسود والركن اليماني..... 107
أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب 45
أنا أولى الناس بعيسى بن مريم 108
أنتم أعلم بأمر دنياكم 74
أنزل: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ١ ﴾ [عبس: 1] 80
إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم..... 74
إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق 50
إني قد عرفت أن رجالا..... 91
إني لم أحل لكم إلا ما أحل لكم القرآن 150, 153
بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله 90
بلغوا عني ولو آية 109
جلس جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم 51

خذوا عني مناسككم 72, 105
خرج علينا الرسول ونحن نكتب أحاديثه 141
خرج علينا رسول الله يوما كالمودع 142
دعوها فإنها منتنة 92
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب 146
سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم جمعة 146
صلوا كما رأيتموني أصلي 72
طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع 105
عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة 163
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين 153
فقال عمر: يا رسول الله، دعني فلأضرب عنقه 91
فلما أسروا الأسارى 89
فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقولون 45
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على أعواد المنبر 145
قال وهو على المنبر 145
كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء 45
كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية. 103
كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة 108
كنت أكتب كل شيء أسمعه 140
لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته 154
لا تسبوا أحدا من أصحابي 185
لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي 185
لا تغلبنّكم الأعراب على اسم صلاتكم 102
لا تقتلوا أولادكم سرا 74
لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون 57
لا حلف في الإسلام 93

لقد لقيت من قومك..... 106
لقد هممت أن أنهى عن الغيلة..... 75
لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه..... 140
لما فتح الله على رسول صلى الله عليه وسلم مكة 140
ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس 121
مثلي ومثل الأنبياء من قبلي..... 45
مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤوس النخل..... 73
من حدث عني بحديث يرى أنه كذب 110
من يقل علي ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار 110
نحن أحق بموسى منكم، فصامه..... 103
نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشد بياضا من اللبن..... 107
نضر الله امرأ سمع منا حديثا..... 110
والله لا تذرون منه درهما 92
وما أخذت "ق والقرآن المجيد" إلا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم 146
وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن 70
يا نبي الله بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا، 79
يا نبي الله! أرأيت هذا المنزل أنزلكه الله 73

3.فهرس الآثار **الصفحة**

ابن سيرين وإبراهيم النخعي وطاوس وغير واحد من التابعين يذهبون 118
أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون،..... 118
إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم..... 177
إلا ليقروا بالعبودية طوعا وكرها 50
الإسناد من الدين..... 117
الحديث لو لم نحفظه من ثلاثين وجها ما عقلناه 157
أمروا بالاستغفار لأصحاب محمد 186
أن عمر بن الخطاب، أراد أن يكتب السنة..... 144
إن لي جارا –ثم ذكر من فضله– ولو شهد عندي على تمرتين 118
إن هذا العلم دين..... 117
إنا نستجيز أن نحكي كلام اليهود والنصارى..... 176
إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن 116
إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث 124
إنما أخرجت هذا الكتاب، وقلت: هو صحاح 158
إني أحدثكم بأحاديث لو حدثتكم بها زمن عمر 162
إني أعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع 107
إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث 116
أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، كانوا خير هذه الأمة..... 110
أي قوم والله لقد وفدت على الملوك..... 105
بيننا وبين القوم القوائم..... 117
جالست ابن عمر سنة 116
سأل علي بن أبي طالب: هل عندكم كتاب؟ 147
كان إذا سمع الحديث أخذه العويل 118

كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد 116
كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص، وسئل: أي المدينتين تفتح أولا 147
لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الثقات 118
لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة 118
لم يكونوا يسألون عن الإسناد 111, 117
لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت لرجل من الأنصار 124
ما أراه على الإسلام 187
ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه مني 147
هذه زندقة 187
والله ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب 184
ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث 121

4.فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة

ابن خمير السبتي 122
جب هاملتون 60
سليمان الندوي 40
عبد القادر السندي 40
عبد الله محمد النعيم 59
محمد بن محمود الخوارزمي 158
محمد بن يوسف الصالحي 158
منتجومري وات ..... 54 ،59
منصور أبو شافعي 62
هوبرت جريمي 60
وليد العمري 59

5.فهرس الأشعار

الصفحة

أُريـدُ الثـَّواءَ عِندَها وأَظُنُّـها إذا ما أطَلْنا عندها المكْثَ مَلَّتِ 196
إني إذا شاهدتُ أمرًا مُنكَرا أَجَّجْتُ ناري ودَعَوتُ قَنْبَرا 88
سَلي إن جَهِلتِ الناسَ عنا وعنهم فليسَ سواءً عالمٌ وجهولُ 160
فلا تجزعن من سنة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها 37
لو لم تكُنْ فيه آياتٌ مُبيّنةٌ كانت بَديهَتُه تَأتيكَ بالخَبرِ 47
وإن بدا فيه خلافُ رافضِي أو خارِجيٍّ فَهْو غَيرُ ناقضِ 167
وَما أنا إلّا مِن غُزِيَّةَ إن غَوَت غَوَيتُ وإن تَرشُدْ غُزِيّةُ أَرْشُدِ 82

6.فهرس الأمثال والكلمات المأثورة الصفحة

أبعد النجعة 120
أثبت العرش ثم انقش 146
إذا عُلم السبب بطَل العجَب..... 58
اللبيب من الإشارة يفهم..... 121
الناس أعداء لما جهلوا 160
تركت حبل فلان على غاربه 176
رمتني بدائها وانسلّت..... 104
كلمة حق أريد بها باطل..... 79
يصطاد في الماء العكر 99

فهرس المحتويات

مقدمة 6

الفصل التمهيدي: حول سيد القمني وقراءته المعاصرة للتراث 14

المبحث الأول: ترجمة سيد القمني 15

المطلب الأول: حول سيد القمني نفسه 15

أولا: اسمه ونسبه ودرجته العلمية 15

ثانيا: أعماله ووظائفه 15

ثالثا: مؤلفاته 16

رابعا: وقائع شهيرة في حياة سيد القمني ووفاته 17

المطلب الثاني: مقتطفات عامة من عقائد سيد القمني ومواقف أخر تابعة 18

- الإله ﷻ: 18
- الأنبياء: 19
- الملائكة: 21
- الكتب السماوية: 21
- القضاء والقدر 23
- مواقف أخر تابعة ذات صلة 23

المبحث الثاني: دعائم سيد القمني في قراءته للتراث 25

المطلب الأول: محددات الحداثة 25

- أولا: الذاتية (الأنسنة) 25
- ثانيا: العقلانية 26
- ثالثا: التاريخية 27
- رابعا: مرونة النص وتعدد الفهم 28

المطلب الثاني: منطلقات أخر 29

- أولا: المادية 29
- ثانيا: العلمانية 31
- ثالثا: الليبرالية 32
- رابعا: اعتماد الأساطير والتراث القديم 33

الفصل الأول: موقف سيد القمني من مفهوم السنة النبوية ونشأتها. 36

المبحث الأول: موقف سيد القمني من مفهوم السنة النبوية 37

- تعريف "السنة النبوية" لغة: 37
- تعريف "السنة النبوية" اصطلاحا: 38
- بين السيرة والحديث: 39
- بين السنة والحديث: 39
- بين النبي والرسول، وبين النبوية والرسولية: 40

۞ تعريف سيد القمني للسنة النبوية: 42

المطلب الأول: موقف سيد القمني من نبوة النبي ﷺ 44

- نقد موقف سيد القني من نبوة النبي ﷺ 48

1- الجواب عن كون هدف النبي ﷺ الأعظم هو إقامة أول دولة عربية إسلامية: 49

2- الجواب عن دعوى سيد القمني في كون نبوة النبي ﷺ ظاهرة إنسانية 55

المطلب الثاني: موقف سيد القمني من أفعال النبي ﷺ 65

- نقد موقف سيد القمني من أفعال النبي ﷺ 66

النقطة الأولى: في خصوص الأقوال 66

النقطة الثانية: في خصوص الأفعال 68

النقطة الثالثة: في قضية العصمة 75

المطلب الثالث: موقف سيد القمني من تصرفات نبوية منهجية تتعلق بأسلوب الدعوة والسياسة 80

النقطة الأولى: ادّعاؤه لمبدأ أطلق عليه مصطلح "الموازنة بين النقائض": 80

أ) الأممية والقبلية: 80

ب) نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار: 82
ج) قضية الرقيق والسبايا 82
د) علاقات النبي ﷺ مع القبائل: 83
النقطة الثانية: دعوى عودة النبي ﷺ إلى ما كان عليه أهل الجاهلية..... 84
• نقد موقف سيد القمني من مسائل هذا المطلب: 85
أولا: مبدأ "الموازنة بين النقائض": 85
ثانيا: دعوى عودة النبي ﷺ إلى ما كان عليه أهل الجاهلية. 102
المبحث الثاني: موقف سيد القمني من نشأة السنة النبوية 107
المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من نشأة السنة النبوية..... 109
المطلب الثاني: نقد موقف سيد القمني من قضية نشأة السنة النبوية..... 112
• الجواب الجمليّ على دعوى سيد حول نشأة السنة النبوية 113
• الجواب التفصيلي على دعوى سيد القمني حول نشأة السنة النبوية 117
أولا: زعمه أن الكذب شِرْعة إسلامية:..... 117
ثانيا: قوله إن تقديس الأشخاص من أكبر أسباب شيوع الكذب في الحديث..... 120
ثالثا: زعمه أن الحديث الموضوع استعمل في مشروع بناء الدولة الإسلامية 124
رابعا: رأيه في كون تفرق الأمة أحد أهم أسباب اختراع الحديث. 125
الفصل الثاني: موقف سيد القمني من تدوين السنة النبوية وحجيتها 132
المبحث الأول: موقف سيد القمني من مسألة تدوين السنة النبوية..... 133
المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من قضية تدوين السنة النبوية 133
أولا: إجماع رواة الحديث على أن النبي ﷺ نهى عن تدوين السنة..... 134
ثانيا: الاحتجاج بفعل الصحابة رضي الله عنهم 135
ثالثا: حجة إسقاط خطب الجمعة من التدوين 135
رابعا: أحاديث الإذن بالكتابة مخترعة 136
المطلب الثاني: مناقشة سيد القمني في موقفه من مسألة تدوين السنة النبوية..... 136
الرد الجملي على سيد في موقفه من مسألة تدوين السنة النبوية 136

الرد التفصيلي على سيد في موقفه من مسألة تدوين السنة النبوية 139
أولا: الرد على دعوى الإجماع على النهي عن تدوين السنة. 139
ثانيا: الجواب على الاحتجاج بفعل الصحابة ﷺ 143
ثالثا: الجواب على شبهة إسقاط الخطب الجمعية في عملية التدوين 145
رابعا: التعليق على وصفه لأحاديث الإذن بالكتابة أنها مخترعة..... 146
المبحث الثاني: موقف سيد القمني من حجية السنة النبوية 148
المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من قضية حجية السنة النبوية 148
أولا: عدم عصمة الرواة وبشريتهم تنزع عنهم الثقة المطلقة..... 149
ثانيا: دعوى الكذب والتكذيب وبدعة تصنيف الحديث إلى درجات مختلفة 150
ثالثا: الشهادات القرآنية تفيد بنفي حجية الحديث النبوي 151
المطلب الثاني: نقد موقف سيد القمني من قضية حجية السنة النبوية 151
أ) الجواب الجملي على موقف سيد من حجية السنة النبوية 151
ب) الجواب التفصيلي على استدلالات سيد في نفيه لحجية السنة..... 154
الأولى: عدم عصمة الرواة وبشريتهم تنزع عنهم الثقة 155
الثانية: تهمة الكذب والتكذيب وبدعة تصنيف الحديث..... 157
الثالثة: بيان تهاوي احتجاج سيد بالآيات التي ظاهرها نفي الحجية عن السنة النبوية 163
الفصل الثالث: موقف سيد القمني من بعض مباحث علوم الحديث 166
المبحث الأول: موقف سيد القمني من الصحابة ﷺ..... 167
المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من عدالة الصحابة ﷺ 167
۞ القسم الأول: الثلب العام لسيد القمني في الصحابة:..... 168
۞ القسم الثاني: الثلب الخاص لسيد القمني في أفراد معينين من الصحابة:..... 172
• ثلب الخلفاء الثلاثة: 172
• ثلب سائر الصحابة: 175
المطلب الثاني: التعليق على موقف سيد من عدالة الصحابة ﷺ 176
النقطة الأولى: المقصود بعدالة الصحابة..... 177

النقطة الثانية: الأدلة النظرية على عدالة الصحابة 179
النقطة الثالثة: حكم من قدح في عدالة الصحابة 184
المبحث الثاني: موقف سيد القمني من مسألة التواتر والآحاد 189
المطلب الأول: عرض موقف سيد القمني من مسألة التواتر والآحاد 189
المطلب الثاني: نقد موقف سيد القمني من مسألة التواتر والآحاد 190
أولا: تعريف المتواتر والخلاف في عدده 190
ثانيا: تعريف الحديث الآحاد وما تعلق به من أحكام 192
- ما يدخل في الحديث الآحاد: 192
- مدى حجية خبر الآحاد: 193
خاتمة 196
قائمة المصادر والمراجع: 199
الفهارس العلمية 212